

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر - بسكرة-



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

الموضوع

دور الرقابة الجمركية اللاحقة في مكافحة الغش الجمركي

دراسة حالة مفتشية اقسام الجمارك بسكرة

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية.

تخصص: مالية و تجارة دولية.

الأستاذ المشرف:

-امينة عزيز.

إعداد الطالبة:

- شيما جراي.

- امال كربوب

لجنة المناقشة

الجامعة	الصفة	الرتبة	اعضاء اللجنة
بسكرة	رئيسا	- أستاذ	-حسينة حوحو
بسكرة	مقررا	-أستاذ مساعد-أ-	-امنة عزيز
بسكرة	مناقشا	-أستاذ	-رابح خوني

الموسم الجامعي: 2021-2022

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر - بسكرة-



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

الموضوع

دور الرقابة الجمركية اللاحقة في مكافحة الغش الجمركي

دراسة حالة مفتشية اقسام الجمارك بسكرة

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية.

تخصص: مالية و تجارة دولية

الأستاذ المشرف:

- امينة عزيز.

إعداد الطلبة:

- شيماء جراي.

- امال كربوب.

لجنة المناقشة

الجامعة	الصفة	الرتبة	اعضاء اللجنة
بسكرة	رئيسا	- أستاذ	- حسينة حوحو
بسكرة	مقررا	- أستاذ مساعد -أ-	- امنة عزيز
بسكرة	مناقشا	- أستاذ	- رايح خوني

الموسم الجامعي: 2021-2022

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشكر و العرفان

الحمد لله الذي أعاننا على إنجاز هذا البحث، ولا يسعنا إلا أن نسجد لله شكرا وحمدا على توفيقه،

ويذكر لأهل الفضل علينا بعد الله سبحانه كل جميل وحسن صنيع.
"من لم يشكر الناس لم يشكر الله " حديث شريف.

ونخص بالشكر والامتنان والتقدير للأستاذة عزيزة أمينة حفظها الله ورعاها، المشرفة على البحث وذلك على صبرها معنا في تقديم النصح و الإرشاد والآراء النيرة وعلى كل ما بذلته من جهد و الذي

كان لتوجيهاتها وملاحظتها القيمة الأثر الكبير علينا.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير والعرفان للأعوان مفتشية أقسام الجمارك وتعاونهم معنا في هذا البحث المتواضع.

كما أتوجه بالشكر إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة ،الذين شرفونا بحضورهم لمناقشة

هذه المذكرة المتواضعة.

وإلى كل أساتذة كلية العلوم الاقتصادية و التجارية علوم التسيير بجامعة محمد خيضر بسكرة عبر

مختلف مراحل الدراسة.

و ليفوتني أن أتقدم بعظيم الشكر و وافر الامتنان إلى كل من ساهم بالتشجيع أو السؤال أو المساعدة

قبل وأثناء إعداد البحث

أهداء

بدأنا بأكثر من يد وقاسينا أكثر من هم وعایننا الكثير من الصعوبات

وها نحن اليوم والحمد لله نطوي سہرا اللیالی وتعبا لأیام وخلاصة مشوارنا بین دفتي هذا

العمل المتواضع.

إلى منارة والإمام والمصطفى إلى الأمي الذي علم التعلیمین إلى سيد الحلق رسولنا الكريم

سیدنا محمد صلی الله علیه وسلم.

إلى الینبوع الذي لا یمل العطاء إلى من حاکت سعادتني بخيوط منسوجة من قلبها إلى والدتي

العزیزة

إلى من سعي وشقي لأنعم بالراحة والهناء الذي لم یخجل بشيء من أجل دفعي في طريق

النجاح

الذي علمني أن أرتقي سلما لحياة بالحكمة و الصبر إلى فقید قلبي والذي العزیز رحمة الله

عليه.

إلى من حبهم یجري في عروقي و یلهج بذكرهم فؤادي إلى إخوتي وأخواني

إلى كل من ساهم بالتشجيع أو السؤال أو المساعدة من صديقات وأصدقاء.

إلى كل من نسيهم القلم ولم تنساهم الذاكرة

شیماء جرادي

اهداء

أهديهذالعملالمتواضع:

إلي أغلى جوهرتين في حياتي و أغلى ما يملكه قلبي، ينبوع المحبة و العطاء والحنان ،قرة

عيني الوالدين الكريمين_ حفظهما الله

ورعاهما و أطال عمرهما وأدامهما الله منارة فوق رؤوسنا جميعا.

إلي كل أفراد عائلتي حماكم الله وأسعدكم في حياتكم.

إلي كل صديقاتي أمال إيمان صبرين أسماء خاصة صديقتي سلمى.

والي كل من ساعدني من قريب أو من بعيد.

كربوب امال

ملخص الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد دور الرقابة الجمركية اللاحقة في مكافحة الغش الجمركي انطلاقاً من متغيرين رئيسيين هما: الرقابة الجمركية اللاحقة كمتغير مستقل والذي قمنا بدراسته بالاعتماد على معطيات قطاع نشاط الرقابة اللاحقة بمفتشية أقسام الجمارك _بسكرة_ والغش الجمركي كمتغير تابع، وتحقيقاً لأهداف الدراسة تم الاعتماد على المقابلة التي أجريتها في فترة الدراسة الميدانية كأداة لجمع المعلومات.

وقد أظهرت نتائج الدراسة أن للرقابة الجمركية دور مهم وفعال في مكافحة الغش الجمركي الأخير قدمت الدراسة مجموعة من الاقتراحات بخصوص تحسين دور الرقابة الجمركية اللاحقة لمكافحة الغش الجمركي.

الكلمات المفتاحية: الرقابة الجمركية اللاحقة، الغش الجمركي، مفتشية أقسام الجمارك.

Abstract:

This study aimed to determine the role of subsequent customs control in combating customs fraud based on two main variables: subsequent customs control as an independent variable and this study based on the data of the sector of subsequent control activity in the inspectorate of customs departments _Biskra_ and customs fraud as a dependent variable, and to achieve the objectives of the study we conducted was based on the interview we conducted during the field study period as a tool for collecting information. In the end, the study made a series of proposals on improving the role of customs control in order to combat customs fraud

Keywords: subsequent customs control, customs fraud, customs department inspectorate.

قائمة الجداول


رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
26	معيان التفرقة بين الرقابة السابقة واللاحقة	(01)
49	استعراض نتائج الرقابة اللاحقة من سنة 2013 الى غاية 2021	(02)
51	استعراض نتائج الفرق المختلطة (تجارة، ضرائب، جمارك)	(03)
65	إحصائيات المخالفات المحررة على مستوى قطاع نشاط الرقابة اللاحقة	(04)

قائمة الاشكال

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
ج	نموذج الدراسة	(01)
12	الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للجمارك	(02)
43	الهيكل التنظيمي لمفتشية اقسام الجمارك بسكرة	(03)
44	الهيكل التنظيمي لقطاع الرقابة الجمركية اللاحقة	(04)

قائمة الملاحق

رقم الصفحة	عنوان الملاحق	رقم الملاحق
-	محضر حجز بضاعة ذات مصدر محظور	(01)
-	محضر معاينة ومذكرة استعلام يتعلق بمنازعة جمركية	(02)
-	محضر تحقيق وتحري	(03)



المقدمة العامة

في ظل الظروف الاقتصادية العالمية الجديدة والتي شملت جميع الميادين وبخاصة ميدان التجارة الخارجية، هذا الميدان الذي كان لا بد من الخوض فيه، وذلك باتخاذ عدة سياسات تعمل على إصلاح المؤسسة الاقتصادية بما يتماشى ومقتضيات الاقتصاد الليبرالي المتفتح، وكذا تفتح السوق الوطنية أمام الاستثمارات الوطنية والأجنبية، والتي تعمل كذلك عن تقديم مختلف التسهيلات الإجرائية إلى المتعاملين الاقتصاديين، فلهذه السياسات المتبناة أثر على تحرير التجارة الخارجية وإعطاء زمام المبادرة للخواص، ورفع احتكار الدولة التي أفرزت إلى نشأة ظاهرة أصبحت تهدد الاقتصاد الوطني ألا وهي ظاهرة الغش التي بدورها مست جميع الميادين.

وفي مقابل تقديم تحفيزات من جهة، وجمع هذه الظاهرة من جهة أخرى، كان لا بد لإدارة الجمارك أن تتكيف مع هذا الدور الجديد باعتبارها إحدى إدارات الأساسية المسيرة للاقتصاد الوطني، خاصة في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة والسوق الأوروبية المشتركة، وهو ما يحتم على إدارة الجمارك تبني استراتيجيات تتلاءم وذهنية السوق المتفتحة.

إن نجاح سياسة الدولة في ظل النظام الجديد يعتمد على مدى فعالية إدارة الجمارك التي انصرفت إلى منح مختلف التسهيلات لضمان السلعة والمرونة التي تتطلبها الفعالية تجسيد هاته التسهيلات عموما في شكل خروج عن القواعد العادية المعمول بها في التعاملات الجمركية، كمنح امتيازات وتشجيعات لقطاعات معينة أو عمليات محددة تولى لها السياسة القائمة أولوية معينة مع اعتمادها جملة من المعايير المتعلقة بالمرونة في مختلف مجالات تدخلها. وفي هذا الإطار قامت الجزائر بالانضمام إلى مجموعة من الاتفاقيات الدولية المتضمنة للتسهيلات الجمركية. غير أنه وفي مقابل هذه التسهيلات الجمركية و الجبائية تنامت وبصورة متسارعة ظاهرة الغش وبأشكالها المختلفة، أو الاستفادة الغير الشرعية من الامتيازات التي تمنحها بعض هيئات الدولة.

ان هذا الدور الجديد لإدارة الجمارك ليسهل عملية الجمركة ويبسط مراحلها من اجل سيولة أكبر للمبادلات التجارية، كان لازما أن توجد له سياسة تحقق التوازن بين هذه التسهيلات المقدمة و كذا رقابة وجمع هذا الغش، و من هنا ظهر مفهوم الرقابة اللاحقة و التي تمارس من قبل مصالح مكافحة الغش كحل يعتمد على الفعالية و الفاعلية في الأداء.

أولا: طرح الإشكالية والأسئلة البحثية:

1. طرح الإشكالية :

واستنادا على ماسبق عرضه يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

○ ماهو دور الرقابة الجمركية اللاحقة في مكافحة الغش الجمركي ؟

2. الأسئلة البحثية :

- ما المقصود بالرقابة الجمركية اللاحقة ؟
- ما المقصود بالغش الجمركي ؟
- ماهي آليات مكافحة الغش الجمركي المعتمدة من إدارة الجمارك ومصالح الرقابة اللاحقة ؟

✓ زيد مراد ، دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق (حالة الجزائر)، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، فرع التسيير ،جامعة يوسف بن خدة الجزائر، 2006/2005.

من أهم نتائج الدراسة التوصل إلى مدى أهمية الجهود التي تبذلها إدارة الجمارك في إطار التسهيلات الجمركية الممنوحة للمتعاملين الاقتصاديين ومساهمة كل منها في تشجيع التجارة الخارجية ، بالإضافة إلى فرض رقابة اللاحقة على الامتيازات الممنوحة لمكافحة كل أشكال الغش الجمركي .

✓ طويل آسيا، بعنوان : دور الجمارك في حماية الاقتصاد الوطني في ظل التغيرات الدولية الراهنة، (2001) ،رسالة ماجستير، غير منشورة باللغة العربية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001.

لقد حاولت الباحثة في دراستها توضيح دور آفاق قطاع الجمارك في ظل التكتلات الاقتصادية العالمية من خلال التعرض إلى انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة وماينجر عنه من آثار خاصة على مستو الجمارك بصفة عامة دون التطرق إليها بالتفصيل، كإشكالية تطبيق مختلف الاتفاقيات العديدة في هذا المجال الحساس

✓ بجمو جعفر و مقدم عبد الرحمان ، بعنوان : دور الرقابة الجمركية في مكافحة الغش الجمركي ،دراسة حالة مفتشية أقسام الجمارك ادرار 2018/2019، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في التدقيق ومراقبة التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،جامعة احمد دراية ادرار .

تمكنت هذه الدراسة من الوقوف على واقع الرقابة الجمركية اللاحقة ودورها في مكافحة الغش الجمركي ، باستخدام معطيات نتائج الرقابة في إطار الفرق المختلطة بالإضافة إلى نتائج الرقابة اللاحقة بمفتشية أقسام الجمارك ،وعلى تكييف إدارة الجمارك مع اقتصاد السوق ،يتطلب تنظيم محكم وسياسة جمركية جيدة ،تسمح لها بان تؤدي بالدرجة الأولدور اقتصادي من اجل تلبية متطلبات اقتصاد السوق ، ثم يليه الدور الجبائي من اجل تحقيق إيرادات خزينة الدولة ،وبهد المساهمة أكثر في تسهيل حركات السلع والمنتجات والتقليل من أعمال الغش والتدليس ، وبالتالي السماح لقطاع التجارة الخارجية إن يلعب دور في التنمية باقتصاد البلاد .

✓ جيلالي بن طيب جيلالي ،التدابير الجمركية للكشف عن الجرائم الاقتصادية 2018/2019،المركز الجامعي لتمرست ،مجلة آفاق علمية ،المجلد :11 العدد :01 سنة 2019 رقم العدد التسلسلي 18.


لخصت هذه الدراسة إلأن يتضمن التشريع الجمركي ثلاث وسائل أساسية للبحث عن الغش والتهريب والتجاوزات التي ترد ضد التشريع والتنظيم ألذن تتولى إدارة الجمارك تطبيقهما ،فالوسيلتان الخاصتان بالقانون الجمركي هما إجراء الحجز والتحقيق ،والوسيلة الثالثة فهي ذلت طابع عام وهي التحقيق الابتدائي الذي تتولى هيئات القانون العام تطبيقها، غير أنها ليست من اختصاص إدارة الجمارك .

من أهم نتائج الدراسة الأولى انه لا بد من وجود علاقة تكامل واندماج بين نشاط المؤسسة باعتبارها النواة الأساسية لإنتاج الثروات وإدارة الجمارك أما الدراسة الثانية من أهم نتائجها استذكار أهم التحديات المستقبلية التي ستواجه في

الألفية الثالثة كما أن الدراسة الثالثة حللت الوقوف على واقع الرقابة الجمركية اللاحقة ومكافحة الغش بالإضافة إلى دراسة مختلف التدابير الجمركية للكشف عن الجرائم في الدراسة الرابعة .

ثالثا: نموذج الدراسة

1. الشكل رقم (01): نموذج الدراسة .



المصدر: من إعداد الطالبتين

2. الفرضيات:

للإجابة على هذه الأسئلة يمكن صياغة الفرضيات التالية :

أ) تعريف الرقابة الجمركية اللاحقة: هي العملية التي تمكن أعوان الجمارك من مراقبه صحة التصريحات فإذا كانت الرقابة المسبقة تهدف إلى ضمان تحصيل الضرائب والرسوم الجمركية، فإنه مع تطور وازدياد عمليات التجارة الخارجية فإن الرقابة اللاحقة تكون بهدف ردع وقمع عمليات الغش.

ب) تعريف الغش الجمركي : كل تغليط أو تزوير، والغش الجمركي عامة هو كل مخالفة للقوانين والتنظيمات التي تتولى إدارة الجمارك تطبيقها.

ت) اليات مكافحة الغش الجمركي :

-التنظيم الإداري لمكافحة الغش الجمركي.

- توفير وسائل بشرية كافية ذات تكوين جيد.

-الرقابة الجمركية السابقة واللاحقة.

رابعا: التوضع الاستمولوجي ومنهجية البحث :

1. التوضع الاستمولوجي

من الضروري توضيح التوضع الاستمولوجي لدراستنا حيث يتموضع هذا البحث ضمن النموذج الوضعي الوصفي الذي يهدف لدراسة العلاقة بين الرقابة الجمركية اللاحقة والغش الجمركي، والتي على أساسها تم طرح مجموعة من الفرضيات القابلة للاختبار لدراسة دور الرقابة الجمركية اللاحقة في مكافحة الغش الجمركي، اما بالنسبة للمقاربة المستخدمة فقد تم استخدام المقاربة

الافتراضية الاستنتاجية التي تتضمن مجموعة من الخطوات بداية بتحديد المشكلة ثم صياغة الفرضيات وتحديد أدوات جمع البيانات والتي تمثلت في المقابلة واستخدام التحليل وتفسير النتائج .

2. منهجية الدراسة :

من اجل الإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار الفرضيات تم انجاز الدراسة بالاعتماد على المنهج الوصفي ، كما تم الإشارة سابقا وذلك كونه منهجا يهتم بوصف متغيرات الدراسة وللوصول إلى الأهداف الدراسة من خلال تحليل العلاقة بين الرقابة الجمركية اللاحقة والغش الجمركي، وكذلك تم الاعتماد على المنهج التحليلي أما المنهج التحليلي فقد استخدمنا في الدراسة الميدانية وتحليل المعطيات المقدمة من طرف مفتشية أقسام الجمارك والمتعلقة بحصيلة قطاع نشاط الرقابة اللاحقة على الغش الجمركي.

كما يجب الإشارة إلى مصادر جمع البيانات الأولية والثانوية كما يلي :

- **البيانات الأولية** : تم الحصول عليها من خلال المقابلة والزيارة الميدانية لمفتشية أقسام الجمارك بسكرة ، والقيام بتحليلها وتفسيرها .

- **البيانات الثانوية** : تم استخدام بعض الكتب الورقية ورسائل الماجستير والدكتوراه ومختلف الدراسات السابقة والمجلات ومواد من القانون الجزائري المتعلقة بالبحث والتي تم استخدامها بشكل مباشر أو غير مباشر في جميع مراحل البحث .

خامسا : تصميم البحث :

لمعالجة إشكالية الدراسة وبغرض الإجابة على الإشكالية والفرضيات تم تصميم البحث كما يلي :

1. أهداف الدراسة :

يقوم كل موضوع على تحقيق مجموعة من الأهداف ، حيث تتمثل فيما يلي :

- توضيح مفهوم الرقابة الجمركية اللاحقة ومختلف أبعادها.
- محاولة التعريف بجرمة الغش الجمركي ومصلحة الرقابة الجمركية اللاحقة مع دراسة وتحليل الأسباب والعوامل المؤدية للغش الجمركي وأثره على الاقتصاد الوطني .
- تحديد آليات الدولية لمحاربة هذه الظاهرة ودور الرقابة الجمركية في التصدي له .
- محاولة التعرف على دور الرقابة الجمركية اللاحقة في مكافحة الغش في مفتشية الجمارك بسكرة .

2. نوع الدراسة :

دراسة ارتباطية تهدف للبحث في تأثير دور الرقابة الجمركية اللاحقة في مكافحة الغش الجمركي .

3. مدى تدخل الباحث :

لدراسة أثر الرقابة الجمركية اللاحقة على الغش الجمركي تم الاعتماد على دراسة حالة وهو ما يتطلب حد أدنى لتدخل الباحث وبالتالي دراسة الأحداث كما هي م خلال تقييم معلومات الدراسة لتغيريها .

4. التخطيط لدراسة :

الدراسة غير مخططة حيث تم الاعتماد على الدراسة الميدانية بإسقاط الجانب النظري على دراسة حالة مفتشية اقسام الجمارك بسكرة وللتعرف أكثر على دور الرقابة الجمركية اللاحقة في مكافحة الغش الجمركي .

5. وحدة التحليل : تمثلت في مفتشية اقسام الرقابة الجمركية لولاية بسكرة و عينة من المتعاملين الذين قامت هذه المفتشية بإجراء الرقابة اللاحقة على نشاطاتهم .

6. المدة الزمنية:

بالنسبة للمدة الزمنية لدراسة فتعتبر الدراسة مقطعية لأنها تمت في وقت محدد من الزمن ولأنه تم استخدام دراسة حالة ميدانية لفترة زمنية محدودة وتم إجرائها خلال فترة جانفي 2022 الى جوان 2022.

سادسا : أهمية الدراسة :

تكمن أهمية الدراسة إلى أهمية الرقابة اللاحقة ودورها في المجال الجمركي باعتباره الأداة للكشف عن الغش الجمركي وتبيان دورها وما مدى مساهمتها في الكشف عن المخالفين للتنظيمات والتشريعات المنصوص عليها في قانون الجمارك ، والوقوف على حقيقة الرقابة الجمركية اللاحقة ومساعدة إدارة الجمارك على كشف الثغرات والنقائص التي تعاني منها الرقابة الجمركية ، والمساهمة مع إدارة الجمارك على معرفة آليات الرقابة الجمركية اللاحقة في الكشف عن الجرائم الجمركية خاصة الغش الجمركي .

سابعا: مبررات اختيار الموضوع :

تعود الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع للأسباب ذاتية وأخرى موضوعية .

1. حيث تتجلى الأسباب الذاتية في :موضوع الرقابة الجمركية اللاحقة في دورها في مكافحة الغش الجمركي غير متداول في أوساط المجتمع كونه يمتاز بطبيعة تقنية محضة .

2. أما الأسباب الموضوعية : تتمثل في أن جريمة الغش الجمركي والرقابة اللاحقة من الموضوعات ذات الصلة بمجال العمال والتي تعد مجال لدراستنا (ماستر مالية وتجارة دولية) حيث يندرج البحث في هذا الموضوع في إطار استكمال متطلبات التخرج .

ثامنا :صعوبات الدراسة:ومن خلال إعدادنا لهذه الدراسة صادفتنا جملة من الصعوبات من بينها نقص الكتب والمراجع المتخصصة على العموم كون أن هذا الموضوع لم يحظى بدراسة واسعة من قبل الباحثين ، بالإضافة إلى صعوبة الحصول على المعلومة الرسمية أحيانا ناهيك عن الارتباطات المهنية والالتزامات السرية .

تاسعا :منهجية الدراسة :

قمنا بتقسيم دراستنا إلى فصلين ،الفصل الأول مفاهيم عامة حول الرقابة الجمركية اللاحقة والغش الجمركي ،حيث تم تقسيمه إلى أربع مباحث ،المبحث الأول قمنا بتعريف إدارة الجمارك أما المبحث الثاني قمنا بتعريف الغش الجمركي وتطرقنا في المباحث الأخرى إلى الرقابة الجمركية والرقابة الجمركية اللاحقة مع التعرج إلى إدارة تسيير المخاطر .

المقدمة العامة

وفي الفصل الثاني تناولنا دراسة حالة لمفتشية أقسام الجمارك بسكرة من خلال المباحث التالية : المبحث الأول تقدم مفتشية أقسام الجمارك بسكرة أما المبحث الثاني فتطرقتنا بالتنظيم الهيكلي للرقابة الجمركية اللاحقة و المبحث الثالث تطرقنا فيه إلى الرقابة اللاحقة على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين وذلك بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف مصلحة الرقابة اللاحقة

الفصل الأول

الاطار النظري للرقابة الجمركية اللاحقة

تمهيد :

إن الدور الهام والكبير الذي تلعبه إدارة الجمارك والمهام الملقاة على عاتقها تلزم وتخضع كل البضائع التي تخرج من الإقليم الوطني للمراقبة الجمركية سواء كانت خاضعة للحقوق أو الرسوم الجمركية ، وذلك ما استوجب وضع إجراءات جمركية كفيلة بضمان هذه المراقبة . وتعمل على مراقبة العمليات مع الخارج عن طريق التصريح المفصل والذي يهدف إلى تحقيق أهداف استراتيجية ، مراقبة التجارة الخارجية ، وتأطير التدفقات المالية والمادية للبضائع بين الجزائر والخارج .

ومن اجل تحقيق هذه الغاية تلجأ إدارة الجمارك إلى إخضاع البضاعة بعد الرفع إلى الرقابة والرقابة اللاحقة لكي يتم من خلالها الكشف عن محاولات الغش الجمركي ومكافحته ضمن سياسات تسيير المخاطر المتبعة في النظام الجمركي الجزائري . وهذا ما سنتطرق إليه في هذا الفصل من خلال المباحث التالية :

- ✓ المبحث الأول :عموميات حول ادارة الجمارك.
- ✓ المبحث الثاني : مفاهيم اساسية حول الغش الجمركي .
- ✓ المبحث الثالث: مفاهيم اساسية الرقابة الجمركية .
- ✓ المبحث الرابع :ماهية الرقابة الجمركية اللاحقة.

المبحث الأول: عموميات حول إدارة الجمارك

تعتبر إدارة الجمارك هيئة من الهيئات الحكومية التابعة لوزارة المالية و تمثل إحدى الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الدولة لحماية و تطوير الاقتصاد الوطني من خلال الأدوار والمهام المختلفة منها وخاصة المهمة الجبائية. وهذا من خلال تطبيقها للقوانين والتشريعات التي تنظّم المبادلات الاقتصادية والتجارية الدولية. وفي هذا المبحث سنتطرق إلى تعريف إدارة الجمارك، نشأتها، مهامها، مجال نشاطها ووسائلها.

المطلب الأول: تعريف إدارة الجمارك ونشأتها.

الفرع الأول: تعريف إدارة الجمارك

- يمكن تعريف إدارة الجمارك على أنها إدارة عامة تمارس عملها في سائر الإقليم الجمركي وفق الشروط المحددة في القانون، وتظم منطقة خاصة للمراقبة على طول الحدود البحرية والبرية، وتشكل هذه المنطقة النطاق الجمركي."

- و ينتمي قطاع الجمارك إلى الهيئات الحكومية التابعة لوزارة المالية وهي موضوعة عند الحدود الوطنية. " (ناوي و بوزقري، 2019/2018، صفحة 59)

- كما تعرف إدارة الجمارك على أنها أداة لتسهيل المبادلات الدولية وتشجيع وتحرير التجارة من القيود. تعد إدارة فعالة لضبط الاقتصاد بصفة عامة وضبط التجارة بصفة خاصة، كما تسهر بكامل أعضائها على حماية الاقتصاد الوطني وتطبيق قوانين واحترام التشريعات التي تشمل المبادلات الاقتصادية وحركات الأشخاص ووسائل النقل البحرية والبرية وكذلك الجوية من وإلى الخارج. " (سلطاني، 2003/2001، صفحة 102)

- وتعرف كذلك بأنها: " الإدارة التي أوكل إليها مراقبة تطبيق الأنظمة الجمركية بشأن تحصيل الضرائب الجمركية المستحقة للخزينة العمومية واستفاء الشروط والقيود الاستيرادية المقرر عليها، حماية النظم الاقتصادية لكل دولة ، وان أي خرق لهذه التشريعات أو الإخلال بها يمثل إخلالا بالنظام الاقتصادي الذي تحميه التشريعات الاقتصادية والذي تعد القوانين الجمركية من أبرزها وأهمها ". (المخريش، 2021/2020، صفحة 08)

- كما تعمل إدارة الجمارك عن طريق استعمال الوسائل الملائمة بما فيها الالكترونية على نشر وتوزيع كل معلومة ذات صلة جمركية تم المستعملين أو لها علاقة بالتنظيم الجمركي الساري المفعول. " (الجمارك، 2017، صفحة 13)

الفرع الثاني: نشأة إدارة الجمارك الجزائرية:

عرفت الجمارك الجزائرية بوصفها هيئة وطنية نظامية مؤهلة قانونا بمراقبة العمليات التجارية والمالية مع الخارج. وقد مرت إدارة الجمارك الجزائرية ببعض التحولات الجذرية وتطورات عميقة ارتبطت بالتطورات التي مر بها الاقتصاد الوطني في مراحل مختلفة، وهي كالتالي:

أولا: الفترة ما بين 1962 – 1969

وتميزت هذه المرحلة بـ:

- الرقابة الجمركية المحدودة للتجارة الخارجية لعدة أسباب موضوعية ومبررات عملية منها:

- عدم استعداد مصالح الجمارك ونقص تكييفها مع مجريات ذلك الوقت؛ مركزه تابعة لوزارة الاقتصاد والمالية، ثم مديرية وطنية تابعة لرئاسة الجمهورية، فمديرية مركزية تابعة لوزارة المالية من جديد. كانت لها على المستوى المحلي أربع مديريات هي: (الجزائر، وهران، عنابة والاعواط) مورثة من العهد الفرنسي. " (بودهان، 2007)
- أماهم ما يمكن تسجيله على هذه الفترة فيتمثل في :
 - استمرار العمل بالقوانين والنظم الفرنسية إلى ما تعارض منها مع السيادة الوطنية؛
 - فيفري 1963: إنشاء مرسوم خاص على الواردات مقدرة بثلاثة ب3%؛
 - ماي 1963: تحديد نظام الحصص الذي يحدد كميته السلع المستوردة كمحاولة لرقابة التجارة الخارجية؛
 - أكتوبر 1963: إنشاء أول تعريف جمركية جزائرية؛
 - أفريل 1964: أحداث آليات مراقبة الصرف؛
 - فيفري 1986: تمت مراجعة نظام التعريف وتعديله باعتماد تعريفات جديدة .

ثانيا: الفترة ما بين 1970-1978:

- تميزت هذه الفترة بعده أحداث عرفتها البلاد منها:
 - تأمين تدريجي للتجارة الخارجية وخلق أنشطة مسيرة من طرف شركات وطنية لانجاز صناعة وطنية، تسيير احتكار الاستيراد والتصدير وتوزيع المواد الضرورية للسوق الجزائرية؛
 - إصدار تعريف جمركية جديدة سنة 1973؛
 - تمديد نظام الحصص السابق الذكر؛
 - تحديد نظام الترخيص الشامل للاستيراد الذي انتظر تعميمه حتى سنة 1973؛
 - تحديد نظام خاص بالمواد الحرة.

ثالثا: الفترة ما بين 1978-1987:

- تميزت هذه الفترة بـ:
 - صدور قانون المالية لسنة 1978 الذي كرس هو الآخر مبادئ التأمينات والاحتكارات ومنها تأمين التجارة الخارجية واحتكاراتها من طرف الدولة؛
 - صدور القانون رقم 79-07 بتاريخ 21 جويلية 1979 المتضمن قانون الجمارك وهو أول قانون الجمارك بعد التخلص من القوانين والنظم الجمركية الفرنسية الاستعمارية.
 - فقدان إدارة الجمارك العديد من مهامها وصلاحياتها وامتيازاتها لا سيما منها تلك المتعلقة بمراقبة العمليات التجارية المالية مع الخارج بحيث صارت هذه الإدارة لا تتكفل حتى بعناصر التسعيرة التي أوكلت إلى المؤسسات والشركات الوطنية المتدخلة في قطاع التجارة الخارجية استيرادا وتصديرا.

- في هذه المرحلة تم تزويد المصالح الجمركية والعاملين فيها بوسائل وإمكانيات هامة جدا لبناء ثكنات و احياء جمركية، اقتناء أراضي وسكنات لفائدة الجمارك، استخدام بدلة جديدة، اقتناء سيارات، عتاد ووسائل المواصلات. "مكيو، 2011/2010، صفحة 04

- إعطاء كامل الاستقلالية لهذه الإدارة باعتبارها مديرية عامة وذلك بالمرسوم الرئاسي رقم 82_237 لسنة 1982 الذي ساهم في هيكله هذه المديرية. إذ قسمت إلى خمس مديريات مركزية إضافة إلى أقسام مراقبة:

- المديرية المركزية للأنظمة الجمركية و الجبائية؛
- المديرية المركزية لتنظيم المنازعات الجمركية؛
- المديرية المركزية للدراسات والتخطيط؛
- المديرية المركزية لموظفين والتكوين؛
- المديرية المركزية للتسيير اعتمادات والوسائل. "سلطاني، 2003/2001، صفحة 105).

رابعاً: الفترة ما بين 1988_1991.

تميزت هذه المرحلة بـ:

- شروع الجمارك في استرجاع مهامها وصلاحياتها امتيازاتها ومكانتها لاسيما في مراقبة العمليات المالية والتجارية مع الخارج بفعل الانسحاب التدريجي للدولة من احتكار التجارة الخارجية التي نصت عليها الدفعة الأولى من قوانين الإصلاحات الاقتصادية على النحو الآتي:

- بتاريخ 12 جانفي 1988 تم إصدار القوانين رقم 01_88 و 02_88 و 03_88 و 04_88 المتضمنة على التوالي القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية التخطيط، صناديق المساهمة وتعديل القانون التجاري الخاص بتحديد القواعد المطبقة على المؤسسات العمومية الاقتصادية.

- كما تم بتاريخ 14 افريل 1990 إصدار القانون رقم 10_09 المتعلق بالنقد والقرض من مادة إلى إعادة تنظيم إدارة الجمارك وطنيا بتحويل طبيعتها القانونية من مديرية مركزية إلى مديرية وطنية، وإضافة مديريات فرعية، وما يمكن ملاحظته هو الغياب الملحوظ لأي إستراتيجية جمركية واضحة سواء في مجال التكوين ماديا أو عمليا أو في ميدان استخدام وسائل المراقبة الحديثة ولذلك اتخذت التدابير الإجراءات القانونية الآتية:

- إصدار سنة 1991 أربعة مراسيم تنفيذية منها المرسوم رقم 76-91 بتاريخ 16 مارس 1991 خاص بتنظيم المصالح الخارجية، والمراسيم الثلاثة الأخرى تتعلق بالمديرية العامة؛

- الانضمام إلى العديد من الاتفاقيات الدولية لاسيما المتعلقة بالنظام المنسق التي أصدرها مجلس التعاون الجمركي السابق (المنظمة العالمية للجمارك حاليا) في 30 مارس 1991.

خامسا: الفترة ما بين 1992_2000:

وتميزت هذه المرحلة ببعض الأعمال والنشاطات منها:

- في سنة 1993 تم تعديل المراسيم التنفيذية لسنة 1991 الأربعة السابقة الذكر بثلاثة مراسيم تنفيذية رقم 93_329، و93_330 و93_331، التي أعطت بعد أخر ونظرة جديدة لإدارة الجمارك من حيث إعادة تنظيمها على المستوى الوطني بتكليس تطبيقها القانون كمديرية عامة مستقلة، وتميزت بقوانينها ونظمها وتبعاً لخصوصيتها المدنية، العسكرية، الاقتصادية والمالية، وعلى المستوى المركزي في شكل مديريات المركزية (تسع مديريات وخمس مديريات دراسة) تجمع تحتها مديريات فرعية ومكاسب وعلى مستوى المصالح الخارجية الأخرى ذات الاختصاص الجهوي (12 مديريه جهوية) ومفتشية أقسام (46) وحدات فرق ومندوبيات الأمن... الخ، علماً أن هذه المراسيم قد تم تعديلها هي الأخرى سنتين 1995 و 1998.

- وفي سنة 1995 تم إدخال الأحكام القانونية تسمح بتسهيلات الجمركة في مجال الاستيراد والتصدير تتعلق على وجه الخصوص بالنظم الاقتصادية الجمركية. في سنة 1998 تم تعديل قانون الجمارك القديم 1979 بقانون جديد هو قانون رقم 90_10 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 61 بتاريخ 22 أوت 1992 الذي حاول التكفل ببعض الجوانب الخاصة بالإصلاحات الاقتصادية المنتهجة من طرف الدولة.

- سادسا: الفترة ما بين 2001 الى الان:

هذه المرحلة تميزت بأحداث و تغييرات جذرية للجوانب التنظيمية و الهيكلية، القانونية والتسييرية (الموارد البشرية والإمكانات المادية والوسائل المالية، التكنولوجيا العصرية الإعلام والاتصال وسائل المراقبة الحديثة من أجهزة سكانير وإعلام آلي... الخ) - سن وإصدار تعريف الجمركية جديدة وذلك بمقتضيات رقم 01/02 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 62 بتاريخ 20 أوت 2001؛

-مدونة على أخلاقيات المهنة والسلوك داخل جميع مصالح الجمارك وهي مستنبطه من تصريح المنظمة العالمية للجمارك؛

-ثلاث مدارس جمركية جديدة (واحدة في وهران والثانية في الجزائر والثالثة في تلمسان)؛

-إنشاء مجلس بيداغوجي خاص بالمدارس؛

-استحداث ثلاث مصالح جمركية جديدة (مركز وطني لأنياب "السينو تقني" أو الكلاب البوليسية المختصة في تقني أثر المخدرات المتفجرات والأسلحة... لها مصلحتين القيادة وصيانة السيارات والدراجات النارية وفرقه نحاسيه وطنية).

-تخريج دفعات كثيرة و برتب مختلفة (ضباط رقابه، ضباط فرق وأعوان رقابه)؛

-عقد اتفاقيه تعاون وتنسيق مع بعض المؤسسات الوطنية والشركات المختصة وتكثيف الاتصالات والمشاورات في جميع الميادين

ذات الصلة بالتنمية الاقتصادية عموماً. (مكيو، 2010/2011، الصفحات 5-6-7)

المطلب الثاني: مهام إدارة الجمارك ومجال نشاطها.

الفرع الأول: مهام إدارة الجمارك:

ان مهام إدارة الجمارك محددة في التشريع الجمركي في المادة الثالثة من قانون الجمارك و التي تنص على ما يلي:

تمثل إدارة الجمارك على الخصوص في ما يأتي:

- تنفيذ الإجراءات القانونية والتنظيمية المخولة لإدارة الجمارك على البضائع المستوردة أو المصدرة وكذا البضائع ذات المنشأ الجزائري الموضوع تحت النظام المصنع الخاضع للمراقبة الجمركية .

- إعداد إحصائيات التجارة الخارجية وتحليلها.

- السهر طبقا للتشريع على حماية الحيوان والنبات والتراث الفني والثقافي. "(كبيش و خميسي، 2017، صفحة 347)

وفيما يلي سنتطرق إلى مهام إدارة الجمارك:

اولا : المهمة الجبائية:

تمثل في تأمين وتغطية كل الالتزامات الجبائية في حالة الاستيراد تطبيق قوانين، وقواعد تشريعية حيث ان الحقوق الجمركية تحتل مكانة هامة في الخزينة العامة للدول النامية عن طريق تحصيل مختلف الحقوق والرسوم من البضائع المستوردة بالإضافة إلى بعض المهام الجبائية الأخرى.

أ - تحصيل الموارد الجمركية:

تعد المهمة الجبائية تقليدية لإدارة الجمارك والتي عرفت منذ نشأتها ولا زالت تعد إلى يومنا هذا احد أسباب تواجدها وهي تحصيل مختلف الحقوق والرسوم الجمركية ومختلف ضرائب الأخرى على البضائع الداخلة والخارجة من الإقليم الوطني. (T.S.A/T.NA) التي ألغيت في جويلية 2001.

- "وتكامل مهمة هذه الموارد الجمركية في كون إن الحقوق الجمركية تعد أهم الموارد الجمركية منذ وقت طويل وتعد منبع مهم للعائدات الجمركية وتساهم هذه الأخيرة في تمويل ميزانية الدولة بالسيولة المالية وتحقيق التوازن في حالات حدوث عجز مالي وفي الجزائر تمثل نسبة 78% من عائدات الدولة المتمثلة في العوائد الجبائية البترولية والتي تعد أهم الموارد الجمركية." (شاوي، 2015-2016، صفحة 06)

ب - مراقبة الضريبة:

- "إضافة إلى عملية جميع الإيرادات الجبائية لتمويل الخزينة العمومية للدولة، إدارة الجمارك تقوم بذلك بمراقبة التحصيل هذه الضرائب والسهر على تطوير كفاءتها وتحديثها، مثل مراقبة النسب المختلفة للحقوق والرسوم المطبقة على دخول وخروج البضائع والتأكد من تطبيقها الفعلي، وتتماشى مع كل تغير أو تجديد في ما يخص معدلات هذه الحقوق والرسوم ذلك بالرجوع إلى النصوص التشريعية التي تمتلكها إدارة الجمارك." (شوادلي، 2015-2016، صفحة

(11

ثانيا: المهمة الاقتصادية:

بعدما كانت مؤسسه جبائية اتجهت الجمارك أكثر في أكثر إلى الميدان الاقتصادي وذلك بمشاركة الفعالة في التنمية الاقتصادية للبلد، وفي هذا الميدان تلعب دور مزدوج حمائي تحريري حسب الظروف.

"ولكن هاتين السياستين (الحمايية و التحريرية) متناقضتان، وخاصة أن إدارة الجمارك كانت دوما في خدمة الاقتصاديات، ومنه نستطيع القول إن إدارة الجمارك تبحث عن تقنيات جديدة ولكن في نفس الوقت تقوم بمهامها التقليدية والمتمثلة أساسا في مراقبة قطاع التجارة الخارجية." (ناوي و بوزقري، 2019/2018، صفحة 60)

أ - مراقبة المبادلات التجارية:

- تأتي هذه الرقابة بهدف احترام الأنظمة والقوانين الخاصة بالمبادلات الخارجية والسهر على تحقيق هذه المبادلات تحت الرقابة الصارمة لأعوان الجمارك والتي تسمح بحركة البضائع بشكل شبه مطلق الحرية وتطبق عن طريق الملاحظة الدائمة في عملية التصدير والاستيراد الشيء الذي يسهل في سير العملية، ويمكن تلخيص دور الجمارك في مراقبة التجارة الخارجية في نقطتين أساسيتين وهما:

- تطبيق قواعد ونظم المبادلات للتجارة الخارجية.

- ملاحظتها استنادا على المعلومات الإحصائية التي تساعد أيضا في إحصاء التجارة الخارجية.

ب - ترقية المبادلات الخارجية:

- إن النظام الاقتصادي العالمي الجديد يدعو إلى تحرير التجارة الخارجية ونتيجة لهذا التغير فإن جهاز الجمارك يحاول التماشي مع المعطيات الجديدة مع مبادئ المنظمة العالمية للتجارة، وتقوم إدارة الجمارك بحماية الإنتاج الوطني عن طريق توحيد الآليات الجمركية التي تعمل بها في كافة الرقابة الجمركية الإقليمية مهما كان نوعها، برية، بحرية مثل إنشاء مكاتب جمركية داخلية وذلك لتسهيل وتوحيد حركة البضائع، إعطاء أهمية أكبر وتسهيلات المتعاملين الاقتصاديين عن طريق تعريفهم بالنظم الجمركية المختلفة والتي تسهل من عملية التجارة الخارجية، مكافحة الغش والتهرب الضريبي ومتابعة المرتكبين قضائيا، وكل هذه الآليات ساهم بدورها في ترقية الصادرات الوطنية، إن راعينا فيها شروط العصرية وتطور التكنولوجيا. (شاوي، 2015-2016، صفحة 06)

ج - حماية الاقتصاد الوطني:

"- ثالث دور اقتصادي تلعبه الجمارك الجزائرية هو حماية المنتج الوطني من المنافسة غير الشرعية، لان مكافحة الإغراق أصبحت من أهم الأسلحة التي تعتمد عليها البلدان الصناعية لحماية منتجاتها المحلية، وفيما يخص الجزائر فتطبيق قانون جمركية الإغراق والمحدد حاليا في حدود معدل أقصى 9%، وتمت العملية عن طريق الحماية الاسمية والحماية الفعلية، وهي تقوم بهذه الإجراءات تطبيق مبادئ المنظمة العالمية للتجارة "OMC". (طويل، 2001/2000، صفحة 13)

د - إحصاء التجارة الخارجية:

"تقوم إدارة الجمارك بإعداد إحصائيات وتقارير التجارة الخارجية للبلاد ومساعدة المتعاملين الاقتصاديين بتقديم توجيهات وتوضيحات تخص مجال تدخل إدارة الجمارك. فنظرا للوجود الدائم لجمارك على الحدود فقد استند إليها دور إعداد إحصائيات التجارة الخارجية التي تتعلق بالاتجاه العام لاستيراد والتصدير، القيمة والكمية الخاصة بالسلع المتبادلة، المواد الجبائية المحصل عليها في

فتره معينه بحيث تؤدي هذه الإحصائيات دور كبير في توجيه سياسة الدولة الاقتصادية اتخاذ القرارات التي يقتضيها الواقع الاقتصادي. (شوادلي، 2015-2016، صفحة 14)

ثالثا : مهام أخرى للجمارك:

- لا ينحصر دور الجمارك بين المهمة الاقتصادية والمهمة الجبائية فقط، بل هناك مهام أخرى وتمثل فيما يلي:
- مراقبة احترام القوانين التي تنظم العلاقات المالية مع الخارج؛
- مكافحة التهريب سواء من الداخل أو الخارج بلاد عبر المنافذ الجمركية سواء البحرية و الجوية أو البرية؛
- توفير الحماية الصحية للثروة الحيوانية والنباتية، كذا حماية صحة المواطنة عن طريق مراقبة السلع وكذلك محاربة المتاجرة بالمخدرات؛
- حماية إيرادات الدولة، وذلك عن طريق منع التهريب من الرسوم والتأكد كذلك من دفع الرسوم والضرائب الواجبة؛
- منع إدخال الكتب ومخطوطات تمس الأخلاق ومنع إدخال الأسلحة دون تصريح مسبق والتي تمثل خطر على الأمن الداخلي للبلاد؛

- حماية المحيط بمنع استيراد السلع السامة و الخطيرة على البيئة. " (مقنعي، 2009، صفحة 143)

الفرع الثاني: مجال نشاط إدارة الجمارك:

- تعتبر إدارة الجمارك الوجهة الأولى المعنية بحماية الاقتصاد الوطني يظهر دورها في ذلك كنتيجة طبيعية لما تتمتع به من موقع استراتيجي على طول الحدود البرية والبحرية وكذلك على مستوى نقاط دخول البضائع إلى الإقليم الوطني، في أولى مميزات الإدارة الجمركية توزيع مصالحها على أهم مداخل التراب الوطني من خلال مراكزها ومكاتبها الحدودية، إلى جانب قبضتها المحكمة على منطقته ممتدة نحو داخل التراب الوطني، ويبقى الطابع الاستراتيجي يمثل هذا التواجد الحدودي نقطة القوة الأولى لإدارة الجمارك.
- أولا: المجال الإقليمي للتدخل الجمركي

- تنص المادة 28 من قانون الجمارك ضمن الفصل الثالث والمعنون ب: تنظيم إدارة الجمارك وسيورها.

القسم الأول: مجال عمل إدارة الجمارك على ما يلي: "تمارس إدارة الجمارك عملها في سائر الإقليم الجمركي وفق الشروط المحددة في هذا القانون."

- الإقليم الجمركي: تنص المادة "01" من قانون الجمارك الواقعة ضمن الفصل الأول: مجال تطبيق قانون الجمارك القسم الأول: أحكام عامة "يشمل إقليم الجمركي نطاق تطبيق هذا القانون، الإقليم الوطني والمياه الداخلية والمياه الإقليمية والمنطقة المتاخمة والقضاء الجو الذي يعلوه." (شوادلي، 2015-2016، صفحة 21)

- الإقليم الوطني: يتكون من المساحة الأرضية التابعة للدولة الجزائرية وهو بتعريف أحر إقليم سياسي لها.
- المياه الداخلية: "وهي المياه الممتدة من خط الأساس إلى المياه الإقليمية حيث تقع بين خط الشاطئ في الساحل والخط القاعدي للبحر الإقليمي في عرض البحر وتشمل على وجه الخصوص المراسل والموانئ والمستنقعات المألحة التي تبقى باتصال مع البحر" (بلهوار، 2009/2008، صفحة 242)
- المياه الإقليمية: حددها مرسوم رقم 403_63 المؤرخ في 2003/10/12 ب12 ميلا بحريا أي (22,239 كلم) ابتداء من شاطئ حسب ما هو معمول به في اتفاقيات والأعراف الدولية.

- المنطقة المتاخمة للمياه الإقليمية: "وقد حدد امتدادها مرسوم الرئاسي رقم 344_04 المؤرخ في 6/11/2004 ب12 ميلا بحريا انطلاقا من خط نهاية البحر الإقليمي في اتجاه حوض البحر، وتختلف المنطقة المتاخمة عن البحر الإقليمي (المياه التقليدية) في كونها خاضعة للسيادة أي دولة من الدول كما هو الحال بالنسبة للبحر الإقليمي، إنما يخول فيها الدول ممارسة بعض الحقوق السيادية ويرخص لها ممارسة اختصاصات متعددة تهدف أساسا إلى منع الإخلال بقوانينها الجمركية والضريبية والصحية... الخ، والفضاء الجوي الذي يعلو الإقليم الجمركي ويقصد به الحيز الجوي الذي يعلو الإقليم الوطني والمياه الإقليمية، والمياه الداخلية والمنطقة المتاخمة، وتصيف المادة 02 من نفس القانون: "تطبيق القوانين والأنظمة الجمركية تطبيقا موحدًا على كامل الإقليم الجمركي، غير أنه يمكن إنشاء مناطق حرة في الإقليم الجمركي على أن تخضع هذه المناطق للتشريع والتنظيم السريين كليًا أو جزئيًا، حسب الشروط التي تتحدث بموجب القانون." (شوادلي، 2015-2016، الصفحات 21-22)

ثانيا: النطاق الجمركي

تمارس إدارة الجمارك عملها في سائر الإقليم الجمركي وفق الشروط المحددة في قانون الجمارك، وتنظم منطقة النطاق الجمركي حيث يمثل هذا الأخير كامل التراب الوطني أين تقوم إدارة الجمارك بممارسة نشاطات محددة. و يمكن تعريف نطاق الجمركي بأنه ذلك الحيز من إقليم الجمركية الذي يخضع للرقابة الجمركية الخاضعة والصارمة وذلك قصد ضمان الحماية اللازمة للحدود. "ويشمل النطاق الجمركي:

- أ- منطقة بحرية تتكون من المياه الإقليمية و المنطقة المتاخمة لها والمياه الداخلية كما هي محددة في الشرع المعمول به
 - ب- منطقة برية تمتد على الحدود البحرية من الساحل إلى خط مرسوم على بعد ثلاثين (30) كلم
 - ت- على الحدود البرية من حد الإقليم الجمركي إلى خط مرسوم على بعد ثلاثين (30) كلم منه.
- و عند الضرورة وتسهيلا لمكافحة الغش جمركي يمكن تمديد عمق المنطقة البرية من ثلاثين 30 كلم إلى غاية ستين 60 كلم، كما انه يمكن تمديد هذه المسافة إلى أربعمائة 400 كلم في الولايات التالية تندوف، ادرار و تمنراست." (زيد، 2006/2005، صفحة 268)

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لإدارة الجمارك ووسائلها

تعتبر إدارة الجمارك مؤسسة من مؤسسات الدولة و هي تابعة لوزارة المالية ولها ادوار مختلفة، وبالتالي لها هيكل تنظيمي ينظمها ولها وسائل التي تقوم بالعمل باستخدام هذه الوسائل في هذا المطلب سنتطرق إلى الهيكل التنظيمي والوسائل الأساسية لإدارة الجمارك.


الفرع الأول: الهيكل التنظيمي لإدارة الجمارك:

إن إدارة الجمارك قصد القيام بمهامها المنسوبة إليها، فقد اكتسبت تنظيمًا خاصًا بها من اجل مواكبة الحياة الاقتصادية في إطار الإصلاحات الاقتصادية الجديدة، والتي بدأتمنذ الاستقلالية المؤسسات وإعادة هيكلتها، ومع المصادقة على مشروع الدخول في اقتصاد السوق والانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة في الآونة الأخيرة، والتي تعتبر هاته الأخيرة حديث الساعة المرجو للوصول إلى

تحقيقه، ووجدت إدارة الجمارك نفسها مجبرة على وضع تغييرات عميقة في الميدان التنظيمي والتشريعي من أجل التكيف مع الوضع الجديد بالنسبة للتنظيم الخاص بإدارة الجمارك.

أضمن المرسوم التنفيذي رقم 90_70 المؤرخ في 20 فبراير 2017 تنظيم إدارة المركزية لمديرية العامة لجمارك وصلاحياتها، وبإمكاننا تقديمها من خلال الشكل التالي.

الشكل (1): الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للجمارك



المصدر : مفتشية اقسام الجمارك بسكرة

"على ضوء المرسوم التنفيذي رقم 17_09 المؤرخ في 20 فبراير 2017 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك وصلاحياتها، تم تحديد مهام المديرية العامة للجمارك وكذا إلى الهياكل التنظيمية لها، وذلك على النحو التالي:

- المشاركة في إعداد النصوص التشريعية والمبادرة بالنصوص التنظيمية المتعلقة بالقانون الجمركي وإدارة الجمارك.
- المشاركة في حماية الاقتصاد الوطني، بتشاور مع السلطات المعنية عن طريق تنفيذ السياسة التعريفية وغير التعريفية.
- السهر على مكافحة المساس بحقوق الملكية الفكرية والاستيراد والتصدير غير المشروعين للممتلكات الثقافية.
- تنفيذ الأحكام القانونية و التنظيمية المطبقة على المبادلات الدولية والمراقبة الجمركية.
- ضمان إعداد إحصائيات التجارة الخارجية وتحليلها.

- كما يحدد هذا القانون مجال تطبيقها وكذا الامتيازات الأساسية الممنوحة لها، وحقوق وواجبات أعوان الجمارك المكلفين بالسهر على تطبيق التشريع والتنظيمي الجمركيين، بالإضافة إلى النصوص القانونية الأخرى والتشريعية والتنظيمية الخاصة بإدارات أخرى، والتي توكل إدارة الجمارك صراحة مراقبة تطبيق هذه النصوص القانونية بحكم تواجدها على مستوى الحدود، وتمثل هذه

الإدارات أساسا في: وزارة التجارة، وزارة المالية، وزارة الدفاع الوطني، وزارة الفلاحة ، وزارة الصناعة، وزارة الصحة، وزارة النقل ووزارة السياحة، وزارة الثقافة.

الفرع الثاني: الوسائل الأساسية لإدارة الجمارك:

تعتمد إدارة الجمارك لأداء أدوارها بعض من الوسائل التي كانت تقليدية وتطورت مع التكنولوجيا الحديثة، وأصبحت أكثر فعالية. وتشمل هذه الوسائل المستخدمة في الوسائل المادية، الوسائل القانونية و الوسائل البشرية.

أولا : الوسائل القانونية:

"إن المهمة الصعبة التي كلفت بها إدارة الجمارك للمساهمة في تسيير وتطوير اقتصاد الدولة جعل المشرع الجزائري يجتهد وينشط ليضع في متناول الجمارك أداة بواسطتها تقوم بأدوارها في إطار قانوني وشرعي، ويتجلى هذا في سن قانون الجمارك، بمقتضى القانون رقم 79_07 المؤرخ في 21 جويلية 1979، حيث يمثل مجموعة نصوص قانونية تنظم كل ما يتعلق بالوظيفة الجمركية، بالإضافة إلى التشريع الجمركي، هناك اتفاقيات والتوصيات التي تصدر عن المنظمة العالمية للجمارك، الموجودة ببروكسل (بلجيكا) ، كما أن هناك قوانين عملية تصدر عن الهيئة التشريعية في الدولة والمتمثلة في القوانين المالية السنوية، التي تصدر مع مطلع كل سنة جديدة." (زيد، 2006/2005، صفحة 244)

أ- قانون الجمارك:

"يعد قانون الجمارك من الركائز الأساسية للتشريع الجمركي فهو يمثل مرجعا يتضمن تشريعات التنظيمات المتعلقة بالنشاط الجمركي، وهو كذلك عبارة عن مرشد جمركي تستمد منه إدارة جمارك أحكامها." (سلطاني، 2003/2001، صفحة 109)

ب- التشريع الجمركي:

و هو عبارة عن نصوص قانونية، تشريعية و تنظيمية تبين مجال عمل إدارة الجمارك وتبرز دورها في تطبيق قانون الجمارك، المطبق على الاستيراد والتصدير بصفة مؤقتة.

ج- الاتفاقيات والمعاهدات الدولية:

"تشكل اتفاقيات المعاهدات الدولية، سند إحصائي في دعم التسيير الصحيح للتجارة الخارجية للدولة في مجال التعاون التجاري والتعريف الدولي، يرجع الفضل في هذا المنظمة العالمية للجمارك، المنظمة العالمية للتجارة، اتفاق شراكة مع الاتحاد الأوروبي، أو دول عربية وأخرى." (زيد، 2006/2005، الصفحات 277-278)

د - قوانين المالية:

تعتبر قوانين المالية الصادرة في بداية كل سنة مالية من القوانين الأخرى التي تساعد مصالح الجمارك على القيام بمهامها على أحسن وجه؛" ويبين فيه الأهداف الجزئية للسنة المالية، ويصدر مرة واحدة في كل سنة وعلى إدارة الجمارك أن تتبع كل ما جاء فيه من تغيرات." (ناوي و بوزقري، 2019/2018، صفحة 63)

ثانيا : الوسائل البشرية: إن المديرية العامة للجمارك رغم إمكاناتها المتواضعة فقد عملت بكل جديده على توفير فرص العنصر

البشري الكفاء والقادر على أداء مختلف الوظائف بأسلوب متطور يتماشى مع سرعة التحولات الاقتصادية، استطاعت بذل مجهودات كبيرة تصل إلى توفير 7000 جمركي سنة 2001 بعدما كان لا يتجاوز هذا العدد 4000 جمركي سنة 1980، وبلغ

عدد إجمالي إلى سنة 2008 ب 13983 جمركي وهي تطلع بوصول أعوان الجمارك إلى 20.000 عون جمركي مطلع سنة 2012، وذلك بوضع مخطط استراتيجي للتوظيف من سنة 2009 إلى غاية 2012 بعد موافقة المديرية العامة للتوظيف العمومي؛" (بودالي، 2011/2010، الصفحات 15-16)

"وتشمل وسائل البشرية في العنصر البشري بين إطارات الجمارك وهم أعوان الدولة إذ أن تنظيم الإدارات في مصالح جمالك تختلف باختلاف المهام الموكل إليهم ابتداء من المدير العام إلى غاية عون المراقبة، وقد لجأت إدارة الجمارك إلى إنشاء مراكز لتكوين الإطارات والأعوان قبل الانضمام لميدان ممارسة أعمالهم وتطور عدد المستخدمين ؛

أ_القطب الإداري: تابع الموظفين العموميين مباشرة اقتصادهم في الإعلام الآلي والإحصائيات، التكوين، المنازعات، المحاسبة؛

ب_القطب التقني: يجب على أعوان الجمارك بمختلف رتبهم أن يؤدون اليمين أمام المحكمة التي توجد بدائرة المقر الذي عينوا فيه ويسجل لدى كاتبة ضبط المحكمة مع الإعفاء من المصاريف وتخفه وثيقة أداء اليمين من حقوق التسجيل والطابع وتدون مجاناً في بطاقة التعويض وفتة أعوان الجمارك تتكون من: ضابط الفرق، ضابط المراقبة، المفتش الرئيسي، المفتش العملاء، المراقب العام." (شوادلي، 2015-2016، صفحة 18)

ثالثا : الوسائل المادية:

"تتمثل في ميزانية التجهيز والتسيير، ففي آخر السنة تحدد الميزانية المالية من طرف إدارة الجمارك وتوضع في قانون المالية وتتكون ميزانيه التسيير من أجور العمال ونفقات الهاتف، نفقات التكوين وتكاليف الصيانة... الخ. (بوعون، 2010، صفحة 193)

المبحث الثاني: ماهية الغش الجمركي.

تزامن ظهور الغش الجمركي مع تحرر التجارة الخارجية، حيث أصبحت هذه الظاهرة (الغش الجمركي) متفشية ومنتشرة في الجزائر بكثرة خاصة لدى المناطق الحدودية. ومع صدور قانون جمركي يغلب عليه الطابع الجبائي ووضع هيكل تنظيمي لإدارة الجمارك يسهر على تطبيق هذا القانون بجدية وصرامة اعتبرت هذه الظاهرة جريمة جمركية يعاقب عليها القانون واختلفت فيها الأحكام والعقوبات المقررة لها. ومن خلال هذا المبحث سيتم التطرق تعريف الغش الجمركي، أنواعه وطرق معالجته.

المطلب الأول: تعريف الغش الجمركي وأنواعه.

الفرع الأول: تعريف الغش الجمركي

لقد تفتشت ظاهرة الغش الجمركي بعد التطور التكنولوجي والتحولت الاقتصادية الراهنة ، والتي أدت إلى استغلال هذه التغيرات من قبل بعض المتعاملين الاقتصاديين . وبالرغم من الوسائل التقليدية و الكم الهائل من المبادلات التجارية التي فرضت نوعا من التحدي لدى إدارة الجمارك للتصدي لهذه الظاهرة وكشف مواطن الغش الجمركي .

ومن هنا يمكننا تعريف الغش الجمركي كما يلي :

- يقصد بالغش الجمركي كل تغليب أو تزوير، والغش الجمركي عامة هو كل مخالفة للقوانين والتنظيمات التي تتولى إدارة الجمارك تطبيقها. (بولناخر و بوسحاية، 2015/2014، صفحة 10)

- ويعرف ايضا بأنه "حدث داخل أو على مستوى المكاتب الجمارك بالغش التجاري، يتم بسبب التصريح الخاطئ أو المزور أو قيمة أو المنشأ الخاص بتلك البضاعة ، وهذا لتخلص من الرسوم والحقوق الجمركية أو من اجل الحصول على امتيازات أخرى"(السيد، 1992، الصفحات 106-107)
- كما عرف محمد بوسلطان على أن كلمة غش : تعني التخليط والتدليس وسوء النية الذي يرتكبه شخص ما بغرض خرق والتحايل على إرادة مقررّة ومرجوة من روح قانون معين أو أحكام عقد والتزام بغرض الاستفادة بغير حق قانوني من امتياز ما "(بوسلطان، 1995، صفحة 189)
- وهو عملية غير شرعية مخالفة للقوانين والتنظيمات التي حولت للإدارة الجمركية بتطبيقاتها وذلك نتيجة للغش الضريبي أو من طرف إجراءات التنفيذ والحضر المنصوص عليها في التشريع .
- على العموم فمصطلح الغش يقصد به التخليط أو التدليس واستعمال سوء النية من قبل الشخص الذي يلجأ إلى استعمال هذا الأسلوب بغية الخرق أو التحايل عن إرادة مقررّة بقانون معين أو أحكام أو غرض الاستفادة بغير حق قانوني من امتياز ما .ومنه فان الغش الجمركي هو القيام بأفعال غير شرعية من طرف محتري التزوير .(قشوش، 1905، صفحة 17)
- ومن خلال التعاريف السابقة نستنتج أن الغش الجمركي هو اللجوء إلى أفعال غير قانونية من طرف المتعاملين الاقتصاديين المزورين.

و للغش الجمركي ثلاثة أركان يستلزم توفرها:-الركن المعنوي.-الركن المادي.-الركن الشرعي.

- ✓ **الركن المعنوي:** (النية) إن توفر الركن المعنوي في الميدان الجمركي لا يشكل ضرورة هامة في تعريف المخالفة الجمركية مثل ما هو الحال في القانون العام وذلك إن المتهم لا يمكنه الاحتجاج بحسن نيته بغرض التهرب من العقوبة المقررة ، فإهماله في المجال الجمركي يجعل من المستحيل على إي شخص إبداء حسن النية من أجل الاستفادة من تخفيض العقوبة المقررة بموجب القوانين والتنظيمات الجمركية، وهكذا نجد أن قانون الجمارك خرج عن الأصل العام بنصه صراحة في المادة 281 بعدم جوازه بتبرئة المخالف استنادا إلى نيته .(حرشى، 2018/2017، صفحة 50)
- ✓ **الركن المادي:** يقصد به انه ترتكب المخالفة الجمركية بواسطة أعمال وأفعال غير شرعية كتصريحات الجمركية الخاطئة، الوثائق المزورة خاصة منها الفواتير التجارية، وعلى هذا الأساس يتكون الركن المادي من نشاط مادي باشره الجاني ومحلا ينصب عليه هذا النشاط، ومكانا يمارس فيه هذا النشاط.(تفات، 2012/2011، صفحة 41)
- ✓ **الركن الشرعي(القانون):** باعتبار عمل ما مخالفة، يجب أن يكون ممنوعا، محظورا بموجب القوانين والتنظيمات التي تتكفل إدارة الجمارك بضمان تطبيقها واحترامها. بعبارة أخرى انه القائم على نص شرعي الذي يتوقع المخالفة ويعاقبها أي لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني.(زيد، 2006/2005، صفحة 399)

الفرع الثاني: أنواع الغش الجمركي

يكون الغش الجمركي على مستوى عناصره المتمثلة أساسا في النوع والقيمة والمنشأ و التي من خلالها يتم تحديد القيمة لدى الجمارك وكذلك حقوق والرسوم المستحقة، ونظراً لأهمية هذه الأخيرة فهي تمثل محورا رئيسين للغش:

أولاً : الغش في القيمة : يقصد بالقيمة لدى الجمارك القيمة التبادلية أو التعاقدية أي السعر المدفوع فعلاً أو المستحق لبيع البضائع، هذا حسبما ورد في تعريف منظمة التجارة العالمية (OMC). إذن الغش في القيمة يمكن أن يرتكب عند الاستيراد أو التصدير من خلال أحداث زيادة أو إنقاص في القيمة الحقيقية للبضاعة .

أ: الإنقاص في القيمة: تكون عادة عند الاستيراد حيث يقوم المصريح بتصريح بقيمة اقل من القيمة الحقيقية للبضاعة وهذا بهدف التخفيض من الحقوق والرسوم المستحقة للسلع.

ب: الزيادة أو الرفع من القيمة: هذه العملية تتم من اجل تهريب رؤوس الموال بغية الاستفادة من امتياز جبائي في بلد معين، وكذا من اجل الانقاص في الوعاء الضريبي بزيادة أعباء الاستغلال أو للاستفادة من النظام التعريفي للرسم على القيمة المضافة TVA على المواد الأولية لإنتاج السلع . والجدير بالذكر أن الزيادة في القيمة قد يكون قصد الحصول على رصيد أكبر من العملات الأجنبية في الخارج من خلال المعاملات البنكية

ثانياً : الغش في النوع: يلعب النوع أهمية بالغة في تحديد نسبة الحقوق الجمركية وهذا حسب الوضعية التعريفية المدونة في التعريف الجمركية، ويلجأ البعض لتغييرها بهدف التملص من التعقيدات الوثائقية الخاصة بالبضاعة عند الاستيراد لان مقتضيات التجارة الخارجية وكذا الصحة العمومية تفرض في بعض الحيات إجراءات معقدة للحصول عليها .

ثالثاً : الغش في المنشأ: حسب المادة 14 من قانون الجمارك فانه "يعتبر منشأ بضاعة ما البلد الذي استخرجت من باطن أرضه هذه البضاعة أو جنيت أو صنعت فيه"، إذ يمكن أن تبرز ظواهر أخرى كالمراحل التحويلية التي تمر بها السلعة الواحدة، ومهما تعددت المفاهيم والظواهر إلا انه يبقى المنشأ البلد الذي تحصل على البضاعة منه كلياً .

والأهمية المستوحاة هو كون بعض الاتفاقيات المشتركة بين الدول العربية تسعى إلى تخفيض نسبة الرسوم الجمركية على البضائع الخاصة بهذه الدول فيما بينها، وأيضاً العلاقات القائمة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي التي تهدف إلى إلغاء تام للحقوق والرسوم الجمركية.

والجدير بالذكر أن هناك بضاعة محظورة وذلك بسبب البلد الذي أنشأت فيه مثل السلع الإسرائيلية، لذا يتم اللجوء إلى التصريح الخاطئ بغية الإنقاص من الحقوق والرسوم الجمركية أو حتى إلغائها .(بولناخر و بوسحاية، 2015/2014، الصفحات 10-11)

المطلب الثاني: أسباب الغش الجمركي وأثاره

الفرع الأول: أسباب الغش الجمركي

أولاً : الأسباب المرتبطة بالعوامل الاقتصادية: تعد العوامل الاقتصادية من أهم الدوافع الأساسية للغش الجمركي، حيث يعتبر المال المحرك الحقيقي لمعظم تجاوزات المتعاملين الاقتصاديين، فمن بين الأوضاع التي تساعد على الغش الجمركي هي:

أ/عدم كفاية احتياطي الصرف: يعتبر عدم توفر احتياطي صرف يغطي احتياجات التجارة الخارجية، ينتج عنه إنشاء سوق موازية يتم فيها مضاربة العملات الأجنبية، وتخرج عن طريق الغش دون تصريح. (الامر 01/3 المؤرخ في 2003/02/9 المعدل والمتمم للأمر 22/96 المؤرخ في 1996/7/9 المتعلق بالتشريع والتنظيم المتعلقين بالصرف وحركة رؤوس الاموال من وإلى الخارج). (زيد، 2006/2005، صفحة 380)

ب/ندرة المنتوجات: إن تواجد منتوج معين بكميات محدودة في السوق الوطنية يؤدي إلى زيادة الطلب عليه، وبالتالي يحدث هناك ارتفاع في الأسعار، ولهذا يلجأ المختالون إلى الغش لتلبية الطلب المتزايد على المنتوجات النادرة، مما يحقق لهم أرباح كبيرة وسهلة.

ثانيا: العوامل المرتبطة بالعوامل الاجتماعية: يمكن حصر السباب الاجتماعية التي تفسر ظاهرة الغش الجمركي فيما يلي:

- هدف ضمان العيش السهل في ظل ظروف الاقتصادية المتدنية، وتفشي ظاهرة البطالة ولاارتفاع المذهل لعدد السكان، أصبح الفرد الجزائري يرى أن السبيل الوحيد لتحقيق ذلك هو القيام بالغش وذلك باستيراد السلع ذات الاستهلاك الواسع لان لها أسعار معقولة نسبيا تضمن لهم الحصول على عائدات بعملة الصعبة
- يعد التهريب أو الغش بالنسبة للسكان المتمركزين على الحدود الجمركية المهنة المألوفة لديهم، حيث أصبحت مهنة موروثية أبا عن جد. (هادي، 2019/2018، الصفحات 62-63)

ثالثا : الأسباب المرتبطة بالعوامل الجمركية:

إن المتعاملين الاقتصاديين في قطاع الاستيراد والتصدير ليس لهم دراية كاملة وكافية لجميع القوانين والتشريعات المتعلقة بمراقبة التجارة الخارجية وخاصة القوانين والتنظيمات الجمركية والتي تتعرض إلى تعديلات مستمرة ومعقدة لتطور سياسات المبادلات التجارية، هذا التجاهل واللامبالاة للقوانين ينتج عنه عدة أخطاء أو مخالفات دون قصد (دون نية في ذلك) على مستوى المعلومات أو التصريحات أو الوثائق المقدمة. (ايرين، 2005/2004، صفحة 153)

وبما إن القانون الجمركي يصرح بعدم تبرئة المخالفين استنادا إلى نيتهم (تنص المادة 281-01 من القانون رقم 17-04 المؤرخ في 16 فبراير 2017 المتضمن قانون الجمارك) وهنا لا يمكن إعفائهم من العقوبة، نتيجة لذلك فهذا النوع من الأخطاء يعتبر غش جمركي وعليه لا يستطيع بعض المتعاملين الاقتصاديين للجوء إلى هذا الغدر قصد تغطية تصرفاتهم غير القانونية للتهرب من دفع الضرائب الجمركية المستحقة كما ان بعض المتعاملين الآخرين يحاولون الاستفادة من الالتباس وتعقد النصوص قصد تغطية تصرفاتهم غير القانونية.

وأمام التطورات التقنية للغش، خاصة الوثائقية منها، وعدم كفاءة عمل إدارة الجمارك من جهة واستعمال طرق متفاوتة وتنظيم هياكل غير متوافقة من جهة أخرى يسهل عمليات الغش، وأخير يمكن اعتبار إن الغش المتعلق بالعوامل الجمركية هو أكثر خطورة.

رابعا : الأسباب المرتبطة بالعوامل النفسية : (البيسيكولوجية): يمكن ربط هذه الأسباب بالعوامل التالية :

✓ إن ذهنية الرأي العام خاصة في الجزائر التي تسوده فكرة التعسف من إجراءات تحصيل الضرائب الجمركية مع وجود ظاهرة البيروقراطية وتعطل المصالح العمومية و هذا مايشجع على القيام بالغش خاصة عندما تكون الرسوم الجمركية المطبقة عالية وقيمة البضاعة محل المخالفة ضئيلة أو خلال عملية حجز البضاعة من طرف مصالح الجمارك .

✓ رغم التطور الفكري المستمر إلا أن مجتمعنا مازالت تسوده ذهنية " البايك " ، حيث لا يرى معظم الناس في عملية الغش عملا مؤثما ، بل نجدهم يتعاطفون مع مرتكبيها ، ويتعارضون مع إدارة الجمارك التي يرونها مصلحة ضريبية تقوم بالزام المتعاملين الاقتصاديين بدفع ضرائب ورسوم جمركية جد مرتفعة.(هادي، 2019/2018، صفحة 63)

الفرع الثاني: آثار الغش الجمركي

الغش الجمركي لا يقتصر تأثيره على الاقتصاد فحسب بل توجد هناك آثار مالية وغير مالية . و يمكن الإشارة الى أربعة عناصر رئيسية وهي :

اولا : اثار الغش الجمركي على الجباية: بسبب هذا التنوع من آثار الغش الجمركي في خسائر فادحة وخاصة الخزينة العمومية وتمثل هذه الآثار في العناصر التالية :

- يساهم في انخفاض الإيرادات الجبائية.
- فتح أرصدة بالدول الأجنبية.
- التملص من دفع كل أو بعض الضرائب والرسوم الجمركية الواجب دفعها للخزينة العمومية.(بو معقل، 2016/2015، صفحة 38)

ثانيا الآثار المتصلة بالمهام الاقتصادية للجمارك: إن الغش لجمركي يلمس بصفة كبيرة الاقتصاد الوطني حيث :

- لايسمح للدولة بان تقدم إحصائيات دقيقة للتجارة الخارجية ، الأمر الذي يؤدي إلى اختلال في ميزان المدفوعات .
- لايسمح للدولة بمراقبة تدفق السلع وحركة تجارتها الدولية.

-المنافسة الغير الشرعية بالنسبة للمؤسسات الوطنية الموجودة في الإقليم الجمركي مما تساهم في رفع مستوى البطالة.

-يعمل على مايشبه بالتسرب في المسار الاقتصادي وتزييف المعاملات الاقتصادية الضخمة التي تعرقل عملية اخذ القرارات و ذلك بقلة المعطيات الصحيحة.

-التأثير على ظاهرة التضخم من جراء فقدان التوازن بين كمية النقود و الإنتاج.(زيد، 2006/2005، صفحة 417)

ثالثا : الآثار المتعلقة بعمليات التزييف والتقليد: أضحت عمليات التزوير ظاهرة عالمية تستخدم من قبل شركات أو مؤسسات بطريقة حرفية يمكنها أن تسبب في إلحاق الأضرار والخسائر بالنسبة للمنتجين الحقيقيين ، وذلك لفقدانها لخصصها في الأسواق التي

طالما ساهموا في تدميرها وتكاليف جد باهظة ليجدوا أنفسهم محرومين من ثمرة مجهوداتهم ومن نتائج الاستثمارات التي قاموا بإنشائها بهدف ترويج منتجاتهم وزيادة من رفع علاماتهم التجارية .

رابعا : آثار الغش المتعلقة بالمهام الأخرى للجمارك الصحية والأمنية : إن استهلاك المنتجات المهربة التي لم تخضع لعمليات المراقبة سواء النوعية أو الكمية أو حتى الصحية (الجودة) فهذا يمثل حتما خطرا على صحة المستهلك إلى جانب بعض المنتجات كالمخدرات والأسلحة النارية .

المطلب الثالث : أهداف واليات مكافحة الغش الجمركي

الفرع الأول: أهداف الغش الجمركي :

إن الهدف الذي يسعى إليه محترفي الغش الجمركي في بعض الأحيان هو التعبير عن شخصياتهم من خلال اقترافيهم لهذه الجريمة وذلك من اجل الحصول على امتيازات أخرى غير التي منحت لهم من قبل القانون والتنظيمات الجمركية .

تجدر الإشارة إلى إن الغش الجمركي يهدف من وراءه إلى السعي من اجل تحقيق أهداف عديدة ومتنوعة نذكر منها:

اولا : الهدف المالي : ويتمثل هذا الأخير في عمليات تحويل وتهريب رؤوس الأموال إلى الخارج وقد انتشرت هذه الظاهرة بفضل التحولات الاقتصادية التي بدورها ساهمت في تحرير التجارة الخارجية بصفة كبيرة والذي تلتها ظهور وبروز القطاع الخاص مهما نتج عن كل هذه العوامل حدوث تزييف حقيقي لأموال الخزينة العمومية والإضرار بها .

ثانيا : الهدف الجبائي : والهدف من وراءه تخلص المتعاملون غير النزهاء من دفع الضرائب والرسوم الجمركية وغيرها عن طريق الغش الجمركي كتقديم التصريحات الخاطئة وخاصة المفصلة منها (تقديم فواتير تجارية مزورة النوع التعريفي للبضائع) من اجل التهرب من دفع جزء من الضرائب والرسوم الواجبة أو حتى كلها وهذا السلوك الإجرامي الذي يستخدمه العملاء غير النزهاء له عدة آثار وخيمة على الاقتصاد الوطني بصفة عامة وبصفة خاصة على الخزينة العمومية .

ثالثا : الهدف الاقتصادي : يرمي الغش الجمركي في هذا المجال إلى تحقيق الربح السريع وهذا من خلال القيام بعمليات التقليد للسلع الأصلية مما يؤثر سلبا على الاقتصاد الوطني ويلحق به إضرار بل يمتد ذلك إلى إحداث نوع من العرقلة لعجلة التنمية الاقتصادية والمشاريع والاستثمارات سواء الوطنية منها أو الأجنبية وهذا ما يؤدي إلى تذبذب الأسواق وعدم وجود منافسة شريفة (بو معقل، 2016/2015، صفحة 37).

الفرع الثاني: آليات مكافحة الغش الجمركي:

لقد ظلت المراقبة الجمركية ولمدة طويلة منحصرة في مراقبة البضائع في المكاتب الجمركية وفحص الوثائق المقدمة أثناءها ، هذه المراقبة الفورية للبضائع تبقى بالتأكيد ضرورية، إلا أنها تبقى غير كافية لأنه لا يمكن مراقبة كل عمليات الاستيراد والتصدير نظرا لكثرتها ، والتي يمكن أن تلحق ضررا مهما لمتعاملي التجارة الخارجية والخزينة العمومية، فقد أصبح اهتمام الجمارك اليوم ينصب

على تخفيف وتسهيل الإجراءات الجمركية المحافظة على مهارة مراقبة العمليات التجارية. يمكن ان نوجز هذه الآليات في العناصر التالية :

اولا :التنظيم الإداري لمكافحة الغش الجمركي :

إن فعالية المراقبة اللاحقة تستلزم وضع هياكل إدارية مناسبة ،عناصر كافية ومكونة بطريقة جيدة وتحت تصرفهم وسائل مادية وتكنولوجية ،من جهة أخرى تتطلب المراقبة اللاحقة أيضا توسيع عمل الإدارة إلى كل الإقليم الجمركي ،أين تكون ضرورة منحهم حقوق خاصة كحق الاطلاع ، حق التفتيش وحقوق أخرى وتم على مستويين وهما :

أ) على المستوى المركزي :نجد على هذا المستوى :

❖ مدير مكافحة الغش.

❖ لجنة التنسيق الوزارية المشتركة (تجارة، جمارك، ضرائب).

❖ المركز الوطني للإعلام الآلي والإحصائيات والتوثيق.

ب) على المستوى المحلي : نجد على هذا المستوى :

❖ **مصالح مكافحة الغش** :هي مصالح متواجدة على المستوى الجهوي وتابعة لمديرية مكافحة الغش ،وهي مستقلة عن المدير

الجهوي وتكون تحت الإشراف السلمي لمدير مكافحة الغش ، وتبقى علاقتها بالمدير الجهوي تنحصر في مهمة الإعلام فقط.

أما عن تنظيمها فهي تتكون من :

-رئيس المصلحة .

-خلية تحليل المعلومات وتحليل الأخطار .

-خلية الدعم الفني.

-خلية الرقابة اللاحقة ، التحقيقات والتحريرات .

أما مهامهم تتمثل في مايلي :

- العمل على تنظيم وتنسيق مكافحة الغش على المستوى الجهوي .

- البحث عن مصادر المعلومات المتعلقة بالغش .

- السهر على تبادل المعلومات مع المصالح الأخرى (مثل مصالح الأمن).

- تمثيل إدارة الجمارك في اللجان المحلية لتنسيق (ضرائب، جمارك، تجارة).

- العمل على تحويل المعلومات إلى الجهات المركزية .

- توفير الدعم ألعلموماتي للمصلحة وللجهات المركزية عن طريق خلية تحليل المعلومات والأخطار.

- إيجاد علاقات تعاون بين المصالح .

- القيام بالمحاسبة في المحل للمؤسسات في حدود اختصاصها .

- تحرير محاضر المعاينة ومحاضر السماع وتحويلها إلى الجهات المركزية .

- القيام بتحقيقات تتعلق بمقصد البضائع.
- الإشراف على قطاعات مكافحة الغش. (زيد، 2006/2005، صفحة 435)
- ✓ **قطاعات مكافحة الغش:** تعتبر هذه القطاعات هي المستوى العملياتي لمهمة مكافحة الغش وهي تتواجد على مستوى مفتشية الأقسام، وتتكون من :
 - رئيس المصلحة.
 - أعوان المصلحة.
 - وتتمثل مهامهم في ما يلي :
 - القيام بمراقبة الوثائق المتعلقة بعمليات الاستيراد والتصدير على مستوى مفتشية الأقسام .
 - القيام بتنقلات ميدانية إلى الخلل، وذلك فيما يتعلق بالرقابة المحاسبية للمؤسسات أو التأكد من الاتجاه النهائي للبضائع.
 - البحث والتحري عن الغش على مستوى مفتشيات الأقسام .
 - إعداد حصيلة سنوية للنشاطات وإرسالها إلى مصلحة مكافحة الغش بالمديرية الجهوية ، والتي بدورها ترسلها إلى المديرية العامة للجمارك
- ✓ **الفرق المتنقلة :** تلعب الفرق المتنقلة دورا مهما في البحث عن الغش ومكافحة خاصة البضائع التي تنتقل داخل الإقليم الجمركي بصفة غير شرعية، ولتحقيق ذلك تتعاون هذه الفرق مع مصالح مكافحة الغش على المستوى الجهوي وذلك من اجل تنسيق الجهود وتوحيدها وكذلك تبادل واستغلال المعلومات وتنظيمها يتكون من مجموعة من أعوان الجمارك (يختلف عددهم من منطقة لأخرى وعادة لا يتجاوز الثمانية) يرأس هذه المجموعة رئيس فرقة والذي يكون تحت السلطة السلمية للمفتش الرئيسي للفرق ،وعن علاقتها بالتحريات الجمركية فإننا نجد أن احد أهم صلاحيات المفتش الرئيسي للفرق يتمثل في المساهمة في التحريات في إطار مكافحة الغش.
 - من بين مهامها :
 - إعداد برنامج لمكافحة الغش والتهرب بالتعاون مع الفرق الأخرى والمصالح الجهوية لمكافحة الغش.
 - تبسيط برنامج لوضع الحواجز والكمائن .
 - تجميع المعلومات المتعلقة بتيارات التهريب والغش الجمركي.
 - السهر على ضمان عمليات التفتيش المضاد .(محمو و مقدم، 2019/2018، الصفحات 17-18)
- ✓ **الفرق المختلطة:** تعتبر الفرق المختلطة أحد مظاهر العمل الجماعي المشترك والتعاون ما بين المصالح في مجال التحري عن الغش التجاري ومكافحته.
- اما عن تنظيمها فتتكون الفرق المختلطة من ممثلي إدارات الضرائب والجمارك والتجارة، وتحدث بمعدل فرقة أو عدة فرق على مستوى كل ولاية بموجب قرار وزاري مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والمكلف بالتجارة.

كما أن الفرق المختلطة تعمل تحت السلطة السلمية للجان التنسيق الولائية واللجنة الوزارية المشتركة . وتتكون لجان التنسيق الولائية من مدير الضرائب بالولاية وكذا رئيس قطاع مكافحة الغش أو رئيس مفتشية الأقسام الجمارك بالولاية ومدير المنافسة والأسعار بالولاية ، إما اللجنة الوزارية المشتركة فتتكون من مدير العمليات الجبائية بالمديرية العامة لضرائب ، ومدير مكافحة الغش بالمديرية العامة للجمارك وأيضا المفتش المركزي لتحقيقات الاقتصادية وقمع الغش .

و تتمثل مهامها في : تنفيذ مقررات وبرامج المراقبة التي أعدته لجان التنسيق (اللجنة الوزارية المشتركة ،لجان التنسيق الولائية) وبالأخص تكلف هذه الفرق بعمليات الرقابة لدى الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين ينجزون عمليات استيراد وتسويق بالجملة أو التجزئة ،وبصفة عامة لدى كل شخص ينشط ضمن الدورات التجارية وهذا قصد التأكد من تطابق هذه العمليات مع التشريعات الجبائية والجمركية والتجارية الجاري العمل بها .

كما تتدخل الفرق المختلطة بناء على برنامج عمل تعده لجنة التنسيق الولائية كل ثلاثة أشهر ، كما تقوم هذه الفرق في هذا الإطار ، كل ثلاثة أشهر ، بتقديم عرض عن مدى انجاز برامج التداولات الموكلة إليها ، إلى رئيس لجنة التنسيق الولائية (صندالي، 2018/2017، صفحة 42).

ثانيا :وسائل مكافحة الغش الجمركي:

للوصول إلى تحقيق الفعالية في مجال مكافحة الغش الجمركي، يجب توفير كل الوسائل الضرورية واستعمالها بطريقة عقلانية، و تتمثل في:

- ✓ توفير وسائل بشرية كافية ذات تكوين جيد.
- ✓ توفير وسائل مادية و تقنية مناسبة.
- ✓ إبرام الاتفاقيات الدولية.

ثالثا: الرقابة الجمركية : إن وجود رقابة فعالة تسمح لإدارة الجمارك من الانقاص من حدة الغش التجاري ، وتعتبر هذه الوسيلة قانونية ، حيث نجد أن المشرع منح لأعوان الجمارك في إطار ممارسة مهامهم جملة من الامتيازات تمكنهم من تطبيق الرقابة الجمركية على البضائع ، الأشخاص ووسائل النقل وهذا مبدأ عام تضمنته المادة 41 من قانون الجمارك . فالرقابة الممارسة في أطر قمع عمليات الغش خاصة التجارية منها، نجدها في:

أ. الرقابة المسبقة: تتمثل في فحص الوثائق والفحص المادي للبضائع .

ب. الرقابة اللاحقة : هي العملية التي تمكن أعوان الجمارك من مراقبة صحة التصريحات ، فإذا كانت الرقابة المسبقة تهدف إلى ضمان تحصيل الضرائب والرسوم لجمركية ،فانه مع تطور وازدياد عمليات التجارة الخارجية فان الرقابة اللاحقة تكون بهدف ردع وقمع عمليات الغش ،وتأخذ شكلين هما :

الشكل الأول يتمثل في إعادة فحص شكل ومحتوى التصريحات المفضلة الخاصة بالبضائع التي يتحصل أصحابها على "سندات رفع البضائع". مراقبة الشكل تكون بالتأكد من وجود كل الوثائق الملحقة الضرورية، أما مراقبة المحتوى تكون بمراقبة بيانات التصريح المفصل مع البيانات الواردة في الوثائق الملحقة، خاصة ما تعلق منها بالقيمة، المنشأ والنوع التعريفي.

الشكل الثاني للرقابة اللاحقة يكون في إطار منح تسهيلات للتجارة الخارجية وكذا الإجراءات المتعلقة بجمركة البضائع. وفي هذه الحالة الرقابة تكون في محلات ومواطن المتعاملين الاقتصاديين حيث يتم مراقبة التصريحات والملفات وكذا كل المعطيات التي تهم إدارة الجمارك. إن هذه الرقابة تسمح لإدارة الجمارك من كشف أي عملية غش أو تدليس (بجمو و مقدم، 2019/2018، صفحة 19)

رابعاً: تقوية وسائل مكافحة الغش عن طريق المحيط الخارجي: يلعب المحيط الذي تتواجد فيه إدارة الجمارك دوراً هاماً ومؤثراً في فعالية الأعمال التي تقوم بها، وذلك في التعامل مع المحيط (الاقتصادي، الاجتماعي) بشكل إيجابي سيساعد إدارة الجمارك كثيراً في إطار قيامها بالتحريات الجمركية، كما إن التعامل الحسن يمكن أن يكون وسيلة وقائية من الغش الجمركي وذلك بتوعية المتعاملين الذين تتصل بهم إدارة الجمارك على تدعيم العناصر التالية:

- الإعلام والاتصال بالمتعاملين الاقتصاديين.
- تحسيس الجمهور.
- التحفيزات المادية. (بجمو و مقدم، 2019/2018، صفحة 20)

المبحث الثالث: ماهية الرقابة الجمركية.

تعتبر الرقابة الجمركية من أهم الإجراءات المتخذة للتصدي لجميع الأعمال والوظائف المخلة بأمن واستقرار اقتصاد الدولة ولما ينطوي من تطبيق القوانين والمبادئ الجمركية في مكافحه أشكال الغش الذي يعد عائق في تطوير الاقتصاد الوطني والمحلي، حيث سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف الرقابة الجمركية، أنواعها، ادواتها وأسباب اللجوء إليها.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة الجمركية:

للرقابة الجمركية بعد تاريخي لا يمكن تجاهله، فهي ظاهرة قديمة ارتبطت نشأتها بظهور المجتمعات المنظمة، وبالتالي فهي ظاهرة تشمل جميع الدول عن طريق تشريعاتها وذلك في مختلف العصور وفي مختلف المجتمعات.

و الرقابة الجمركية كانت ولا زالت وسيلة في يد الدول والحكومات تستعملها في عمليات جمركة البضائع عن طريق جهاز الجمارك. فسياسة الرقابة الجمركية للبضائع الموردة والصادرة يتم عن طريق عملية جد معقدة و متعددة الإجراءات تتم وفق اطر قانونية وتنظيمية وتنفذ بوسائل متعددة منها التصاريح المفسرة كإجراء أولي ثم عملية فحص البضائع كإجراء ثاني، وتصفيه الحقوق والرسوم الجمركية كإجراء ثالث.

إن عملية الجمركة بإجراءاتها تمثل الميدان الرئيسي لعملية الرقابة الجمركية لكن من المهم أن نلفت الانتباه إلى أن جهاز الجمارك ليس المؤسسة التي تهتم بمفردها على مجريات العملية ككل، فوقع العمل في الميدان يكشف عن العديد من الجهات الحكومية التي تتدخل في عملية الجمركة والتخليص الجمركي كمصالح الصحة النباتية، ومصالح الجودة وقمع الغش، ومصالح البيطرة، مصالح الصحة، ومصالح الأمن إلى غير ذلك هذا الكم الهائل من المصالح التي تتدخل في عملية الرقابة و المتمثلة أصلاً في عملية الجمركة

- بكل مراحلها تزداد تعقيدا في الدول النامية مما جنى على إجراءات الجمركة بالتعطيل والتأخير، حيث لا يمكن المضي في عملية الجمركة إلا بعد الحصول على الموافقة من هذه الجهات الرقابية الأخرى. " (بوسنة، 2015/2014، صفحة 20)
- حسب الفصل السادس من اتفاقية كيوتو المعدلة لتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية تعرف الرقابة الجمركية بأنها: " تلك العملية التي تخضع لها كل البضائع، بما فيها وسائل النقل التي تنتقل وتغادر المنطقة الجمركية بغض النظر إن كانت خاضعة للرسوم والضرائب أولا، وينبغي أن تقتصر الرقابة الجمركية على ما يلزم لضمان التقييد بقانون الجمارك. (هادي، 2019/2018، صفحة 28)
 - وقد عرفها المشرع الجزائري على أن الرقابة الجمركية: "هي عبارة عن وسيلة هامة في يد مصالح الجمارك تضمن من خلالها احترام التدابير والأحكام المنصوص عليها قانونا والتي تكلف إدارة الجمارك بالسهر على تطبيقها. " (بجمو و مقدم، 2019/2018، صفحة 06)
 - وعرفت الرقابة حسب (فايول 1841_1925) على أنها: " التحقق مما إن كان كل شيء يسير وفقا للخطة المرسومة والتعليمات الصادرة والقواعد المقررة، أما موضوعها فهو تبيان نواحي الضعف أو الخطأ من اجل تقويمها ومنعت تكرارها. " (القبيلات، 1998، صفحة 13)

المطلب الثاني: أنواع الرقابة الجمركية:

بعد تعريف الرقابة الجمركية سنتطرق إلى أنواعها. و تتمثل انواع الرقابة الجمركية فيما يلي :

الفرع الأول: الرقابة السابقة.

- طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 18_188 تعرف الرقابة السابقة على أنها: الفعل الذي تقوم من خلالها مصالح الجمارك بالفحص الوثائقي للتصريحات قصد التأكد من احترام التشريع والتنظيم اللذين تكلف إدارة الجمارك بتطبيقها.
- وتتم هذه الرقابة في مكاتب إدارة الجمارك وتمارس الرقابة السابقة على أساس تحليل المخاطر الذي يسمح بانتقاء التصريحات لدى الجمارك أو المعلومات أو إشعارات الغش أو الإنذار أو بيانات الاستعلامات. " (المادة رقم 06 من المرسوم التنفيذي رقم 18-188 المؤرخ في 15 يوليو سنة 2018 الذي يحدد كفاءات ممارسة الرقابة المؤجلة والرقابة اللاحقة من طرف ادارة الجمارك).
- تتمثل الرقابة السابقة في فحص الوثائق والفحص المادي للبضائع كما يلي:

اولا : فحص الوثائق:

- تجرى الرقابة السابقة للتصريحات الجمركية قصد التأكد من صحة عملية الجمركة والوثائق المرفقة المطلوبة على الخصوص في مجال عناصر احتساب الرسوم الإعفاءات الجبائية المقررة بمقتضى التشريع المعمول به الممنوعة عند الاستيراد والتصدير وتدابير الحظر عند الاستيراد والتصدير والإجراءات المتعلقة بمراقبه الصرف والإجراءات الإدارية الخاصة. " (هادي، 2019/2018، صفحة 35)
- تهدف هذه الرقابة إلى ضمان التطابق بين البيانات الموجودة والمذكورة في التصريح المفصل وما هو موجود من معلومات على الوثائق التي تم إرفاقها بالتصريح، حيث يمكن لإدارة الجمارك أن تكتفي بهذه الرقابة الشكلية على الوثائق وتقرر

صحة البيانات المذكورة في التصريح المفصل دون أن تلجا للفحص المادي للبضائع وبالتالي بالعبارة التالية: مقبول بالمطابقة. "(بحمو و مقدم، 2019/2018، صفحة 7)

○ كما نصت المادة 75 من قانون الجمارك على ضرورة وجود تصريح مفصل لكل عمليات الاستيراد والتصدير وهذا الأخير يتضمن بيانات أساسية للنظام الجمركي للبضائع وعناصر تطبيق الضرائب والرسوم الجمركية، ويرفق هذا التصريح المفسر بوثائق أساسية تشكل في الأخير الملف التجاري (ملف الجمركة) وهي الفاتورة، شهادة التامين، بيان الشحن، شهادة المنشأ... الخ. وعند إيداع الملف لدى مكتب الجمارك فان أول عملية فحص تكون "مراقبه القبولية" وهي مراقبة تخص الجانب الشكلي للتصريح المفصل وللوثائق المرفقة. وعملية الفحص تخص البيانات الضرورية الواجب توفرها في التصريح وكذا وجوب توفر كل الوثائق الضرورية قبل تسجيل تصريح.

○ بعد تسجيل التصريح المفصل يقوم المفتش بالفحص الدقيق للوثائق ومدى مطابقة المعلومات الواردة فيها مع تلك التي تظهر في التصريح المفصل، والفحص يشمل الفاتورة بمقارنه المبلغ الوارد فيها، تاريخ تحرير الفاتورة، عنوان المورد واسمه... الخ، كما يقوم من التأكد من الوضعية التعريفية وشهادة المنشأ. "(هادي، 2019/2018، صفحة 36)

ثانيا : الفحص المادي للبضائع:

"يقوم أعوان الجمارك طبقا لأحكام المادة 92 من قانون الجمارك، بالفحص المادي والفعلي للبضائع المصرح بها أو جزء منها، إذا تبين أن ذلك مفيد لهم وهذا للتأكد من مطابقة المعلومات الواردة في التصريح مع البضائع من حيث الكمية، النوع، الوضع التعريفي... الخ، كما يمكن لأعوان الجمارك عملا بأحكام المادة 96 من قانون الجمارك اخذ عينات من البضائع لفحصها او إجراء تحاليل مخبريه لها وهذا من اجل التأكد من النوع التعريفي والبحث عن المواد المحذرة الخطيرة، والتأكد من مطابقة البضائع للمعلومات الواردة في التصريح. "(الجمهورية، 2017)

الفرع الثاني: الرقابة اللاحقة

تحتفظ إدارة الجمارك بحق رقابة البضائع و ملفات الجمركة وسجلات المحاسبة بعد رفع البضاعة من طرف المصرح، وهي تخص البضاعة الجمركة أو المرفوعة في إطار التسهيلات الجمركية (الرواق الأخضر، الأنظمة الاقتصادية الجمركية)، أو المرفوعة في إطار الامتيازات الممنوحة و الخاصة بتطوير الاستثمار ADNI، دعم تشغيل الشباب JESNA، CNAC، قانون المناجم... الخ. وتتم هذه الرقابة على مستوى محلات المستورد أو مواقع الاستثمار أو الانجاز. من هنا تظهر لنا أهمية الرقابة اللاحقة من خلال ما يلي:

- الرقابة اللاحقة تعمل على ضمان حقوق الخزينة العمومية، وهذا بفضل مختلف وسائل التنفيذ التي تهدف إلى الحفاظ على مصالح الخزينة.
- الرقابة اللاحقة وسيلة لتسيير مخاطر التسهيلات الجمركية والجباية الممنوحة.
- الرقابة اللاحقة تضمن مبدأ المنافسة الشريفة بين المتعاملين، إذ أن الرقابة اللاحقة التي تمارسها مصالح مكافحة الغش تضمن للمتعاملين الاقتصاديين النزهاء منافسة شريفة وعادلة من خلال مكافحة كافة أعمال الغش التي تؤثر على السوق أو من جانب الأسعار أو النوعية؛

- الرقابة اللاحقة تضعف محاولات الغش وهذا ربما أهم دور تهدف إليها الرقابة اللاحقة من خلال وضع المتعامل الاقتصادي في وضعيه تسمح له بترتيب وثائقه من جهة وكذا جعله في حالة استعداد للرقابة المفاجئة مما يضعف من محاولات الغش الجمركي. "(مجمو و مقدم، 2019/2018، الصفحات 08-09)
- الفرع الثالث: جدول معيار التفرقة بين الرقابة السابقة واللاحقة :

جدول رقم (01)

معيار التفرقة	الرقابة السابقة	الرقابة اللاحقة
الجهاز المكلف بالرقابة	المكتب الجمركي	- أجهزة مكافحة الغش والتهريب (المديرية المركزية للرقابة)/المديرية المركزية لمكافحة الغش/المصلحة الجهوية للرقابة اللاحقة/قطاع نشاط الرقابة اللاحقة/الفرق المختلطة للرقابة.
الوقت المحدد لاجراء الرقابة	يكون قبل رفع البضائع بل حتى بالنسبة للبضائع المستفيدة من المسار الأخضر، فلا بد من فحص مدى توفر الوثائق الضرورية للجمركة وفق ما تشير اليه المادة 6 من منشور 07/م ع ج الديوان 400 المؤرخ في 2006/02/24 المتضمن تنظيم مسار التصريح الجمركي.	تكون الرقابة بعد رفع البضاعة و للمصلحة السلطة التقديرية لاختيار الوقت المناسب لإجرائها.
عمليات المراقبة	تخص كل عمليات التجارة الخارجية ما عدا تلك المستفيدة من المسار الأخضر فتكون بصدها رقابة تتعلق بمدى توفر الوثائق الضرورية.	تتم بناء على خطط التدخل القائمة على تقنية الاستهداف .

المطلب الثالث: أدوات الرقابة اللاحقة:

من أهم الأدوات المتخذة في الرقابة الجمركية ما يلي:

الفرع الأول: نظام الحصص:

يعرف نظام الحصص على انه تقييد كمي للتجارة الخارجية تقوم من خلاله الدولة بتوزيع رخص الاستيراد على المستوردين تحدد بموجبها الحد الأقصى للكميات المسموح باستيرادها، وتمنع استيرادها دون ذلك. ولقد انتشر نظام الحصص عقب الكساد في أوائل الثلاثينيات، وكان قد تم الأخذ به خلال الحرب العالمية الأولى عندما قامت فرنسا باستخدامه لحماية منتجها من خطر السعر الحد المنخفض للقمح الاسترالي الذي تحول إلى أوروبا نتيجة لسياسة الحماية الأمريكية، ثم تبعتها في ذلك كثير من الدول وذلك لعدة أسباب منها:

- عدم مرونة عرض الواردات.
- عدم معرفه ظروف عرض وطلب السلع.

- إضافة إلى أن هذا الأسلوب يعتبر أكثر مرونة في حماية الصناعات الوطنية لإمكانية الأخذ به في حدود الاتفاقيات التجارية التي ترتبط بها الدول. "خلوئي، 2012/2011، الصفحات 38-39)

الفرع الثاني: الأدوات السعرية:

وهي كما يلي:

أولا: نظام الإغراق:

و يقصد بيع السلع المنتجة محليا في الأسواق الخارجية بثمان يقل عن نفقة إنتاجها أو يقل عن أثمان السلع المماثلة أو البديلة في تلك الأسواق أو يقل عن الثمن الذي تباع به في السوق الداخلية. "هادي، 2019/2018، صفحة 41) وفي هذا النظام ثلاثة أنواع وهي:

✓ **الإغراق العرضي: SPORDICUMPING**

ويحدث هذا النوع من الإغراق بشكل عارض في نهاية مواسم الإنتاج وذلك بهدف التخلص من فائض السلع (فائض المخزون) حيث إن تأخير تصريفها إلى موسم القادم قد يحمل المؤسسة خسائر وذلك لعدم إمكانية تخزينها لفترة طويلة أو الاحتمال العزوف عنها نتيجة التغيير في الأذواق أو لان عدم تصريفها يشكل عبئا على المشروعات الإنتاجية ويجد من مواصلة إنتاجها ولا يكون هذا النوع من الإغراق نتيجة سياسة مرسومة مسبقا ولكنه وليد الظروف. "محمود، 2016، الصفحات 243-244)

✓ **الإغراق المؤقت:**

كما يسمى كذلك بالإغراق قصير الأجل، وتتم ممارسته في العادة من اجل تحقيق غرض معين ينتهي بتحقيقه، وبالتالي هو خفض مؤقت للأسعار غالبا ما يقصد به فتح أسواق جديدة وتثبيت أقدام المغرق فيها. كما قد يكون الهدف من تخفيض الأسعار المؤقت هذا هو الدفاع ضد منافسة أجنبية طارئة أو لمنع إقامة مشروعات جديدة في هذه السوق أو لهدف القضاء على منافس ما وطرده من السوق لتحميله خسائر إن هو دخل في المنافسة. وفي هذا النوع من الإغراق قد يتحمل المعلق في هذه الفترة القصيرة خسائر كبيرة جراء خفضه للأسعار، وسيحاول تعويضها بعد تحقيقه لهدفه.

وبعد الإغراق المؤقت من الحروب التجارية غير المشروعة، وسوى أمارسها المنتج أو التاجر المغرق فان تأثيرها سلبى دائما على المنافسين الأقل كفاءة. كما قد يمارس هذا النوع من الإغراق حتى ما بين الدول. ونظرا للأخطار الهائلة التي قد يحدثها هذا النوع من الإغراق ولو في مده قصيرة (حيث أن هذا النوع منه يتم في الغالب بخفض أسعار المنتج المغرق إلى مادون المتوسط تكلفته) فان ذلك أدى إلى ضرورة مكافحته بإدراجه ضمن الممارسات الخطيرة وغير المشروعة الصارة بالتجارة ككل. "عطية، 2013/2012، صفحة 37)

✓ **الإغراق الدائم:**

يشترط لقيامه ان يتمتع المنتج باحتكار فعلي قوي نتيجة حصوله على امتياز انتاج سلعة ما من الحكومة او نتيجة لكونه عضو في اتحاد المنتجين الذي له صبغة احتكارية، كذلك يشترط ان تكون هناك ضرائب جمركية عالية على استيراد نفس السلعة. "هادي، 2019/2018، صفحة 42)

ثانيا: نظام الإعانات:

يعرف نظام الإعانات على انه: "كافه المزايا والتسهيلات والمنح النقدية التي تعطي للمنتج الوطني لكي يكون في وضع التنافس أفضل سواء في السوق الداخلية أو الخارجية.

وتسعى الدولة من خلال هذا النظام إلى كسب الأسواق الخارجية وذلك بتمكين المنتجين والمصدرين المحليين من الحصول على إعانات مقابل بيع منتجاتهم في الخارج وبأثمان لا تحقق لهم الربح." (عبد الخالق، 1999، صفحة 155)

الفرع الثالث: تراخيص الاستيراد.

يعتبر نظام ترخيص استيراد مكمل النظام الحصص ويتمثل هذا النظام في عدم استيراد بعض السلع إلا بعد الحصول على ترخيص من الجهة الإدارية المختصة بذلك، ويكون الغرض من هذا النظام تحديد حصة من سلعة معينة دون الإعلان عنها، وقد يستعمل أيضا لحماية الإنتاج المحلي من واردات بعض الدول فيرفض الترخيص متى كان خاصا بالمنتجات غير مرغوب فيها وقد تصدر السلطات هذه التراخيص في حدود الحصة المقررة بلا قيد ولا شرط أو قد تصدر تراخيص الاستيراد وفقا للأسس المعينة وقد تعهدت الدولة آلياً ببيع هذه التراخيص بالمزاد مما ينتج اشتراك الدولة في الأرباح الناتجة عن الاستيراد." (هادي، 2019/2018، صفحة 42)

الفرع الرابع: تخفيض سعر الصرف

يقصد بتخفيض سعر الصرف كل انخفاض تقوم به الدولة عمدا في قيمة الوحدة النقدية الوطنية مقومة بالوحدات الأجنبية، وتعتبر عملية تخفيض سعر العملة الوطنية احد الأساليب السحرية المستخدمة في السياسة التجارية بحيث يترتب عن هذه العملية انخفاض في أسعار السلع المحلية المقومة بالعملات الأجنبية أو ارتفاع في أسعار السلع الأجنبية المقومة بالعملة الوطنية مما يؤدي الى زيادة الصادرات وانخفاض الواردات .

ومما سبق يتضح أن الأدوات سابقة الذكر عبارة عن أدوات مخفزة، بمعنى أنها تعمل على زيادة الصادرات والتقليل من الواردات وهذا من خلال تأثيرها على أسعار كل منها." (الجرادي و زعيمش، 2020/2019، صفحة 55)

المطلب الرابع: دوافع وأسباب الرقابة الجمركية.

هناك عدة أسباب لفرض الرقابة الجمركية على البضائع المستوردة أو المصدرة، والتي تسعى من خلالها الدولة إلى تحقيق أهداف كثيرة و متعددة و متداخلة. ونذكر من هذه الأسباب ما يلي:

أولاً: حماية السوق المحلي:

فالرقابة على الواردات تمكنها من حماية السوق الوطنية والصناعات الوطنية من منافسة السلع الأجنبية المستوردة، والصناعة الوطنية أداة تشجيع وحماية، فالمواد الأولية والآلات المعدة للاستعمال الصناعية معفاة أساسا من الرسوم الجمركية أو خاضعة لرسوم منخفضة، أما المصنوعات الأجنبية الممثلة المنتوجات الوطنية حيث يكمن، غالبا بالفرق بين تكلفة الإنتاج الأجنبي تكلفة الإنتاج المحلي، مما يتيح للصناعات الوطنية الوقوف بوجه المنافسة الأجنبية، كما أنها تميز بين الدول وبعضها في الاستيراد والتصدير من حيث نوع البضاعة المستوردة و تشجيع للمنتجات المحلية، ويتم ذلك عن طريق رفض الاستيراد أو الترخيص بالاستيراد وفقا لإجراءات معينة. وكذلك قد تفرض الدولة رسوما جمركية مرتفعة على البضائع التي تقصد الدولة إبعادها عن أسواقها المحلية.

ثانيا: زيادة الاستثمارات الأجنبية:

الرقابة الجمركية تستخدم في جذب رؤوس الأموال الأجنبية للاستثمار داخل البلاد، فحينها يتعلق الأمر بإقامة مشروعات استثمارية داخل البلاد بحيث يتم إعفاء المعدات والآلات والماكينات من الجمارك، أو قد تتخذ الرقابة الجمركية قرارا بمنع استيراد السلع التي تنتجها المشروعات الاستثمارية.

ثالثا: المحافظة على الموارد البلاد:

يعتبر رأس المال من أهم العوامل المؤثرة في التنمية، فقد لعب رأس المال دورا هاما في رفع إنتاجية الدول المتقدمة، ولعله من أهم أسباب فرض الرقابة الجمركية ألا و هو والمحافظة على ثروة البلاد الموجودة بها، و منع تهريبها إلى الخارج للمحافظة على استثمارها داخل البلاد،

وإنما تسعى الدولة إلى مكافحة التهريب وذلك بالرقابة الجمركية الحازمة، كتهريب الطوابع البريدية، والأعمال الفنية ذات القيمة الكبيرة، والذهب والمشغولات الذهبية والأحجار الكريمة مثل الألماس، الياقوت، الزمرد الزبرجد، والفيروز، اللاآئى والتحف والأثرية، وذلك لان جميع هذه الأشياء يسهل بيعها في جميع دول العالم لذلك نجد أن خروج هذه الأشياء يعد من أهم وسائل تهريب رؤوس الأموال ومن الصعب ضبطها من خفه وزنها وسهولة إخفائها عن رجال الجمارك. (باحمو و زرياب، 2020/2019، صفحة 16)

رابعا: التحكم في الواردات:

تحاول معظم الدول إلى زيادة صادراتها عن وارداتها حتى تعالج ميزان المدفوعات، وذلك من خلال التسهيلات التي تمنحها الدولة للمصدرين عن طريق التقليل من القيود الجمركية المفروضة على الصادرات وزيادتها على الواردات، وبالتالي خلق نوع من التوازن في ميزان المدفوعات، فميزان المدفوعات ما يكون قاصرا أي تزيد قيمة الواردات من الخارج، أو أن يكون متوازنا عندما تتساوى الصادرات مع الواردات من الخارج.

خامسا: التحكم في التحصيل الجبائي:

إن التحصيل الجبائي بالنسبة لجهاز الجمارك يعد من المهام الأصلية والوظيفة التقليدية التي اهتم بها المشرع في كل دولة، فهي تمثل مصدرا من مصادر التمويل التي يعتمد عليها في ميزانيات الدولة والحكومات، فلا غرابة أن يكون القانون الجمركي يحتوي من الصرامة ما يجعله يسعى إلى تحصيل الحقوق والرسوم الجمركية الواجبة الدفاع (خطأ في المصدر/الدفع) بل أكثر من ذلك فله كامل الحق في مراجعة قيمة البضاعة وله اختصاصات واسعة لإعادة تقييم البضاعة وتسليط عقوبة الغرامة المالية المضاعفة.

فإدارة الجمارك لا يتوقف عملها في التحصيل الجبائي عند إعادة التقييم فقط، بل تسعى إلى مراقبة التصريحات الخاطئة التي تتلاعب بالكمية المصرح بها والمكونة أصلا الوعاء الضريبي المعتمد في حساب الحقوق والرسوم الجمركية. " (باحمو و زرياب،

2020/2019، صفحة 17)

المبحث الرابع: ماهية الرقابة الجمركية اللاحقة.

تعتبر الرقابة الجمركية من أهم الإجراءات التي تقوم بها إدارة الجمارك لمواجهة كل أشكال الغش والتهريب أو بصفة عامة الجرائم الجمركية. ومن بين أنواع هذه الرقابة نجد الرقابة الجمركية اللاحقة. وفي هذا المبحث سنتناول تعريف الرقابة الجمركية اللاحقة، أهميتها، إجراءات تطبيقها ومجالاتها.

المطلب الأول: تعريف الرقابة الجمركية اللاحقة.

للرقابة الجمركية اللاحقة معاني متقاربة من حيث المفهوم والفكرة العامة مع مختلف التعاريف التي تعرف بها الرقابة الجمركية إلا أن أهدافها مختلفة ومجالات تطبيقها تختلف باختلاف أهدافها ووسائل تنفيذها . عرفتها الجمارك الجزائرية على أنها : "تحديد الأهداف ثم جمع المعلومات وتحليلها من اجل أن تلائم الأهداف المحددة سابقا و ذلك لضمان حسن تطبيق القواعد المعمول بها دون مخالفة." (صندالي، 2018/2017، صفحة 03) وتعرف أيضا على أنها : " الفعل الذي تقوم من خلاله مصالح الجمارك بفحص يشمل الدفاتر والسجلات والأنظمة المحاسبية والمعطيات التجارية التي يحوزها الأشخاص أو المؤسسات المعنية بصفة مباشرة أو غير مباشرة بجمركة البضائع قصد التأكد من دقة وصحة التصريحات لدى الجمارك." ويمكن اللجوء إلى فحص البضائع مع أخذ عينات منها عندما يكون ممكنا تقديم تلك البضائع. وتتم الرقابة اللاحقة في إطار برنامج سنوي وتمارس في محلات الأشخاص والمؤسسات المراقبة." (Ennaharonline, 2018) كما يمكن تعريفها أيضا كما يلي : "هي العملية التي تمكن أعوان الجمارك من مراقبة صحة التصريحات، فإذا كانت الرقابة المسبقة تهدف إلى ضمان تحصيل الضرائب والرسوم الجمركية، فإنه مع تطور وتزايد عمليات التجارة الخارجية فإن الرقابة اللاحقة تكون بهدف ردع وقمع عمليات الغش." (بن طيب جيلالي، 2019، صفحة 244) فهذه الرقابة مكمل للرقابة المسبقة إلا أن هذه الرقابة تتم بعد رفع البضاعة وذلك نظرا لاستحالة القيام بمراقبة دقيقة ومفصلة للتصريح المفصل والوثائق الملحقة به.

وتتخذ الرقابة اللاحقة شكلين:

- الشكل الأول: يتمثل في إعادة فحص شكل ومحتوى التصريحات المفصلة الخاصة بالبضائع التي يتحصل أصحابها على "سندات رفع البضاعة"، مراقبة الشكل تكون بالتأكد من وجود كل الوثائق الملحقة الضرورية، أما مراقبة المحتوى تكون بمراقبة بيانات التصريح المفصل مع البيانات الواردة في الوثائق الملحقة، خاصة المتعلقة منها بالقيمة، المنشأ والنوع التعريفي.
- الشكل الثاني: الرقابة اللاحقة تكون في إطار منح تسهيلات للتجارة الخارجية وكذا للإجراءات المتعلقة بجمركة البضائع، وفي هذه الحالة الرقابة تكون في محلات ومواطن المتعاملين الاقتصاديين، حيث يتم مراقبة تصريحات الملفات وكذا كل المعطيات التي تهم إدارة الجمارك. إن هذه الرقابة تسمح لإدارة الجمارك من كشف أي عملية غش أو مخالفة. وهذا الشكل من الرقابة يمكن إدارة الجمارك من:

- ✓ مواجهه كل عمليات الغش والتهريب بشكل أوسع وهذا لتوفير معلومات عن المستودع بشكل واسع.
- ✓ ضمان أحسن تطبيق للقوانين والتنظيمات.
- ✓ تسهيل حركة البضائع مع حماية حقوق الخزينة.

✓ تسليط الرقابة على مجالات مختلفة." (دوايدي، 2018، صفحة 53)

ويمكن تعريف الرقابة الجمركية اللاحقة كذلك بأنها: كل رقابة تمارسها إدارة الجمارك بعد القيام بعملية الجمركة، تهدف إلى مطابقة مختلف عمليات التجارة الخارجية مع القوانين والتنظيمات التي تكلف إدارة الجمارك بتطبيقها، أو إلى القيام بتحريات بطلب من إدارة معينة أو إدارة أجنبية.

ويمكن تعريفها أيضا: على انها رقابة معلقة تلجأ إليها الإدارة الجمركية عند عدم القيام بالرقابة الفورية والرقابة المؤجلة وهي تهدف لكشف الغش الذي لم يتم إثباته في النوعيتين السابقتين، وتتجلى هذه الرقابة في فحص الكتابات المحاسبية المتعلقة بالمؤسسات التجارية، ومدى خضوعها للقانون التجاري." (قاسي و قاسي، 2016/2015، صفحة 54)

المطلب الثاني: أهمية الرقابة الجمركية اللاحقة.

للرقابة الجمركية أهمية بالغة يكمن إجمالها في ما يلي:

تمثل ضمانا لحقوق الخزينة العمومية، مثلا بالنسبة لتحويل البضاعة عن مقصدها لأمتيازي عاقب عليه تطبيق المادة 325 من قانون الجمارك التي تقضي بدفع غرامة ماله تساوي قيمة البضائع المستوردة، بالإضافة إلى مصادرة البضائع وذلك بغض النظر عن العقوبات غير المالية مع استرداد كامل الحقوق والرسوم المتملص منها.

إمكانية إجراء تحقيقات داخل المؤسسات يسمح لإدارة الجمارك أن تكون لها نظره حقيقية ودقيقة وشاملة حول نشاط المؤسسة وخاصة في حالة تبني الرقابة الشاملة التي تقضي بالتأكد من شرعية مختلف عمليات التجارة الخارجية التي قامت بها المؤسسة في فترة معينة.

و هي وسيلة لتسير الأخطار الناتجة عن التسهيلات والإعفاءات الجمركية الممنوحة.

تسمح للمتعاملين النزهاء بتقديم تسهيلات أكبر مستقبلا خاصة في حالة وجود خبراء في المحاسبة التحليلية، تبادل القيام بعمليات رقابه دقيقه على المؤسسة والاطلاع على المحاسبة التحليلية دون تسجيل أي مخالفة ، كذلك يعطي إدارة الجمارك نظرة حسنة عن المتعامل.

-إدارة الجمارك الحرية في اختيار زمن إجراء الرقابة اللاحقة على العكس من الرقابة الأولية، حيث تكون مقيدة بضرورة تفعيل حركية نشاط التجارة الخارجية، فمثلا بالنسبة للقيمة يستحسن أن تكون الرقابة اللاحقة ليسددها في تاريخ استحقاق المبلغ، وهذا للتأكد من أن المبلغ قد تم تحويله فعلا قد تم دفعه." (صندالي، 2018/2017، صفحة 5)

المطلب الثالث: إجراءات الرقابة الجمركية اللاحقة ومجالاتها.

الفرع الأول: إجراءات الرقابة الجمركية اللاحقة.

يتم تطبيق عمليه الرقابة الجمركية اللاحقة من خلال عدة آليات وهي:

أولا: التحضير: حتى تكون الرقابة اللاحقة أكثر فعالية ممكنة لابد من وجود تحضير جيد والذي يتركز على الوثائق والمعلومات، بداية بجمعها . ويتم جمع المعلومات انطلاقا من الرقابة المسبقة، أرشيف المؤسسة، المعلومات المتحصل عليها في إطار التعاون الإداري المتبادل، القوانين والتنظيمات المعمول بها." (بن طيب جيلالي، 2019، صفحة 245)

ثانيا: انتقاء التصريحات وعمليات المراقبة:

عندما يجمع المحققون كل الوثائق المطلوبة والمعلومات الخاصة بالعمليات التجارية وبطرق الغش يقوم بتحليلها وتصنيفها، وعلى أساس هذه المعلومة يقومون باختيار التصريحات أو العمليات من بين تلك القابلة لاحتوائها على مخالفات، لأنهم لا يستطيعون مراقبة كل عمليات الاستيراد، لذلك فهم يركزون على العمليات التي يكون احتمال الغش فيها كبير، أيضا على معايير مختلفة لانتقاء التصريحات. (زيد، 2006/2005، صفحة 51) هذه المعايير تتجلى فيما يلي:

أ- ضرورة مراقبة العمليات ذات خطر الغش الكبير:

بمذه الطريقة يستطيع الأعوان المراقبين تركيز جهودهم على مراقبة نسبة صغيرة من عمليات الاستيراد والتصدير، ويمكن أيضا إيضاح بعض المنتجات التي تتطلب تفتيش ومتابعة.

ب- عمليات متعلقة بمنتجات النسيج الإلكتروني:

هذان نوعان من المنتجات يتطلبان انتباها متزايدا، في صعوبة تحديد نوعيه المادة المكونة للمنتجات النسيجية تجعل تصنيفها التعريفي صعبا، وهنا يتدخل الخبر في حالة الشك في نوعيه الصنف، أما ميدان الإلكترونيك احتمال وجود الغش المرتفع وهذا راجع لتعدد مكونات الأجهزة الشيء الذي يصعب من تحديد قيمتها ومنشئها بالضبط.

ج- المنتجات المعفاة من الضرائب ومن إجراءات مراقبه التجارة الخارجية والصرف:

هناك إجراءات وانظمة جمركية تسمح بإعفاء متعاملين الاقتصاديين من دفع الضرائب والرسوم في التجارة الخارجية والمبادلات وإعداد المراقبة اللاحقة هدفه التحقق من أن البضائع المستفيدة من هذه الأنظمة وصلت إلى المكان المنشود للاتفاق.

د- منتجات مستفيدة من تسهيلات الإجراءات الجمركية:

تسمح للموردين بجمركة بضائعهم بإيداع تصريحات غير كاملة مع التعهد بإتمامها لاحقا. (بن طيب جيلالي، 2019، صفحة 246)

ثالثا: السير العملي للرقابة: وفيها مرحلتين:

1- الرقابة الداخلية للوثائق:

وتكون بمراقبة التصريحات من حيث الشكل والمحتوى والبيانات الضرورية والوثائق الملحة. والتقنيات المستعملة في رقابة الوثائق تتمثل في جمع الوثائق وبعد ذلك يتم:

✓ تشخيص الوثائق.

✓ تحديد الوثائق المراقبة بدقه.

✓ إجراء الرقابة المقارنة.

✓ إجراء الرقابة الاستنتاجية.

2- التحريات والتحقيقات الخارجية: التي ترمس وضعيه المؤسسة صاحبة البضائع وتكون بالتحليل الأولي والتمهيدي لوضعية

المؤسسة محل الرقابة من خلال:

✓ معرفه الوضعية القانونية للمؤسسة.

✓ تحليل مكونات الرأسمال المؤسسة.

✓ معرفه الهيكل التنظيمي للمؤسسة.

بعد ذلك عملية الرقابة على مستوى المؤسسة تكون كالتالي:

✓ تحديد مدة الرقابة.

✓ مراقبة الحسابات المدينة.

✓ مراقبة حسابات التكاليف.

✓ مراقبة حسابات التسوية. " (زيد، 2006/2005، صفحة 59)

رابعاً: نتائج المراقبة:

بعد القيام بالرقابة تكون النتائج إما ايجابية، أي لا وجود لعمليات الغش، و إما أن يتم اكتشاف عمليات غش، ومن هنا يتعين لإدارة الجمارك

معاينه المخالفة ويتم ذلك بتحرير محضر معاينه طبقاً لأحكام المادة 252 من قانون الجمارك، والمحضر يتضمن عدد من البيانات حددتها المادة السالفة الذكر.

وبعد تحرير المحضر يرسل إلى المتابعة القضائية وذلك لردع المخالفة وتطبيق العقوبة اللازمة، كما يمكن لإدارة الجمارك إجراء المصالحة تطبيقاً للمادة 265 من قانون الجمارك. " (بن طيب جيلالي، 2019، الصفحات 247-248)

خامساً: تامين وتفعيل الرقابة اللاحقة كإجراء في التحريات الجمركية:

إن طريقه الرقابة اللاحقة هي الطريقة المثلى والمناسبة من اجل ممارسة إدارة الجمارك لمختلف مهامها الرقابية بفعالية في ظل تحرير التجارة الخارجية والسياسة الرامية إلى جلب وتدعيم الاستثمار الوطني والأجنبي. و على هذا الأساس فإنه يجب:

✓ توفير عمال جمركيين مؤهلين من أجل ممارسة هذا النوع من الرقابة والذي ينصب على مراقبة الوثائق المختلفة التي تهم إدارة الجمارك، وخاصة المتعلقة منها بالقيمة والمنشأ والصفن التعريفي والمقصد النهائي للبضائع، لان الرقابة تكون تقنية وهو الأمر الذي يجعل العنصر البشري المؤهل أهم ركائزها.

✓ تنظيم دورات تكوينية للأعوان الجمركيين المكلفين بهذه الرقابة وذلك لاطلاعهم على آخر التطورات في هذا الميدان وكذا التعرف على احدث الأساليب التي أصبح يلجا إليها المخالفون.

✓ تعزيز مفهوم الرقابة اللاحقة في المحل، وذلك من أجل التأكد من المقصد النهائي للبضائع وخاصة في ظل قوانين الاستثمار الجديدة التي تمنح تسهيلات وتخفيضات جبائية كبيرة للمستوردين من أجل استيراد البضائع التي تدخل مباشرة في الاستثمار، هذه البضائع التي قد تحول الى مقصدها وتباع في غالب الأحيان على حالتها.

✓ العمل على توفير مقرات مناسبة لممارسة هذه الرقابة لأنها تتطلب الكثير من التركيز، كما يجب العمل على حفظ الملفات وأرشفتها بدقة لان الرقابة اللاحقة ستنبص عليها. " (زيد، 2006/2005، صفحة 82)

سادساً: تطبيق تقنية تحديد الأخطار: (Evaluation des risques)

تحديد الأخطار هو تطبيق عدة تقنيات بهدف تحديد احتمالات كون بضاعة معينة قد دخلت للإقليم الجمركي بطريقة غير شرعية، التصريح المتعلق بما مزورا وبالتالي تحدث احتمالات إخضاع هذه البضاعة للرقابة، وتعيين طبيعة هذه المراقبة، وذلك لان

الحجم الكبير للبضائع التي تتجاوز الحدود يجعل من المستحيل مراقبة كل البضائع بطريقة جيدة والاطلاع على كل العناصر المميزة لها في الوثائق. (طويل، 2001/2000، صفحة 189)

و انطلاقا من المعلومات المتحصل عليها يجري تقييم لوضع البضائع التي يفترض أنها ستخرج من الإقليم الوطني أو تدخل إليه، ثم يجسد ذلك التقييم في قرار يتعلق بالبضائع التي يجب أن تخضع لمراقبة أكثر من غيرها، وبعد ذلك تقوم بتنفيذ القرار السابق الذكر وذلك عن طريق إتباع الإجراءات الفعالة، والتي يجب أن تتناسب وطبيعة البضائع المفترض مراقبتها . مثال: (يتعلق الأمر بتزوير في النوع التعريفي وحب إجراء بعض التحاليل المخبرية من اجل المعرفة الدقيقة للمادة المراقبة وتحديد نوعها). وتظهر فوائد التقنية تحديد الأخطار في:

- ✓ تركيز المواد المتوفرة للاستعمال من اجل مراقبة بضاعة معينة مما يعني الوصول إلى نتائج فعالة.
- ✓ تصنيف مختلف المعلومات المجمعة مما يبغي زيادة الحظوظ في تحقيق مراقبة جمركية فعالة. (بن طيب جيلالي، 2019، صفحة 249)

الفرع الثاني : مجالات الرقابة الجمركية اللاحقة :

يشمل مجال الرقابة الجمركية اللاحقة التي تمارسها مصالح مكافحة الغش عدة جوانب وهي :

- رقابة عناصر الوعاء : والتي تحدد قيمة الحقوق والرسوم الجمركية واجبة الدفع وهي قيمة البضائع، منشأ البضاعة ، نوعها التعريفي ، بالإضافة إلى وزنها وكمياتها.
- رقابة مدى احترام التعهدات المتعلقة بالأنظمة الاقتصادية الجمركية
- رقابة المقصد الأمتيازي للبضائع المستوردة المصرح بها عندها تستفيد من إعفاء جمركي أو جبائي .
- رقابة مدى حفظ وحياسة الوثائق مهما كانت طبيعتها من طرف الأشخاص الطبيعية أو المعنوية المحددة من المادة 48 من قانون الجمارك. (تلايف، 2006/2005، صفحة 16)

المطلب الرابع: تسيير المخاطر في الجمارك كآلية لتفعيل الرقابة الجمركية اللاحقة

لقد أصبح تسيير المخاطر في الآونة الأخيرة ميدان اهتمام الكثير من المجالات كونه يسمح بالحصول على نتائج إيجابية ومردودية أعلى، وتعتبر إدارة الجمارك من بين الإدارات التي تسعى جاهدة إلى تبيينه وتكييفه حسب متطلباتها وتطلعاتها. سنتطرق من خلال هذا البحث إلى تعريف تسيير المخاطر ومراحلها، معالجة المخاطر والتعامل معها .

الفرع الأول: تعريف تسيير المخاطر في الجمارك.

يمكن أن نعرف تسيير مخاطر إدارة الجمارك كالتالي:

حسب ما جاءت به معاهدة تسيير المخاطر في الجمارك هو تطبيق فعلي للآليات والإجراءات المعمول بها في ميدان التسيير، والتي تمكّن الجمارك من تحصيل المعلومات الضرورية لتكييف تعاملها مع حركة البضائع والسلع التي تمثل أو تشكل خطر. (زرقة، 2005/2004، صفحة 11)

ويمكن تعريفه أيضا على انه : "عبارة عن عملية جمع واستغلال المعطيات من اجل الكشف عن العمليات التي يكون احتمال الغش فيها كبيرا، وذلك بالاعتماد على الاستهداف والانتقاء انطلاقا من عدة معايير (البضاعة، المتعامل، العملية التجارية...) ويسمى

أيضا التسيير النظامي لمخاطر الغش الذي يعتمد أساسا على نظام المعلومات والتسيير الآلي للجمارك (SIGAD) هذا الأخير يعتبر المصدر الأساسي للمعلومات (التصريحات، المنازعات، الإحصائيات).

كما يمكن تعريفها على أنها: تقنية جديدة تهدف لتبيين المعيار الذي على أساسه يتم اعتبار تصريح ما مخالف للتشريع الجمركي، وبالتالي تحديد الأشخاص والبضائع التي تخضع للرقابة بما فيها وسائل النقل. وبهذا الصدد نجد نوعين من الخطر:

- **الخطر الحقيقي: Le risquéreel** هو الخطر الذي يتم معابنته وتحديده مسبقا بواسطة المعطيات والمعلومات المتوفرة والمتعلقة ببضاعة معينة، طبيعة النشاط، الأنظمة الجمركية وغيرها.

- **الخطر المحتمل: Le risquépotential** هو توقع حصول غش في المعاملات التجارية المستقبلية بناء على معطيات سابقة. " (مدور، 2009/2008، صفحة 11)

يمكن تعريفه أيضا: "استغلال المعطيات المتوفرة والواضحة لاختيار، وانتقاء العمليات التي تمثل أكبر درجة من الخطورة في احتمال عدم احترامها للإجراءات القانونية وهذه الأخيرة هي التي تخضع لعملية رقابة واسعة النطاق، ومدققة عكس العمليات الأخرى وهذا بسبب وجود قيد الإمكانيات المادية العشرية المحدودة والمكلفة." (زرقة، 2005/2004، صفحة 11)

الفرع الثاني: مراحل تسيير المخاطر في الجمارك.

إن آلية تسيير المخاطر في الجمارك تمر بمراحل حتى تصبح فعالة تتمثل فيما يلي:

أولا: التحضير لتسيير المخاطر: عن طريق خلق فلسفة لذلك وتحديد إطاره

- خلق فلسفه لتسيير المخاطر: يجب خلق ذهنه جديدة متشعبة بضرورة وفعالية هذه التقنية وذلك عن طريق دعم الإطار الجمركية لها، عن طريق الدورات الإعلامية، والتكوينية، والاعتماد على سياسة مرتكزة على قواعد قانونية لتثبيت التقنية في أذهان الموظفين.

- تحديد إطار للتسيير: هذه المرحلة تتمثل في تحديد الإطار الإستراتيجي والتنظيم الذي سيطبق من خلاله تقنية تسيير المخاطر في الجمارك. ومنه تحديد الأولويات بصفة تميز بين القطاعات ذات الخطر المرتفع والقطاعات التي يمكن تجاهلها.

ثانيا: تحليل المخاطر: و ذلك عن طريق ما يلي:

- تحديد الخطر: معناه تحديد معايير الخطر، ومنه تحديد الأخطار المحتملة الظهور أي هي معايير خاصة والتي بجمعها تكون أداة عملية للاختيار والانتقاء الهادف للعمليات التجارية غير مطابقة للقانون الجمركي، وعلى هذا الأساس يتم تحديد الخطر الحقيقي والخطر المحتمل الذي يتعلق بالتعاملات التجارية ومنها البضائع المرتفعة الرسوم أو التي ستستفيد من إعفاءات كلية أو جزئية، كما يكون الخطر قانونيا انطلاقا من القوانين والتنظيمات المعمول بها، كما يتعلق بالمعاملين من خلال النظام القانوني للبائع والمشتري، والسوايق العدلية في مجال المنازعات وغيرها...

- تقييم الخطر: هو تحديد خصائص التسيير ومنه تحديد درجة التسيير بعد أن يتم تحديد درجة الخطر في حد ذاته.

ثالثا: معالجة الخطر: عن طريق التدقيق والاختيار والانتقاء الهادف، وذلك بالقيام باستهداف الأشخاص محل الرقابة حسب معيارين:

- المعيار الكمي: عن طريق تحديد سقف معين لعمليات الرقابة، وذلك بأخذ بعين الاعتبار الطابع الاستعجالي لبعض العمليات الحساسة.
- المعيار الكيفي: باختيار التصريحات الرقابة هل حسب طبيعة العمليات و نوعية البضاعة وذلك بالاعتماد على معايير منها: الطابع الحساس للبضائع، والنظام الجمركي الذي صرحت به البضائع، وصفة الممون والمستورد، قيمة البضائع. " (زرقة، 2005/2004، الصفحات 12-13)

الفرع الثالث: معالجة المخاطر والتعامل معها

المرحلة التنفيذية لتسيير المخاطر هي التي تقرر خلالها مصير المعاملة، فبعد تحديد المخاطر وتقييمها يمكن البدء في عملية معالجة المخاطر التي تعتبر المرحلة العملية لتسيير المخاطر، ويتم من خلالها تحديد طبيعة ودرجة الرقابة التي سيتم تطبيقها على العمليات التجارية، حيث تعتمد على آلية مهمة في الاستهداف والانتقاء والتي على أساسها يتم إجراء عمليات التقييم والمراجعة والتكيف.

أولاً : الانتقاء والاستهداف

نظراً لضخامة حجم المعاملات التجارية من جهة وصعوبة إجراء رقابة شاملة على كل البضائع التي تعبر الحدود من جهة أخرى، ولغرض إجراء رقابة فعالة لا تعتمد على العشوائية في اختيار المتعاملين والعمليات الخاضعة لها وجبت إتباع منها الجديد هو الاستهداف، حيث أن عملية الاستهداف تعتمد أساساً على نظام الإعلام الآلي الذي يمكن من انتقاء تيارات الغش بطريقة أوتوماتيكية.

إن نظام الانتقاء بالإعلام الآلي يتم على عدة مستويات، فهو يظم ثلاثة (03) أصناف للمخاطر حسب درجتها و تكون منظمة في مسارات للرقابة وتمثل في:

- **المسار الأخضر:** تم وضعه حيز التنفيذ في 13 فيفري 2000، هذا المسار موجه لاستقبال التصاريح المتعلقة بالبضائع التي لا تظهر أي احتمال للغش (خطر ضعيف) والتي لا تخضع للإجراءات والشكليات الإدارية الخاصة بـ *Formality administrative particular* وهو إجراء يسمح للمتعامل الاقتصادي برفع بضاعته مباشرة بعد دفع او ضمان الحقوق والرسوم الجمركية.

وينص التنظيم الجزائري في هذا الإطار على بعض الشروط التي تهدف إلى إزالة المخاطر:

1. توفر المتعامل على اعتماد الرفع.
2. توفر المتعامل على محاسبه فعلية : حيث أن المسار الأخضر يفرض تأجيل الرقابة الوثائقية والفحص المادي للبضائع إلى رقابة اللاحقة، وهذا ما يفرض على المستفيدين من المسار الأخضر مسك محاسبة فعلية مطابقة للتشريع والتنظيم المعمول بهما من أجل تسهيل الرقابة البعدية.
3. تمتع المتعامل بوضعية جبائية حسنة: وهذا يتعلق بسوابق المتعامل الاقتصادي.

والاستفادة من المسار الأخضر تخص بالأساس الفئات التالية:

- المنتجين و الصناعيين.
- المستثمرين.

- المصدرين.

هذا المسار يركز على استعمال تقنيات تسيير المخاطر من اجل التعجيل في إجراءات الجمركة وبالتالي تسهيل سيول, مبادلات التجارة الخارجية.

- **المسار البرتقالي:** هذا المسار موجه لاستقبال التصاريح ذات الخطر المتوسط، حيث تكون الرقابة وثائقية تشمل ما ورد في التصريح المفصل والوثائق، الشهادات والتراخيص اللازمة، ويبقى المفتش الفاحص السلطة التقديرية لإجراء الفحص المادي.

- **المسار الأحمر:** في هذه الحالة يكون الفحص المادي للبضائع إجباريا بعد إجراء رقابة وثائقية وتكون مباشرة أي فورية بمجرد إدخال البضائع نظرا لدرجة الخطر المرتفعة.

إن نظام تسيير المخاطر يهدف إلى التقليل من امتداد الرقابة المادية لذا يجب تحديد أعلى سقف للانتقاء في مجال المسار الأحمر وهذا حسب الموارد المتاحة والأولويات الاستراتيجية للمديرية المركزية.

إن وجود هذه الأروقة (الأخضر، البرتقالي، الأحمر) يدل على أن خطر الغش ينقسم إلى ثلاث درجات وبالتالي يجب تسيير هذه المخاطر لتحقيق المعادلة **مراقبه اقل من اجل مراقبه أحسن**، حيث يتم تكريس الموارد البشرية والمادية من اجل تفعيل الرقابة على العمليات التي تمثل أكبر خطر، وكذلك ضمان انسيابية وسرعة المبادلات التجارية، وبالتالي ربح الوقت وتقليل التكاليف.

ثانيا : التقييم والمراجعة والتكيف

إن المخاطر وكذلك المحددات تتغير مع الوقت إذ تتماشى والمستجدات الحاصلة في المحيط الاقتصادي فهي متغيرة الديناميكية وليس ساكنة أي أن كل نظام لتسيير المخاطر يجب أن يراقب كون المخاطر التي تم تحديدها قد تم تقييمها بصفة صحيحة، فيجب أن يتصف هذا النظام بالمرونة والبساطة وقابلية المراجعة عن طريق الآخذ بعين الاعتبار المخاطر المحددة حديثا، حيث أن محددات جديدة للخطر تظهر بصفة دائمة نظرا لأسباب متعددة (تغير في سلوك المتعاملين الأولويات، تغير الميولات...)، فيجب على الجمارك أن تقوم بتحيين دوري لقاعدة المعطيات وذلك بالاطلاع على المصادر المختلفة للاستعلامات التي تتوفر عليها وإزالة تلك التي تجاوزها الزمن.

و لهذا يجب تقييم فعالية نظام تسيير المخاطر بصفة منتظمة في كل المستويات عن طريق تقييم أهداف النظام وتحديد عيوبه ونقائصه ومحاولة الكشف عن مؤشرات الكفاءة والفعالية وإيجاد الحلول التي تمكن من تطوير هذا النظام.

إذا يتضح ان نظام تسيير المخاطر هو نموذج ديناميكي يعتبر فيه الزمن عنصراً أساسياً، لهذا السبب يعد التقييم مرحلة هامة لكي يحافظ النظام على فعاليته وذلك من خلال القيام بمراجعته وتكييفه مع المستجدات. "(مدور، 2009/2008، الصفحات 20-

(23-22-21

خلاصة الفصل:

إن الحديث عن مكافحة الغش هو حديث عن أصعب الأدوار وأخطارها المنوطة بإدارة الجمارك، نظر التعقد الظاهرة وتنوعها، وشموليتها المجالات مختلفة، وعمل إدارة الجمارك فيم جاء لمكافحة الغش الجمركي في السنوات الأخيرة ماهو إلا دليل على إرادة الجمارك الجزائرية رفع التحديو كسب الرهان وتحقيقا لهدفا لمنشود وهو كشف عمليات الغش وقمعها. و هذا ما سنحاول إسقاطه على إحدى مديريات الجهوية للجزائر كمفتشية أقسام الجمارك ولاية بسكرة من خلال القيام بمقابلة ميدانية والتعرف على إجراءات الرقابة اللاحقة في هذه المفتشية و دورها في مكافحة الغش الجمركي .

الفصل الثاني

دراسة تطبيقية لواقع الرقابة اللاحقة بمفتشية اقسام
الجمارك لولاية بسكرة و دورها في مكافحة الغش
الجمركي.

نظرا للدور الكبير الذي تلعبه إدارة الجمارك والمهام الملقاة على عاتقها أوكلت المديرية العامة للجمارك باعتبارها السلطة العليا مهام مراقبة الحدود والمبادلات التجارية إلى مديريات جهوية و مفتشيات أقسام ، وهذا بحكم شاسعة مساحة الحدود الجزائرية . ولعل مفتشية أقسام الجمارك بولاية بسكرة إحدى هذه المفتشيات، حيث نسلط الضوء على مهامها وواقع النشاطات التي تقوم بها على مستوى الإقليم الواقعة فيه ومبرزين من خلال هذا الفصل الإجراءات العملية لأعوان قطاع نشاط الرقابة اللاحقة ودورها في مكافحة الغش الجمركي.

حيث قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث كما يلي :

- ✓ المبحث الأول: تقديم مفتشيه أقسام الجمارك لولاية بسكرة.
- ✓ المبحث الثاني: واقع الرقابة اللاحقة بمفتشيه أقسام الجمارك لولاية بسكرة، إجراءاتها و نتائجها
- ✓ المبحث الثالث : إجراءات الرقابة اللاحقة على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين.

الغش الجمركي

المبحث الأول: تقديم مفتشية أقسام الجمارك لولاية بسكرة.

المطلب الأول: التعريف بمفتشية أقسام الجمارك لولاية بسكرة ومهامها.

الفرع الأول: تعريف مفتشية أقسام الجمارك - بسكرة - .

استنادا للمرسوم التنفيذي رقم 93_331 المؤرخ في 1993/03/27 والمكمل للمرسوم التنفيذي رقم 91_076 المؤرخ في 1991/03/16 والمتعلق بتنظيم عمل المصالح الخارجية لإدارة الجمارك (المفتشيات) تم إنشاء مفتشية أقسام الجمارك لولاية بسكرة بقرار من الوزير المكلف بالمالية وهذا باقتراح من المدير العام للجمارك حيث حدد الوزير موقع المفتشية واختصاصها الإقليمي. و أنشأت هذه المفتشية في جانفي سنة 1975، حيث أنه لم تكن هناك مديريات جهوية بل كانت نيابة مديريات جهوية وكانت تابعة للمديرية العامة للجمارك، وحاليا المفتشية تابعة للمديرية الجهوية لجمارك قسنطينة، وتم تزويد مفتشية أقسام الجمارك بسكرة بمقر جديد تجهيزات إدارية جديدة وهذا في 2006/06/15.

من خلال المجال الجمركي في ولاية بسكرة تتواجد بها عدة نقاط عبور تساعد المهربين على تنفيذ عمليات التهريب بمختلف أنواعها، وان لهذه مفتشية إضافة للمهام التقليدية التي تقوم بمداور خاص يتمثل في محاربة الغش والتهريب.


الفرع الثاني: مهامها

بالإضافة إلى ما جاء في التعريف فان للمفتشية العديد من المهام يشرف عليها المدير العام لها حيث يقوم بـ :

- التمثيل العام للمفتشية لدى السلطات المدنية والعسكرية والقضائية؛
 - ممارسة السلطة السلمية التأديبية على مجموع المستخدمين ومصالح المكاتب مصالح الفرق طبقا للنظام الداخلي؛
 - مساعدة المدير الجهوي في إعداد جداول حركة الأعوان داخل المديرية الجهوية؛
 - تنشيط المحاضرات من اجل تطبيق موحد للتشريع والتنظيم الجمركي من طرف المصالح؛
 - ترقيم وإمضاء سجلات المحاسبة الخاصة بالقابض؛
 - المساعدة عند الحاجة لمصلحة مكافحة الغش؛
 - ضمان المراقبة لعمليات الجمركة من طرف المفتش الرئيسي للعمليات التجارية؛
 - إمضاء أوامر المهمات للأعوان التابعين للسلطة؛
 - جمع إحصاءات حول نشاطات المفتشية؛
 - السهر على إقامة علاقات جيدة مع السلطات المحلية ووسائل الإعلام؛
 - إعداد مصلحة نشاطات ثلاثية وسنوية ترسل للمدير الجهوي مصحوبة بتقييم حالات الإحصاءات والاقتراحات لتحسين الفعالية في التسيير الإداري والنشاط الجمركي من طرف مصالح المفتشية؛
- بالإضافة إلى أن أقسام الجمارك بسكرة مكلفة بجمركة الملفات الخاصة بالمنازعات سواء كانت قضايا خاصة أو مدنية، بالإضافة إلى جمركة التمور.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمفتشية أقسام الجمارك بسكرة

الشكل (02): الهيكل التنظيمي لمفتشية أقسام الجمارك بسكرة .



المصدر : من إعداد الطلبة حسب المعلومات المقدمة من طرف مفتشية أقسام الجمارك بسكرة .


المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لقطاع نشاط الرقابة اللاحقة بولاية بسكرة.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لواقع الرقابة اللاحقة بمفتشية أقسام الجمارك لولاية بسكرة و دورها في مكافحة

الغش الجمركي

حسب المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 17-90 مؤرخ في 23 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 20 فبراير سنة 2017، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك وصلاحياتها

الشكل (03): الهيكل التنظيمي لقطاع نشاط الرقابة الجمركية اللاحقة



المصدر : من إعداد الطلبة حسب المعلومات المقدمة من طرف مفتشية أقسام الجمارك بسكرة

المبحث الثاني: تطبيقات ممارسة الرقابة اللاحقة والفرق المختلطة (تجارة، ضرائب، جمارك) واستعراض نتائجها:

المطلب الأول: تطبيقات ممارسة الرقابة اللاحقة

حيث تشتمل مديرية التحقيقات الجمركية على ثلاث (3) مديريات فرعية نذكر منها:

أولاً: المديرية الفرعية للرقابة اللاحقة: تكلف بـ :

- ✓ إعداد برنامج سنوي ومتعدد السنوات للرقابة اللاحقة.
- ✓ العمل على ضمان الرقابة اللاحقة في مجال العمليات التجارية.
- ✓ العمل على ضمان تدقيق المتعاملين الاقتصاديين.
- ✓ تقييم مجموع النشاطات المنوطة بها، وإعداد حصيلة سنوية مصحوبة باقتراح إجراءات التحسين.

ثانياً: سير المصالح الجهوية للرقابة اللاحقة :

من المواد 04 إلى 16 من القرار المؤرخ في 20 رجب عام 1434 الموافق 30 ماي 2013 يحدد الموقع والاختصاص الإقليمي للمصالح الجهوية وقطاعات النشاط للرقابة اللاحقة التابعة للمديرية العامة للجمارك وسيرها. حيث تمارس المصالح الجهوية الرقابة بالقيود التجارية والمستندات المحاسبية للمؤسسات للتأكد من دقة عناصر التصريح الجمركي وشرعية عمليات التجارة الخارجية والصرف لاسيما:

1. عناصر فرض الضريبة:
2. الوجهة المميزة للبضائع عندما تستفيد من امتياز جبائي.
3. العمليات المنجزة في إطار الأنظمة التجارية التفضيلية.
4. الإجراءات الإدارية الخاصة.
5. الالتزامات المكتتبه في مجال الأنظمة الجمركية الاقتصادية.
6. تدابير الحضر ذات الطابع الاقتصادي والتجاري.
7. تشريع وتنظيم الصرف. (تقرير، 2021، صفحة 18)

وبموجب المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 11-421 المؤرخ في 13 محرم عام 1433 الموافق 8 ديسمبر سنة 2011 الذي يحدد تنظيم المصالح الخارجية للمديرية العامة للجمارك و سيرها:

- عند معاينة مخالفة للتشريع والتنظيم المعمول بهما تنصب على بضائع مستوردة أو صادرة من طرف مكتب الجمارك تابع لمديرية جهوية أخرى، تقوم بإعلام المصلحة الجهوية للرقابة اللاحقة التي تقع في مقر هذه الأخيرة.

- كما يمكن طلب يد المساعدة من المصالح الجهوية للرقابة اللاحقة الأخرى لغرض استكمال التحقيق في النشاط والبضاعة المستوردة من طرف المتعامل. (المادة 2، 2011، صفحة 18)

ثالثاً: سير قطاع نشاط الرقابة اللاحقة :

الغش الجمركي

حسب المواد 17-18-19 من القرار المؤرخ في 30 ماي 2013 السالف الذكر والمرسوم التنفيذي رقم 18-188 بتاريخ 15

يوليو 2018 المحدد لكيفيات ممارسة الرقابة المؤجلة والرقابة اللاحقة من طرف إدارة الجمارك فإنه :

1. يتم تخصيص الإطارات والمحققين لقطاعات نشاط الرقابة اللاحقة من طرف رئيس المصلحة الجهوية للرقابة اللاحقة المختص إقليميا.

حيث يكلف قطاع النشاط تحت سلطة المصلحة الجهوية بما يلي:

- جمع الاستعلام الجمركي في مجال الغش التجاري.
- تزويد رئيس المصلحة الجهوية بكل المعلومات والتحليلات التي من شأنها تحسين فعالية مصالح الجمارك في هذه المجالات.
- المساهمة في إعداد البرامج الجهوية والوطنية للرقابة اللاحقة.

2. يحدد البرنامج السنوي للرقابة بالموافقة عليه قبل 31 ديسمبر من السنة التي تسبق العام المعني بالرقابة:

- الأشخاص والمؤسسات المقرر رقابتها
 - عمليات الجمركة الواجب رقابتها.
 - معايير الانتقاء ومؤشرات المخاطر المرتبطة بالأشخاص أو المؤسسات أو عمليات الجمركة المقرر رقابتها.
3. يتم التبليغ بإشعار بالرقابة للشخص أو المؤسسة المقرر رقابتها عشرة 10 أيام مفتوحة على الأقل قبل تاريخ أول تدخل:
- التاريخ المقرر للتدخل الأول.
 - طبيعة العمليات المعنية بالرقابة.
 - الفترة المحاسبية المعنية بالرقابة.
 - الأجل الأدنى للتخصيص والمحدد بعشرة 10 أيام مفتوحة.
 - الإمكانية المتاحة للشخص أو المؤسسة للاستعانة بمستشار من اختياره.
 - الإشارة إلى ألقاب وأسماء ورتب أعوان الجمارك المكلفين بالرقابة.

4. مدة رقابة الشخص أو المؤسسة ستة 06 أشهر يمكن تمديدها استثنائيا لمدة شهرين 02 في حالة ظهور عناصر جديدة

- تنفيذ مخططات الرقابة وعرض حال النتائج المتحصل عليها.
- القيام بالرقابة في الموقع لوجهة البضائع المستوردة في إطار النظام الجمركي الاقتصادي.
- إنجاز التحقيقات والتحريات في الميدان وعرض الحال لرئيس المصلحة الجهوية.
- القيام بتدقيق المتعاملين الاقتصاديين بهدف اعتمادها.
- الرقابة على الأشخاص والمؤسسات المستفيدة من الإجراءات المبسطة للجمركة أو المستفيدة من صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد.
- القيام بالرقابات المنتظمة لوكلاء العبور.

الغش الجمركي

- الرقابة على الأشخاص والمؤسسات فيما يخص عدم استرداد الأموال من الخارج.
- التعاون مع المصالح الأخرى للدولة المكلفة بالمراقبة (الضرائب والتجارة والشرطة والدرك الوطني.....).
- إعداد حصيلة مفصلة للنشاطات إلى السلطة السلمية.

رابعاً: مهام قطاع نشاط الرقابة اللاحقة

يقوم قطاع نشاط الرقابة اللاحقة من ثلاث (3) مهام تمثل في:

1. مهمة البحوث والتحقيقات: مكلفة بجمع المعلومات والتحقيقات والاستعلام الجمركي
 2. مهمة الرقابة الوثائقية: مكلفة بوضع حيز التنفيذ برنامج الرقابة الوثائقية واللاحقة.
 3. مهمة التحريات: مكلفة بالتحريات الناتجة عن الرقابة الوثائقية (مراقبة القيود المحاسبية والتحقيقات والفحص المضاد للبضائع المصرحة والتعاون بين المصالح بمراقبة وكلاء العبور). (المادة 1-1-1، 2018، الصفحات 18-19)
- المطلب الثاني: تطبيقات ممارسة أو سير الفرقة المختلطة (جمارك-ضرائب-تجارة).
- إن عمل الفرق المختلطة تحدد بموجب المرسوم التنفيذي رقم 97-290 المؤرخ في 27 يوليو 1997 المتضمن تأسيس لجان التنسيق والفرق المختلطة للرقابة بين مصالح وزارة المالية ووزارة التجارة وتنظيمها.

أولاً: بالنسبة للجنة الوزارية المشتركة: تتشكل من الأعضاء الدائمين

1. بعنوان الإدارة المركزية لوزارة المالية:

- مدير العمليات الجبائية بالمديرية العامة للضرائب.
- مدير مكافحة الغش بالمديرية العامة للجمارك.

2. بعنوان الإدارة المركزية لوزارة التجارة:

- المفتش المركزي للتحقيقات الاقتصادية وقمع الغش.

حيث يتولى رئاسة اللجنة الوزارية المشتركة لمدة سنة وبالتناوب ممثل كل مصلحة من مصالح الإدارة المركزية: الضرائب، الجمارك، التجارة.

حيث تجتمع هاته اللجنة مرة واحدة على الأقل كل شهرين (2) باستدعاء من رئيسها، وهذا بحضور كامل أعضائها الدائمين والإضافيين.

ثانياً: بالنسبة للجان التنسيق الولائي: تؤسس لجان التنسيق بين الضرائب والجمارك والتجارة على مستوى كل ولاية.

1. الأعضاء الدائمون في لجان التنسيق الولائية هم:

- مدير الضرائب بالولاية.
- رئيس قطاع نشاط الرقابة اللاحقة بالولاية.
- مدير المنافسة والأسعار بالولاية.

حيث تجتمع هاته اللجنة مرة واحدة على الأقل كل شهرين (2) باستدعاء من رئيسها، وهذا بحضور كامل أعضائها الدائمين والإضافيين.

الغش الجمركي

ويترتب عن كل اجتماع تحرير محضر وإرساله إلى رئيس لجنة التنسيق الوزارية المشتركة وإلى أعضاء لجنة التنسيق الولائية.

2. مهام اللجنة التنسيق الولائية:

- تضمن إرسال المعلومات وتبادلها بين مصالح الإدارات المعنية على مستوى الولاية.
- تضبط برنامج الأعمال المشتركة في مجال الرقابة.
- تسهر على انجاز برامج التدخل.
- تطبق الإجراءات المقررة بصفة مشتركة.
- تعد حصيلة سداسية عن أشغالها.

ثالثا: الفرقة المختلطة للرقابة: (جمارك-ضرائب-تجارة)

من اجل تعميم الرقابة اللاحقة على جميع المصالح تم تشكيل لجان مكلفة بالتحقيقات الاقتصادية وقمع الغش تكونت بين المصالح المالية ومصالح وزارة التجارة .

وهي مصالح مشكلة من ممثلي إدارات الضرائب والجمارك و التجارة على مستوى كل ولاية بموجب قرار وزاري مشترك بين الوزارات المعنية، ومن مهامها أهما تكلف بتنفيذ مقررات وبرامج المراقبة التي أعدتها لجان التنسيق، وتشكل الفرقة المختلطة للرقابة من موظفين لهم رتبة مفتش رئيسي على الأقل وثلاث سنوات من الاقدمية بالمصلحة.

- ✓ يتم تعيين الموظفين بالفرقة المختلطة للرقابة من طرف كل مسؤول ولائي لكل إدارة معنية.
 - ✓ يلتزم الموظفون بتأدية مهامهم العادية للإدارات المنتمين إليها خلال الفترات الفاصلة بين تدخلات الفرقة.
 - ✓ تقوم الفرق المختلطة للرقابة كل ثلاث أشهر بتقديم عرض عن مدى انجاز برامج التدخلات الموكلة إليها إلى رئيس لجنة التنسيق الولائية.
 - ✓ خلال تدخلات الفرق المختلطة للرقابة يتم ضبط نتائج التحريات تبعا للإجراءات التشريعية والتنظيمية الخاصة بكل إدارة من الإدارات المعنية.
 - ✓ تتم عمليات الرقابة على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين ينجزون عمليات الاستيراد والتسويق بالجملة أو التجزئة وهذا قصد التأكد من تطابق العمليات مع التشريعات الجبائية والجمركية والتجارية المعمول بها. (مرسوم ت.، 1997،
- صفحة 21)

المطلب الثالث: استعراض نتائج الرقابة اللاحقة و نتائج في إطار الفرق المختلطة (تجارة، ضرائب، جمارك):

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لواقع الرقابة اللاحقة بمفتشية أقسام الجمارك لولاية بسكرة و دورها في مكافحة الغش الجمركي

الفرع الاول: استعراض نتائج الرقابة اللاحقة من سنة 2013 إلى غاية 2021 مثل الجدول أعلاه استعراض لنتائج الرقابة اللاحقة مفتشية أقسام الجمارك لولاية بسكرة خلال الفترة 2013

– 2020 :جدول رقم

النسبة %	مبلغ الغرامة	نوع المخالفة	نسبة عدد المخالفات للمجموع %	نسبة عدد اللغات بالنسبة لعدد المخالفات %	عدد المخالفات	عدد الملفات المراقبة	السنوات
5,94%	82.268.082,00 دج	مخالفة الصرف و حركة رؤوس الأموال من و إلى الخارج	8,70 %	9,41 %	08	85	2013
/	/	/	00 %	00 %	00	79	2014
1,23%	17.030.992,00 دج	مخالفة الصرف و حركة رؤوس الأموال من و إلى الخارج	1,80 %	0,98 %	01	102	2015
/	/	/	00 %	00 %	00	145	2016
0,018 %	246.434,00 دج	- حيازة بضاعة ذات منشأ محضور المادة 21 من قانون الجمارك. - تحويل بضاعة عن مقصدها لأمتياري المادة 325 من قانون الجمارك. - التصريح الخاطيء من حيث المنشأ المادة 319 من ق ج	3,26 %	2,23 %	03	134	2017
0.007 %	100.000,00 دج	- 03 التصريح الخاطيء من حيث منشأ البضاعة المادة 321 من ق ج. - 01 التصريح الخاطيء من حيث القيمة لدى الجمارك المادة 321 من ق ج.	4,43 %	2,58 %	04	155	2018
3,37%	46.732.750,00 دج	- التصريح الخاطيء من حيث النوع التعريفي المادة 321 من ق ج. - التصريح الخاطيء من حيث النوع التعريفي المادة 319 من ق ج.	2,17 %	1,81 %	02	110	2019
0.002 %	25.000,00 دج	التصريح الخاطيء من حيث المنشأ المادة 319 من ق ج	1,80 %	0,53 %	01	187	2020
89,43 %	1.239.587.850,19 دج	مخالفة الصرف و حركة رؤوس الأموال من و إلى الخارج	79,35 %	48,66 %	73	150	2021
100%	1.386.016.108,00 دج		100 %	8,21 %	92	1147	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على المعلومات المقدمة من طرف مفتشية أقسام الجمارك لولاية بسكرة.

✓ التحليل :

يلاحظ من خلال النتائج الموضحة في الجدول أعلاه أن عدد الملفات المراقبة امتازت بنوع من التذبذب من سنة إلى أخرى، حيث أننا نلاحظ أن اقل عدد من الملفات المراقبة كان سنة 2013 وسنة 2014، وان أكبر عدد للملفات المراقبة كانت سنة 2020 وهذا راجع لزيادة في عدد أعوان الرقابة، وهو ما سمح بمكافحة الغش الجمركي من خلال تكتيف الرقابة مقارنة بالسنوات السابقة . أما بالنسبة لعدد المخالفات توضح لنا الجدول عدد ملفات المخالفة مع العلم أن كل ملفات المراقبة متعلقة بمخالفة الصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج ، وحيارة بضاعة ذات منشأ محصور وتصاريح خاطئة من حيث (القيمة ، المنشأ، النوع) وغيرها من المخالفات الأخرى حيث أننا لاحظنا أن اغلب لمخالفات المذكورة في الجدول متعلقة بالتصاريح الخاطئة من حيث (القيمة ، المنشأ، النوع) تليه مخالفات الصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج ، حيث أن المستثمرين وأصحاب البضاعة بوضع تصاريح خاطئة من اجل تفادي العقوبات المنصوص عليها في القوانين الجمركية ، وتجاوز أعوان الجمارك ونقاط المراقبة لان أي مخالفة ومهما كان نوعها يخالف عليها القانون الجمركي . ففي سنة 2017 لاحظنا كذلك تنوع المخالفات المسجلة من حيازة بضائع مثل (الكيان الصهيوني) ، وتحويل بضاعة عن مقصدها الامتيازي مثل اقتناء شاحنة متحصل عليها في إطار الصندوق الوطني للتأمين على البطالة لممارسة النشاط الصناعي إلى انه تم استعمالها في عملية تهريب قطع غيار الدراجات النارية (ملحق رقم 1). ومخالفة متعلقة بالتصريح الخاطيء من حيث المنشأ مثل (الملحق رقم 2).

كما إننا نلاحظ أن أكبر عدد المخالفات بالنسبة لعدد الملفات المراقبة هو سنة 2021 بالرغم من أن سنة 2020 شملت أكبر عدد من الملفات المراقبة المقدرة ب 187 ملف وهذا راجع إلى تواجد عدد كبير من المخالفات المتعلقة بسنة 2020 عبارة عن تصاريح خاطئة من حيث النوع التعريفي مقارنة بالسنوات الأخرى .وهنا نطرح سؤال أين يكمن دور الرقابة من ذلك لان من المفترض أن يظهر لنا تناقص في عدد المخالفات من سنة إلى أخرى.

وبالتالي هنا ليس دور الجمارك لوحدها بل هناك دور للرقابة الداخلية للهيئات الداعمة وتحمل المسؤولية لكل الهيئات المعنية لأنه إذا كانت هناك إجراءات ردعية من المفترض أن عدد المخالفات سينتقص من سنة لأخرى، إلا أن هذا لا يخفي الدور الايجابي لعملية الرقابة الجمركية اللاحقة في مكافحة الغش، ويتضح ذلك إذا قارنا سنة 2018 مع سنة 2019 وهذا بعد العودة لعمليات الرقابة اللاحقة لسنة 2018 والاجراءات الصارمة التي طبقت سنة 2018 مما أدى إلى انخفاض المخالفات والمخالفين في سنة 2019 وتناقصها في السنة التي بعدها أيضا .

أما بالنسبة لمبلغ الغرامات ففي سنة 2020 لاحظنا أكبر عدد من الملفات المراقبة، وسنة 2019 اقل منها بكثير من حيث الملفات المراقبة أيضا إلا أن مبلغ الغرامات في سنة 2019 كان أكبر بكثير من 2020 حيث قدر ب 46.732.750.00 دج وفي سنة

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لواقع الرقابة اللاحقة بمفتشية أقسام الجمارك لولاية بسكرة و دورها في مكافحة الغش الجمركي

2020 كان 25.000.00 دج . وان مجموع مبلغ الغرامات يعتبر مبالغ معتبرة وتشكل مداخيل ضائعة للخزينة العمومية وحصيلة للحقوق الجمركية .

الفرع الثاني: استعراض نتائج الفرق المختلطة (تجارة ضرائب جمارك)

يوضح الجدول عدد التدخلات التي تمت في إطار الفرق المختلطة (تجارة، ضرائب، جمارك) وكذلك ي عدد المخالفات ونوعها وبالإضافة لمردودية الرقابة الناتجة عن هاته المخالفات .

جدول رقم :

السنوات	عدد التدخلات	عدد المخالفات	نسبة عدد المخالفات / نسبة التدخلات %	نسبة عدد المخالفات %	نوع المخالفة	مردودية الرقابة (دج)
2013	167	120	0.25	0.15	ضرائب	191.698.720
2014	201	100	0.45	0.17	تجارة	71.222.448
2015	270	143	0.32	0.22	تجارة	1.787.450.105
2016	207	77	0.43	0.20	تجارة	295.054.346
2017	119	46	0.28	0.16	تجارة	419.958.994
2018	86	60	0.36	0.10	ضرائب	191.899.866
المجموع	1050	416	0.39	100	-	2.784.844.599

المصدر: من إعداد الطلبة وافق التقرير السنوية للفرق المختلطة المقدمة من طرف مفتشية أقسام الجمارك بسكرة

تحليل :

✓ بالنسبة لعدد التدخلات نلاحظ أن عملية التدخلات سجلت أرقام متفاوتة من سنة إلى أخرى حيث سجلت أكبر نسبة من التدخلات سنة 2015، أما اقل نسبة أو اقل عدد من التدخلات سجلت في سنة 2018، وهنا نطرح السبب الرئيسي الذي جعل عدد التدخلات متفاوتة إلى نقص التنسيق أو تداخل أعمال الموظفين لمديرية التجارة، أو الضرائب أو الجمارك، وهذا بسبب التوقيت المختلف فيما بينهم، وهذا ما يعرقل تنفيذ برامج التدخلات.

✓ أما بالنسبة لعدد المخالفات نلاحظ انه سجل عدد معتبر مقارنة بعدد التدخلات بنسبة 39% لأن النسب تتراوح مابين 25% إلى 45% أي أنها تقترب من النصف، بمعنى فيها معايير التي على أساسها يتم التدخل بايجابية وموفقة لي حد كبير.

- أما في ما يخص نوع المخالفات المسجلة في فترة 2013 إلى 2018 سجلت فقط جانبي الضرائب والتجارة، وقد سجلت أكبر عدد من المخالفات في الجانب التجاري وهي المتعلقة بعمليات الشراء والبيع بدون فواتير وذلك للتهرب من دفع الضرائب ودفع الحقوق والرسوم الجمركية أي التهرب من التزاماتهم باتجاه مديرية التجارة.

- أما بالنسبة للمخالفات الجمركية وحسب المعلومات التي تحصلنا عليها من طرف أعوان مصلحة الرقابة الجمركية اللاحقة فإنها لم تسجل مخالفات على مستوى الجمارك منذ سنة 2018 وذلك بسبب تفشي وباء فيروس كورونا وغلق الحدود التجارية والجمركية.

- أما بالنسبة لمردودية الرقابة الشيء الملاحظ من خلال الجدول أن أكبر قيمة لمردودية الرقابة كان سنة 2015 بقيمة 1.787.450.105 (دج) إذا ما قرناه بقيم السنوات الأخيرة، كما نلاحظ أقل قيمة سنة 2014 بقيمة 71.222.448 (دج)، وهذا راجع إلى عدم التزام المستثمرين بتعهداتهم الجبائية و إلى ارتفاع قيمة البضاعة وحقوقها الجبائية.

المبحث الثالث: اجراءات الرقابة اللاحقة على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين.

المطلب الأول: مراقبة نشاط وكلاء العبور.

طبقا لأحكام المادتين 78 و 78 مكرر و 78 مكرر 1 من القانون رقم 79-07 المؤرخ في 21 يوليو 1979 المتضمن قانون الجمارك المتعلقة بالأشخاص المؤهلين بالتصريح المفصل للبضائع.

الفرع الأول : التصريح المفصل بالبضائع

ان أي إجراء جمركي يترتب عنه تصريح مفصل بالبضائع يقوم به أشخاص مؤهلين هم:

- الوكلاء لدى الجمارك.

- مالكو البضائع المتحصلون على رخصة الجمركة.

- الناقلون المرخص لهم.

ويعرف الوكيل لدى الجمارك على انه: كل شخص طبيعي أو معنوي معتمد من قبل إدارة الجمارك ليقوم لصالح الغير بالإجراءات الجمركية المتعلقة بالتصريح المفصل بالبضائع على كامل التراب الوطني.

مكافحة الغش الجمركي

حسب المرسوم التنفيذي رقم 10-288 بتاريخ: 14 نوفمبر 2010 المتعلق بالأشخاص المؤهلين بالتصريح المفصل للبضائع.

أولا: شروط الاعتماد :

- أن يكون ذو جنسية جزائرية.
- أن يكون مقيم في الجزائر.
- أن يتمتع بحقوقه المدنية والوطنية وان يكون ذو سلوك حسن.
- أن يكون حائز شهادة جامعية في الاختصاصات القانونية والاقتصادية والتجارية والمالية.
- أن يكون له تكوين ناجح خاص بوكيل معتمد لدى الجمارك مع النجاح في المسابقة المهنية التي تنظمها إدارة الجمارك.
- ذو خبرة لا تقل عن 20 سنة من الممارسة في إدارة الجمارك منها خمس 05 سنوات على الأقل في رتبة مفتش رئيسي فما فوق.

ثانيا: ملف الاعتماد:

1) بالنسبة للأشخاص الطبيعيين:

- شهادة الجنسية.
- شهادة الإقامة.
- نسخة من شهادة الميلاد.
- الصحيفة رقم 3 من شهادة السوابق القضائية.
- أربع 04 صور شمسية.
- نسخة مصادق عليها مطابقة لأصل:
- شهادة التعليم العالي.
- شهادة النجاح في مسابقة الدخول للمهنة أو شهادة الإدارة التي تثبت توفر الشروط المذكورة سابقا.

2) بالنسبة للأشخاص المعنويين:

- نسخة من القانون الأساسي.
- نسخة من النشرة الرسمية للإعلانات القانونية المتضمنة تكوين الشركة.
- لائحة تتضمن قائمة الأشخاص المعنويين طبقا للمادة 4 من المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه، للقيام بالإجراءات الجمركية لحساب الشخص المعنوي، مع بيان اللقب والاسم وتاريخ الميلاد، مرفقة بالوثائق المطلوبة بالنسبة للأشخاص الطبيعيين.

✓ أما بالنسبة للاعتماد يكون صالح على كامل التراب الوطني لفترة غير محددة بمقرر من المدير العام للجمارك.(مرسوم ت.،

2010، الصفحات 22-23)

مكافحة الغش الجمركي

الفرع الثاني: مهام قطاع مراقبة نشاط الوكلاء المعتمدين

- تتمثل مهام قطاع مراقبة نشاط الوكلاء المعتمدين لدى الجمارك ضمن مخطط نشاطات للسنوات المستهدفة و ذلك طبقا للتعليمية رقم 1696 الصادرة بتاريخ: 17 ديسمبر 2019 عن المدير العام للجمارك كما يلي :
- أولا: القيام بزيارات فجائية لمكاتب الوكلاء لدى الجمارك للتأكد من الوجود الفعلي لمقرات العمل :
- بالنسبة لمقرات العمل يجب أن يثبت في اجل ستة 06 أشهر ابتداء من تاريخ تبليغ الاعتماد امتلاك أو استئجار محل لمدة ثلاث 03 سنوات على الأقل بمساحة لا تقل عن ثلاثين 30 م² ويتوفر على جميع أشكال التهيئة والوسائل الضرورية.
- ثانيا: مراقبة الفهارس من ناحية الشكل والمضمون وما مدى الاحتفاظ بالوثائق الجمركية:
- سجلات مخصصة لتسجيل مختلف عمليات التصدير والاستيراد لكل سنة مؤشرة ومرقمة من طرف الجهات القضائية.
 - صحة مقرات الاعتماد وامتلاك رخص ممارسة النشاط الصادرة عن المديرية العامة للجمارك بالإضافة الى رخص دخول للمناطق تحت الرقابة الجمركية.
 - تسجيله في السجل التجاري.
 - تسجيله لدى مصالح الضرائب، بطاقة التعريف الجبائي.
 - انضمامه إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء مع وجود عقد تامين المحل.
- ثالثا: المراقبة الوثائقية المعمقة والدقيقة للتصريحات الجمركية المسجلة من طرف الوكلاء لدى الجمارك والتي تحمل خطر الغش.
- رابعا: تحديد الحالات الخاصة بتأجير الاعتماد. (تقرير، 2021، صفحة 23)

المطلب الثاني: التدقيق من اجل الاستفادة من صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد OEA

- إن صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد OEA (operator économique agréé) كجانب من التسهيلات الجمركية، تمنح من طرف إدارة الجمارك كاعتماد بعد إجراء التدقيق، والهدف منها إقامة شراكة بين الجمارك والمؤسسات لضمان تسهيل وتأمين تدفق البضائعي الواقعي إن إنشاء صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد OEA أوصت بها المنظمة العالمية للجمارك OMD و يمثل خطوة مهمة في العلاقات بين المتعاملين الاقتصاديين المعترف بهم الموثقين وإدارة الجمارك.
- هذا التوجه الجديد من المرجح أن يقوي المستفيدين من هاته الصفة في مسألة الوقاية ومنع المخاطر الجمركية بتفضيل المتعاملين، من تسيير المحاسبة الجمركية واللوجستية فضلا عن تدابير الوقاية في مسألة الاحتيال، تقدم ضمانات لا يمكن إنكارها للجودة والموثوقية ، وفي المقابل يستفيد المتعاملين الاقتصاديين المعتمدين من مزايا حصرية في إطار الدعم الجمركي لعملياتهم التجارية الدولية.
- إن إصدار شهادة اعتماد المتعامل الاقتصادي المعتمد يثبت انه معروف وموثوق لدى إدارة الجمارك، تسمح من جهة بتسهيل نشاط المتعاملين OEA كما يمكن إدارة الجمارك من تركيز جهودها في الرقابة ومكافحة الاحتيال على التدفقات الخطرة.
- إن اعتماد OEA يصدر نتيجة لتدقيق للمتعامل الذي طلبها، يقوم بها موظفو الجمارك العاملين بالمصالح الجهوية للرقابة اللاحقة.

مكافحة الغش الجمركي

- إن التدقيق الجمركي يكون في الأساس على الوظائف الجمركية للمؤسسة وعملياتها الداخلية الذي يهدف إلى فحص ما إذا كانت الشروط والمعايير القانونية والتنظيمية مطبقة. (حسب المعلومات المقدمة من طرف أعوان مفتشية اقسام الجمارك بسكرة).

الفرع الأول: الإطار القانوني والتنظيمي لصفة المتعامل الاقتصادي المعتمد:

أولاً: القاعدة القانونية والتنظيمية:

- المادة 89 مكرر 1 من قانون رقم 79-07 بتاريخ 21 جويلية 1979 المتضمن قانون الجمارك.
- المرسوم التنفيذي رقم 12-93 المؤرخ في 01 مارس 2012 الذي يحدد شروط وكيفيات الاستفادة من صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد لدى الجمارك.

- المنشور رقم 1194 المؤرخ في 30 جويلية 2015 المتعلق بتنفيذ وضع صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد لدى الجمارك.

ثانياً: **كيفية وشروط الاستفادة من صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد لدى الجمارك (التسهيلات الجمركية).**

في ضوء الإطار التنظيمي المعمول به فإن صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد لدى الجمارك مفتوحة على كل المتعاملين المنشئين في الجزائر، سواء الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الممارسين لنشاطات الاستيراد أو التصدير، والمتدخلين في مجالات إنتاج السلع والخدمات.

مع ذلك على المتعامل الطالب للصفة أن يستوفي بشكل أساسي شروط الاستفادة المبينة أدناه التي يجب فحصها بعناية أثناء عملية التدقيق، يقوم بها المحققون المدققون للمصالح المكلفة بالرقابة الجمركية اللاحقة.

- ان يكون مقيماً في الجزائر، شخصاً طبيعياً أو معنوياً مارس نشاطات الاستيراد والتصدير ويتدخل في ميادين إنتاج السلع والخدمات.

- لم تسجل ضده سوابق خلال الثلاث (03) سنوات الأخيرة المنقضية ولا ضد ممثليه القانونيين أو إدارته المسيرة أو شركائه الرئيسيين مع إدارات الجمارك والضرائب والتجارة والعمل والضمان الاجتماعي وباقي الهيئات المعنية بتأطير التجارة الخارجية.

- لا يكون في حالة أو محل إجراء عملية الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.

- متمتعاً بالملاءة المالية خلال الثلاث (03) سنوات الأخيرة.

غير انه يمكن لمستوردي البضائع الموجهة لإعادة بيعها على حالتها طلب الاستفادة من صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد على أساس المعايير المحددة في هذا المرسوم وحسب الشروط والكيفيات.

ثالثاً: قبول الطلب.

دراسة قبولية طلب الاعتماد يقع على المسؤولية الحصرية لإدارة الجمارك المسيرين والمستلمين ملف طلب الاعتماد ، على هذا النحو فقط الطلبات المقبولة في الشكل يتم إرسالها إلى المصالح الجهوية للرقابة اللاحقة، ثم برمجة تدقيق يهدف إلى مراجعة درجة

امتثال ومطابقة المتعامل الطالب للصفة OEA للشروط والمعايير الاستحقاق. (تقرير، 2021، الصفحات 24-25)

الفرع الثاني: تسهيلات المتعاملين الاقتصاديين في إطار الجمركة .

مكافحة الغش الجمركي

يستفيد المتعاملون الاقتصاديون المعتمدون من تسهيلات في إطار الجمركة، وفقا للمادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 12-93 المؤرخ في 01 مارس 2012 الذي يحدد شروط وكيفيات الاستفادة من صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد لدى الجمارك ولا سيما:

- التسهيل فيما يخص الاستفادة من الإجراءات الجمركية المبسطة.
- التقليل من عدد العمليات المراقبة المادية والوثائقية.
- الأولوية في معالجة البضائع عند المراقبة.
- توجيه البضائع حسب الحالة نحو رواق الجمركة دون المراقبة الفورية أو نحو رواق مراقبة الوثائق المنصوص عليها في المادة 92 من القانون الجمارك.

- الجمركة عن بعد والفحص لدى المتعامل.(المادة و مرسوم، 2012، صفحة 25)

الفرع الثالث: إجراءات الحصول على الاعتماد وإجراءات مهمة التدقيق للمؤسسة.

أولا: إجراءات الحصول على الاعتماد والاستفادة من صفة متعامل اقتصادي :

يجب على طالب الاستفادة من صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد أن:

- 1) يقدم طلبا لدى مكتب الجمارك التابع له نشاطه الرئيسي.
- 2) يكتب ويستوفي الشروط المنصوص عليها في دفتر الشروط ويجب بدقة على استمارة الأسئلة المرفق نموذج كل منهما على التوالي في الملحق الأول والثاني من المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه.
- 3) يقدم الوثائق الآتية ذكرها أو نسخة منها، حسب الحالة:
 - العقد الأساسي بالنسبة للأشخاص المعنويين.
 - مستخرج من السجل التجاري.
 - بطاقة التعريف الجبائي.
 - دفتر الشروط واستمارة الأسئلة.
 - كل وثيقة ضرورية لعملية التدقيق التي يقوم بها أعوان الجمارك.

يسلم مكتب الجمارك المذكور أعلاه طالب صفة المتعامل الاقتصادي وصلا بالاستلام موقعا يتضمن رقما تسلسليا وتاريخ الإيداع عند قبول الملف المتعلق بطلب الاعتماد من حيث الشكل، تقوم مصالح الجمارك المختصة بفحص في إطار عملية التدقيق خلال أجل أقصاه ستة (06) أشهر وفي حالة رفض الطلب من حيث الشكل، يبلغ قرار الرفض للمعني بالتعليق في أجل شهر (01) من تاريخ إيداع الملف، وفي غياب ذلك يعتبر الطلب مقبولا شكلا.

ثانيا: إجراء مهمة التدقيق: يتعلق التدقيق أساسا بفحص العناصر الآتية:

- صحة المعلومات والوثائق المقدمة.
- مقيم في الجزائر، شخصا طبيعيا أو معنويا مارس نشاطات الاستيراد والتصدير ويتدخل في ميادين إنتاج السلع والخدمات.

مكافحة الغش الجمركي

- لم تسجل ضده سوابق خلال الثلاث (03) سنوات الأخيرة المنقضية ولا ضد ممثليه القانونيين أو إطاراته المسيرة أو شركائه الرئيسيين مع إدارات الجمارك والضرائب والتجارة والعمل والضمان الاجتماعي وباقي الهيئات المعنية بتأطير التجارة الخارجية.
- لا يكون في حالة أو محل إجراء عملية الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.
- متمتع بالملاءة المالية خلال الثلاث (03) سنوات الأخيرة. (تقرير، 2021، الصفحات 25-26-27)

المطلب الثالث: الأشكال التطبيقية للتدقيق الجمركي والنقاط الأساسية للتدقيق الجمركي.

الفرع الأول: الأشكال التطبيقية للتدقيق الجمركي

أولاً: فحص الإجراءات: التدقيق الجمركي هو موضوع دراسة وفحص مفصل للإجراءات المستعملة في إطار:

- المحاسبة.
- الجمركة.
- النقل.
- العمليات اللوجستية (الإجراءات الشكلية والموثقة) المتعلقة بالسلع الخاضعة للرقابة الجمركية.

ثانياً: فحص الوثائق: من بين الوثائق التي يقوم المدققون بفحصها يجب ان تتضمن:

- استفسار التقييم الذاتي.
- هيكل المؤسسة.
- الرخص الجمركية.
- الوثائق والأوراق المحاسبية للمؤسسة (الميزانيات العمومية وقوائم الدخل).
- تقرير محافظ الحسابات.
- الوثائق الداخلية المتعلقة بإجراءات عمليات تصدير-استيراد.
- الوثائق المتعلقة بإجراءات دخول وخروج البضائع.
- عقود المقاول (les contrats de sous-traitance).
- التوثيق ونظام نشر المعلومات المتعلقة بمعايير الأمن وسلامة المباني ومناطق تخزين البضائع.
- التوثيق المتعلق بالمقاييس المسجلة ومراعاة المخاطر والتهديدات ومنافذ المعلومات المحوسبة.
- كل الوثائق الأخرى ومحاضر المعاينة ذات الصلة.

ثالثاً: مكان الفحص والتدقيق:

عند تدقيق المؤسسات او محلات المتعامل ذات رابط مع النشاط الجمركي للمتعامل يمكن الفحص والتدقيق خصوصاً:

- مصالح الإدارة المكلفة بالخدمات اللوجستية.
- مصالح الإدارة المكلفة بالمحاسبة والمالية.

مكافحة الغش الجمركي

- مصالح الإدارة المكلفة بمراقبة التسيير.

- أماكن الإيداع وتخزين البضائع.

رابعاً: فترة التدقيق: يعتمد ذلك على:

- عدد الأماكن التي تم فيها الفحص.

- حجم وتركيب المؤسسة.

- قدرة وتوفر المصالح الجهوية للرقابة اللاحقة.

- حدد المشرع الوطني فترة فحص في إطار عملية التدقيق خلال أجل أقصاه ستة (06) أشهر ابتداء من تاريخ

استقبال الطلب الاعتماد وتكون سواء بإصدار شهادة OEA أو برفض الطلب.

الفرع الثاني: النقاط الأساسية للتدقيق الجمركي:

أولاً: ينفذ التدقيق على:

- فحص المؤسسات

- الفحص للوثائق المرفقة للطلب.

- استغلال الإجابات والمعلومات المبينة في استمارة الأسئلة ودفتر الشروط.

- استغلال المعلومات الواردة في الوثائق الداخلية للمؤسسة.

ثانياً: المعلومات العامة للمؤسسة: جمع المعلومات المهمة التي تسمح للمدققين الجمركيين بالتحقق من المتعامل الطالب لصفة

الاعتماد.

1) هوية المتعامل:

✓ الوضع الاجتماعي.

✓ الشكل القانوني (السجل التجاري-الرقم التعريف الجبائي NIF).

✓ رأس المال.

✓ تاريخ الإنشاء.

✓ التعريف الجبائي.

✓ موضوع النشاط.

✓ مقر المؤسسة (الهاتف، الفاكس، العنوان، موقع الانترنت).

✓ هوية المساهمين.

✓ الشهادات الممكنة الصادرة عن المنظمات المستقلة الممنوحة للمتعامل (ISO....).

✓ مختلف المعلومات الأخرى.

2) التنظيم الداخلي:

مكافحة الغش الجمركي

باستغلال التنظيم الوظيفي للمؤسسة، يجب على المدققين تحديد عناصر المعلومات التالية:

- ✓ مختلف أقسام ومصالح المؤسسة.
- ✓ الروابط الهرمية (السلم الإداري) القائمة بين المصالح.
- ✓ هوية المديرين التنفيذيين المشاركين في سلسلة الخدمات اللوجستية.
- ✓ تنفيذ نظام وإجراءات الرقابة الداخلية.

(3) مؤشرات النشاط الرئيسية:

- ✓ تطور رقم الأعمال.
- ✓ تطور النتائج (الفوائد).
- ✓ الإنتاج (الأدوات والقدرة، المنتجات الرئيسية المصنعة).
- ✓ المواد الخام الأولية ومصادر تمولينها وتوريدها (وطني / دولي).
- ✓ حصة السوق الوطني.
- ✓ أفاق تطور المؤسسة.

ثالثا: معرفة النشاط الجمركي للمؤسسة:

(1) المواقع الرئيسية: (موقع الجمركة أو التخزين):

- ✓ المكان (العنوان) ونشاط المواقع الرئيسية، المؤسسات أو الفروع المعنية بالنشاط الجمركي.
- ✓ حالة الموقع (ملكية أو إيجار).
- ✓ العلاقة بين مختلف المواقع.

(2) تقديم الجهة المسؤولة عن تنفيذ الإجراءات الجمركية:

- ✓ المالك المرخص أو الوكيل المعتمد لدى الجمارك.
- ✓ اسم صاحب الخبرة الجمركية داخل المؤسسة.
- ✓ اسم ورتبة الشخص المسؤول، أو الطرف الثالث بالمؤسسة إذا كان يستخدم خدماتها:
- ✓ التصنيف التعريفي للبضائع داخل المؤسسة.
- ✓ تحديد القيمة لدى الجمارك.
- ✓ تحديد منشأ البضائع.
- ✓ تطبيق مختلف القوانين والتنظيمات التجارية الخارجية.
- ✓ الإجراءات والتوثيق المستعملة لتحديد عناصر فرض الضريبة والأشخاص المسؤولين.
- ✓ وضع إجراءات المراقبة لضمان دقة ذكر العناصر.

مكافحة الغش الجمركي

- ✓ الإجراءات التكميلية ومتابعة الإجراءات الإدارية الخاصة.
 - ✓ إجراءات أوامر الجمركة المرسله إلى الجهة المكلفة بعمليات الجمركة.
 - (3) بيان النشاط الجمركي للمؤسسة: وتمثل فيالثلاث (03) سنوات مالية سابقة المقدمة لطلب الاعتماد
 - ✓ رقم الأعمال لعمليات الاستيراد والتصدير
 - ✓ عدد التصاريح الجمركية لعمليات الاستيراد والتصدير
 - ✓ المنتجات الرئيسية والمواد المستوردة والمصدرة.
 - ✓ المبالغ السنوية للرسوم والضرائب.
 - ✓ طرق دفع الرسوم والضرائب.
 - ✓ الأنظمة الجمركية المستعملة.
 - ✓ عدد المخالفات المرتكبة.
 - ✓ طبيعة التراخيص الجمركية التي تم الحصول عليها.
 - ✓ الموردين الرئيسيين والعملاء الأجانب.
 - ✓ الدول الرئيسية للاستيراد و/أو التصدير (حجم قيمة كمية وطبيعة المنتجات).
 - ✓ المكاتب الرئيسية للجمركة.
- رابعا: فحص درجة مطابقة شروط ومعايير الاستحقاق:

(1) السوابق المرضية فيما يخص احترام التشريعات والتنظيمات الجمركية و الجبائية والتجارية :

- تقييم الفترة التي تغطي آخر ثلاث (03) سنوات من تاريخ تقديم الطلب الرسمي.
- خلال هذه الفترة يجب ألا تكون المؤسسة قد ارتكبت أي مخالفات خطيرة أو متكررة لأنظمة الجمارك.
- إذا كانت السوابق فيما يخص احترام التشريعات الجمركية تعتبر مرضية إذا كانت المخالفات طفيفة او ضعيلة بالنسبة عدد او حجم العمليات الجمركية.

(2) تقدير الأخطاء والمخالفات:

- بطريقة كلية وعلى أساس تراكمي.
- وفقا لتكرارها لتحديد ما إذا كانت هناك مشكلة متكررة.
- الأخذ بالاعتبار إذا كان الغش أو الإهمال المعادين متعمدا أو لا.
- بالاعتماد على الإجراءات المتخذة لوضع حد لها أو الحد من آثارها.

(3) النسبة للتشريع والتنظيم الجمركي: وتتعلق ب

- تقييم سوابق المنازعات الجمركية للمتعامل:
- عدد المخالفات المعايينة.

مكافحة الغش الجمركي

- نوع المخالفات (مخالفة أو جنحة).
- طبيعة المخالفة (جمركية أو غير جمركية).
- الجوانب المتعلقة بالمخالفات المعاينة.

4) بالنسبة للتشريعات والتنظيمات الوطنية الأخرى:

- ✓ البنوك: درجة احترام التنظيم الخاص بالصرف و وضعية الحسابات وتقديم الشيكات بدون رصيد.
- ✓ مصالح التجارة المكلفة بمراقبة الجودة والنوعية وقمع الغش: درجة احترام التنظيم التجاري والمخالفات المسجلة.

- ✓ المصالح الجبائية: الوضعية الجبائية، المخالفات المسجلة.
- ✓ مفتشية العمل: درجة احترام التشريع العمل، المخالفات المسجلة.
- ✓ مصالح الضمان الاجتماعي: قائمة التصريحات للوجود سوابق أو لا.

5) مصداقية نظام المحاسبة ونظام المعلومات :

- ✓ طرق نقل المعلومات من الطلب إلى التسليم ثم من الفوترة إلى الدفع.
- ✓ تتبع وحماية نظام المعلومات.
- ✓ نظام الأمن المعلوماتي المستعمل.
- ✓ نظام لحفظ وثائق الكمبيوتر وأرشفتها.

خامسا: تدفق البضائع وشروط التخزين :

1) مراقبة تنقلات المخزون:

- إشارة للمعلومات بالكمية ومن الناحية النقدية.
- تحليل تنقلات البضائع.
- معالجة الثغرات المعاينة.

2) الجمع بين البضائع المطلوبة، البضائع الواردة والوثائق المحاسبية:

- أنظمة محاسبة مرتبطة بالشراء، عند الاستلام والدفع للبضائع.
- تفاصيل إجراءات الجرد.

3) شروط التخزين البضائع:

- قدرة التخزين وتأمين المواقع.
- وجود إجراء الجرد.
- تحديد دقيق لموقع تخزين البضائع.
- ترتيبات تسمح بمراقبة كسر، تدهور وتدمير البضائع.

مكافحة الغش الجمركي

4) مراجعة الملاءة المالية للمؤسسة : من اجل تحديد الملاءة المالية سوف يتطلب المدققين، ناتج الحسابات المالية المحدثة، نسخ آخر ثلاث (03) تصاريح جبائية :

- حالة إفلاس من إجراءات الاسترداد أو التصفية القضائية.
- التأخر في سداد المبالغ قانونيا ونهائيا للخزينة العمومية.
- الجهل بالديون المترتبة على الأخطار بالعنوان الخاطئ.
- جميع الديون او المساهمات المالية لصالح مقدم الطلب.
- الوضع الحالي لصافي الأصول.
- الميزانية العمومية والأرباح والخسائر المعتمدة من قبل مديري ومساهمي الشركة.

5) صلاحية الاعتماد وتعليقه وسحبه:

- مدة صلاحية الاعتماد ثلاث (03) سنوات.
 - يخضع تجديد الاعتماد بنفس المدة بناء على طلب المتعامل المعتمد، إلى احترام شروط صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد المنصوص عليها سابقا.
 - يتم إيداع الطلب قبل ستة (06) أشهر من انتهاء مدة صلاحية الاعتماد.
- تقوم مصالح المختصة للجمارك خلال هذه الفترة بالتحقق من مدى احترام شروط الحصول على صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد بواسطة عملية التدقيق للمتابعة.

- يتم تعليق الاعتماد لمدة لا تتجاوز ستة (06) أشهر بمقرر من المدير العام للجمارك في الحالات التالية:
- عدم احترام المتعامل خلال مدة الاعتماد للشروط المنصوص عليها سابقا.
- إخلال المتعامل بالالتزامات المنصوص عليها في دفتر الشروط.
- المتابعات القضائية للمتعامل لارتكابه جنحا تتعلق بنشاطه المهني.
- بناء على طلب صريح من المتعامل، غير انه يمكن أن يمدد التعليق بنفس المدة في حالة المتابعة القضائية المستمرة.
- يمكن أن يمس التعليق كلا او جزءا من التسهيلات الممنوحة للمتعامل كما يمكن أن يكون مصحوبا بطلب اتخاذ إجراءات مناسبة لا ينجم عن تعليق الاعتماد أثر على الإجراءات الجمركية التي شرع فيها قبل تاريخ التعليق، ولا ينتج أثارا تلقائية على التراخيص الممنوحة خارج إطار الاعتماد.

6) متى يسحب أو يعاد الاعتماد للمستفيد:

- إذا تم رفع أسباب التعليق و بناء على طلب المتعامل إذا كان تعليق الاعتماد قد تم تبعا لطلبه.
- يتم سحب الاعتماد بمقرر من المدير العام للجمارك إذا المتعامل الاقتصادي المعتمد:
- لم يحترم خلال مدة الاعتماد الشروط المنصوص عليها سابقا.

مكافحة الغش الجمركي

- لم يحترم التزاماته الناجمة عن مواد من دفتر الشروط.

- لم يتم خلال فترة التعليق الاعتماد بإزالة الأسباب التي أدت إلى النطق به أو قام فقط بإزالة جزء منها.

- المتابعات القضائية للمتعاين لارتكابه جناحا تتعلق بنشاطه.

- قدم طلبا بالسحب.

❖ مثال حول اجراءات الرقابة اللاحقة على نشاط المتعاملين الاقتصاديين :

في اطار المخطط السنوي للرقابة اللاحقة سنة 2021 وطبقا للأحكام المرسوم التنفيذي رقم 188/18 الصادر بتاريخ 2018/07/15 المحدد لكيفيات ممارسة الرقابة المؤجلة والرقابة اللاحقة تم التدقيق لنشاط المتعامل الاقتصادي لشركة ذات المسؤولية المحدودة التي تحمل اسم X المتواجدة بمنطقة Y بلدية طولقة ولاية بسكرة، حيث اتبعت مصلحة الرقابة اللاحقة الإجراءات الرقابية التالية :

- تم إشعار المتعامل الاقتصادي بعملية الرقابة اللاحقة بتاريخ محدد لتحضير الوثائق الإدارية والمحاسبية والتجارية وكل الوثائق المتعلقة بنشاط تصدير و الاستيراد لسنة 2020

- تقدم المتعامل الاقتصادي بصفته ممثل المؤسسة إلى مصلحة نشاط الرقابة اللاحقة مرفوق بالوثائق المطلوبة والمتمثلة في نسخة من السجل التجاري، بطاقة التقييم الجبائي، عقد إيجار المحل، التصريحات الجبائية لسنة 2020، ميزانية السنوية ل2020، تقرير محافظ الحسابات 2020 ملفات الاستيراد المنجزه خلال 2020 المتعلقة بالاستيراد مؤقت لمواد التعبئة والتغليف وبطاقات المخزون، بالإضافة إلى ملفات التصدير المنجزه خلال 2020.

حيث تم الاطلاع على كل الوثائق المقدمة من طرف المتعامل الاقتصادي لمؤسسة X. وتم استدعاء الممثل لتوضيح الملاحظات المسجلة خلال عملية المراقبة الوثائقية خاصة المتعلقة بحقوق والرسوم الجمركي وجميع المصاريف المترتبة عن عمليات التجارة الخارجية.

وباعتبار ان المؤسسة مستفيدة من مزايا الاستثمار التي تحصلت عليها بتاريخ 2017/././ من اجل انجاز وحدة معالجة وتحويل التمر في إطار نظام الامتيازات الجبائية حيث استفادت من شهادات الإعفاء من دفع الحقوق الجمركية والرسوم على القيمة المضافة لاقتناء معدات تدخل مباشرة في انجاز المشروع .

حيث خضعت هذه المؤسسة إلى المراقبة الميدانية وقام أعوان مصلحة الرقابة بمعاينة العتاد المستورد في إطار انجاز الاستثمار. وخضعت أيضا لعملية مراقبة المخزون ومعاينة المادة الأولية (مادة التمر) التي تستخدم لعملية الإنتاج وكيفية تخزينها والحفاظ على المنتج النهائي إلا أن مصلحة الرقابة أوضحت أن المنتج مخزن بطريقة غير منظمة وغير مطابقة لمقاييس التخزين المعمول بها مما تعذر إجراء عملية الجرد الميداني وعليه تم طلب تفصيل حول وضعية المخزون المستورد. (الملحق رقم3).

- و لتوضيح أكثر الإجراءات التي تقوم بها مفتشية أقسام الجمارك في إطار الرقابة اللاحقة يمكن اخذ دراسة

الحالة الموالية كمثال على ذلك .

مكافحة الغش الجمركي

أولاً: تتمثل دراسة الحالة التالية في قضية عدم استرداد الأموال إلى الوطن . و هي عبارة عن عدم استرداد الأموال إلى الوطن طبقاً للتنظيم المعمول به، بعد تصدير التمور من طرف شركة ذات المسؤولية المحدودة.

- بيانات القضية:

القضية بتاريخ من شهر فيفري 2021 المكان: قطاع نشاط الرقابة اللاحقة بسكرة
-المتهم: شركة ذات المسؤولية المحدودة.

-التكييف: خرق التشريع والتنظيم الخاص بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج المنصوص والمعاقب عليها بالمواد 01 و05 و05 مكرر و07 من الأمر 22/96 المؤرخ في 1996/07/09 المتعلق بقمع مخالفات التشريع والتنظيم الخاصين وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج المعدل والمتمم بالأمر 01/03 المؤرخ في 2003/02/19 والأمر 03-10 المؤرخ في 2010/08/26.

-عرض الوقائع: في إطار المراقبة الوثائقية اللاحقة المخولة لعملية التصدير المسجلة على مستوى مكتب الجمارك بسكرة من طرف الشركة ذات المسؤولية المحدودة بموجب التصريح الجمركي رمز A رقم.... المؤرخ في 2019/01/06 المتضمن تصدير 29568 كلغ من التمور لفائدة متعامل أجنبي موجود بألمانيا.

عملية التصدير موضوع فاتورة تجارية مؤرخة في 2019/01/03 بقيمة € 32.524,80 تعادل القيمة بالدينار الجزائري(€ 32.524,80 X 135,48570 سعر الصرف) = 4.406.645,20 دج والتي تم توطينها على مستوى بنك البركة وكالة بسكرة بتاريخ 2020/12/09 استلما إجابة عدم استرداد € 32.524,80 والمتعلق بالتوطين البنكي.

- تكييف الوقائع: قيام المؤسسة بخرق التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج

المتمثل في عدم استرداد الأموال إلى الوطن وخاصة النظام رقم 01-07 الصادر عن بنك الجزائر المؤرخ في 2007/02/03 المتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات التجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة المعدل والمتمم بالنظام رقم 04-16 المؤرخ في 2016/11/17 خاصة المادة 61 المتعلقة بالمدة الممنوحة لاسترداد الأموال من العملة الصعبة إلى الوطن والمحددة ب 360 يوم من تاريخ الإرسال للسلع (التصدير) يترتب على الشركة:

1- دفع غرامة مالية لا يمكن أن تقل عن أربع مرات قيمة محل المخالفة أي:

$$(€ 32.524,80 \times 135,48570 \text{ سعر الصرف}) = 4.406.645,20 \text{ دج} \times 4 = 17.626.580,80 \text{ دج}$$

2- عقوبة مالية تقوم مقام المصادرة لحل اللجنة الغير محجوز وتساوي قيمته أي:

$$(€ 32.524,80 \times 135,48570 \text{ سعر الصرف}) = 4.406.645,20 \text{ دج}$$

أي دفع غرامة مالية إجمالية لا تقل عن مبلغ: مجموع

$$(17.626.580,80 \text{ دج} + 4.406.645,20 \text{ دج}) = 22.033.226,00 \text{ دج}$$

بالأحرف اثنان وعشرون مليون وثلاثة وثلاثون ألف ومائتان وستة وعشرون دينار جزائري.

ثانيا: دراسة حول إحصائيات المخالفات المحررة على مستوى قطاع نشاط الرقابة اللاحقة بسكرة.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لواقع الرقابة اللاحقة بمفتشية أقسام الجمارك لولاية بسكرة و دورها فهي

مكافحة الغش الجمركي

حيث ينص التشريع الجزائري والتنظيم الخاص بالصرف وحركة رؤوس الأموال والمخالفات الجمركية وحسب المواد 01-05 و05 مكرر و07 من الأمر 22/96 المتعلق بقمع المخالفات التشريعية والتنظيم الخاص.

والجدول التالي يوضح لنا بعض المخالفات المحررة على مستوى قطاع نشاط الرقابة اللاحقة بسكرة

جدول :رقم (3):إحصائيات المخالفات المحررة على مستوى قطاع نشاط الرقابة اللاحقة

الرقم	تاريخ المخالفة	التكليف	الغرامة المستحقة
01	2003	مخالفة الصرف	41.996.901.00 دج
02	2004	مخالفة الصرف	62.480.532.00 دج
03	2005	مخالفة الصرف	3.403.260.00 دج
04	2007	مخالفة الصرف	290.444.539.00 دج
05	2012	مخالفة الصرف	35.131.904.31 دج
06	2013	مخالفة الصرف	82.268.082.00 دج
07	2015	مخالفة الصرف	17.030.992.00 دج
08	2017	حيازة بضاعة ذات منشأ محظور	106.434.00 دج
09	2018	التصريح الخاطيء من حيث منشأ(البضاعة)	100.000.00 دج
10	2018	التصريح الخاطيء من حيث قيمة لدى الجمارك	155.931.00 دج
11	2019	التصريح الخاطيء من حيث التعريف الجمركية	46.732.750.00 دج
12	2020	مخالفة الصرف .	1.239.587.850.19 دج

المصدر : إعداد الطالبتين بالاعتماد على بيانات المقدمة من طرف مفتشية أقسام الجمارك بسكرة

تختلف المخالفات على مستوى قطاع الرقابة اللاحقة بسكرة إلى عدة مخالفات مما أدى ذلك إلى ارتفاع نسبة الغرامات المستحقة عبر مدة من الزمن مما نلاحظ من خلال الجدول المقدم لنا أن الغرامات المستحقة مرتفعة ومعتبرة جدا لاسيما في سنة 2021 وذلك للمخالفة المتعلقة بالصرف بنسبة كبيرة مقارنة بالمخالفات أو المنازعات السابقة على عكس سنة 2005 التي كانت اقل منها من حيث المبلغ .

مكافحة الغش الجمركي

كما نلاحظ أن مخالفة الصرف هي أكثر المخالفات شيوعا عند أعوان مصالح الرقابة اللاحقة. أما بالنسبة لمخالفة حيازة البضاعة لسنة 2017 التي كانت بسبب حيازتها من منشأ محظور فقد كلفة غرامته 106.434 دج فيما اختلفت بعض المخالفات المحررة كل منها حسب تكييف المخالفة وحسب هذه المعطيات نلاحظ تفتن وبقظة أعوان مصلحة الرقابة اللاحقة ومحاولتها لقمع عمليات الغش الجمركي وإتمام أعمالها على أكمل وجه.

خلاصة الفصل الثاني :

من خلال الدراسة التطبيقية التي قمنا بإجرائها في مفتشية أقسام الجمارك بسكرة نستخلص أن للرقابة الجمركية للاحقة دور مهم جدا في كشف محاولة الغش مثال عن ذلك عدم استرداد الأموال إلى الوطن أي خرق التشريع والتنظيم الخاص بالصرف وحركة رؤوس الأموال إلى الخارج وبالتالي فنلاحظ أن قطاع الرقابة اللاحقة يلعب دورا مهما جدا في إدارة الجمارك. كما تم الوقوف على الإجراءات العملية والتي تتم من طرف أعوان الرقابة اللاحقة في إطار عملية الرقابة وتبدأ بمرحلة الاستعلام أو التحقيقات وذلك لجمع المعلومات الكافية حول الأشخاص محل الرقابة، ويتم الحصول على معلومات من طرف مديرية الضرائب، ثم تليها مرحلة الرقابة الوثائقية و مرحلة التحريات والتي يتم فيها التحري عن الرقابة الوثائقية (مراقبة القيود المحاسبية والتحقيقات وفحص للبضائع المصرحة).

الخاتمة

الختامة

إن دور الرقابة اللاحقة في مكافحة الغش الجمركي بمختلف أنواعه تطرح عدة مشاكل منذ وقت طويل، وهي تشكل انشغالا كبيرا للإدارة الجمركية، ويعود مرد هذا الاستغلال إلى التهديدات التي يطرحها على كل المستويات وخاصة الاقتصادية، منها وما يلاحظ في السنوات الأخيرة في الجزائر أن إعادة تنظيم التجارة الدولية والخارجية ورفع الاحتكار عنها من طرف الدولة، قد أدى إلى تغيير كبير في تطور أنواع الغش التجاري حيث سجل وبصورة واضحة تناقص أعمال التهريب الجمركي وفي المقابل ارتفاع متزايد للغش التجاري على مستوى المكاتب الجمركية أي التصريحات المزورة، وهذا التزايد المستمر فرض على إدارة الجمارك تبني سياسة فعالة في مجال مكافحة الغش الجمركي، هذه الأخيرة التي تركز على منظومة قانونية وتعتمد على وسائل بشرية ومادية وكذا إجراءات مختلفة لتحسينها على أرض الواقع .

إن دراستنا لهذه الظاهرة من باب الاهتمام، ونفض الغبار عنها وتبسيط الأضواء عليها تفاقولا بالتكفل بها مستقبلا، بحثنا ودراسة وإدماجها داخل دائرة العناية قانونيا وتنظيميا، وإيجاد الأطر والهيكل العلمية والمدنية الكفيلة بمواجهتها، في سياق الديناميكية العالمية الراهنة والنسق الدولي المخطط له، بالإضافة إلى توفير الإمكانيات الحديثة من وسائل المراقبة والكشف ومحاربة عمليات الغش على مستوى المكاتب الجمركية وتكوين موظفيها في الميدان القانوني والتنظيمي للوصول للغاية المنشودة وهي التصدي ومكافحة هذه الظاهرة الخطيرة . ومن هذه الدراسة توصلنا إلى النتائج التالية :

نتائج الدراسة :

- تكييف إدارة الجمارك مع اقتصاد السوق، يتطلب تنظيم وتوازن محكم مع السياسة الجمركية، حيث تسمح لها بان تؤدي بالدرجة الأولى دور اقتصادي من اجل تلبية متطلبات اقتصاد السوق، ثم يليه الدور الجبائي من اجل تحقيق إيرادات خزينة الدولة.
- تتم عملية الرقابة الجمركية من طرف مصالح الجمارك المخولة قانونيا بذلك باتباعها طرق واجراءات اهمها الرقابة الجمركية اللاحقة والرقابة السابقة.
- فعالية الفرقة المختلطة تكمن في التنسيق بين الادارات الثلاث (تجارة، ضرائب، جمارك)
- تدخل سريع ومرن بهدف المساهمة أكثر في تسهيل حركات السلع والمنتجات والتقليل من أعمال الغش والتدليس .
- مساعدة عمليات الرقابة الجمركي اللاحقة في مكافحة الغش الجمركي ومحاربة الجرائم الجمركية .
- ضعف المنظومة التشريعية بالمقارنة مع التطور الذي عرفته ظاهرة الغش الجمركي
- تهدف الرقابة الجمركية اللاحقة في الجزائر إلى إفساح كل عمليات الغش الجمركي من وإلى التراب الوطني والحد منها .
- يعتبر الغش الجمركي جريمة اقتصادية وان أي جريمة لها أثار وخيمة على اقتصاديات الدول مهما كان تطورها .

توصيات الدراسة:

- ضرورة عصرنه إدارة الجمارك الجزائرية واستخدام التكنولوجيا المعلوماتية في ميدان الرقابة الجمركية بغية توفير المعلومات في الوقت الحقيقي، وبالتالي استغلال هذه المعلومات والاستفادة منها للحد من الجرائم الجمركية .
- الاهتمام بالعنصر البشري من خلال التأهيل وذلك عن طريق دورات تدريبية لكافة مستخدمي الجمارك .

الخاتمة

- التبسيط والتسهيل الأكثر للإجراءات الجمركية التي ستبقى في المقابل في حدود مناسبة مع حماية مصالح الخزينة وممارسة وظائف المراقبة المخولة إلى الجمارك وهذا لتخفيض من تكاليف هذه الإجراءات وتقليص آجال مكوث البضائع في المخازن ومساحات الإيداع المؤقت مما يساهم في إنعاش وتطوير المبادلات .
- ضرورة التعايش مع النظام العالمي الجديد بصفة عامة والنظام التجاري الدولي بصفة خاصة ،ونستفيد من إيجابيات وتقلل قدر الإمكان من سلبياته .
- العمل على استعمال التطبيقات والبرمجيات الحديثة والمتقدمة للإنترنت.
- ضرورة توظيف أشخاص مؤهلين علميا في مختلف التخصصات للتعرف على طبيعة البضائع العابرة للإقليم الجمركي ومكوناتها، والتمكن من كشف أعمال الغش التي تخفيها هذه البضائع .
- وجوب فرض عقوبات دولية على الدول التي لا تلتزم باتفاقيات التعاون في مكافحة الغش والتهرب الجمركي.
- ضرورة مواكبة التطور التكنولوجي من خلال استخدام تقنيات جديدة للكشف عن الغش الجمركي .
- زيادة الوعي الثقافي لدى الجمهور والمستثمرين وتعريفهم بعمليات الرقابة الجمركية ومكافحة الغش من خلال القيام بحملات اعلانية ونشرات توعوية توضح عقوبات نتائج الرقابة الجمركي في مكافحة الغش .

أفاق الدراسة :

- من خلال دراستنا لدور الرقابة الجمركية اللاحقة في مكافحة الغش الجمركي ومع التطلعات التي تطمح إليها الجزائر للوصول إليها وكاستكمال لموضوع بحثنا هذا فإننا نقترح المواضيع التالية:
- دور الأنظمة الجمركية في زيادة فعالية الرقابة الجمركية .
- أهمية الرقمنة في تفعيل الأداء الرقابي للفرق المختلطة .
- دور التصريحات الجمركية في مكافحة الغش الجمركي

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	الشكر والعران :
	الإهداء:
	ملخص الدراسة :
	قائمة الأشكال والجداول
	قائمة الملاحق
أ-و	المقدمة:
الفصل الأول: الإطار النظري حول الرقابة الجمركية اللاحقة والغش الجمركي	
3	تمهيد الفصل الأول :
4	المبحث الأول: عموميات حول إدارة الجمارك .
7-4	المطلب الأول: تعريف إدارة الجمارك ونشأتها.
11-8	المطلب الثاني: مهام إدارة الجمارك الجزائرية ومجال نشاطها
14-11	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لإدارة الجمارك ووسائلها .
23-14	المبحث الثاني: عموميات حول الغش الجمركي
16-14	المطلب الأول: تعريف الغش الجمركي وأنواعه.
19-16	المطلب الثاني: أسباب الغش الجمركي وأثاره .
23-19	المطلب الثالث: أهداف واليات مكافحة الغش الجمركي .
30-23	المبحث الثالث: ماهية الرقابة الجمركية
24-23	المطلب الأول : مفهوم الرقابة الجمركية
26-24	المطلب الثاني: أنواع الرقابة الجمركية
30-26	المطلب الثالث: أدوات الرقابة الجمركية
30-28	المطلب الرابع: دوافع وأسباب الرقابة الجمركية
38-30	المبحث الرابع: ماهية الرقابة الجمركية اللاحقة
31-30	المطلب الأول : تعريف الرقابة الجمركية اللاحقة
31	المطلب الثاني : أهمية الرقابة الجمركية اللاحقة
34-32	المطلب الثالث إجراءات الرقابة الجمركية اللاحقة ومجالها
38-35	المطلب الرابع: إدارة تسيير المخاطر في الجمارك
39	خلاصة الفصل الأول
الفصل الثاني: دراسة حالة لواقع الرقابة الجمركية اللاحقة في مكافحة الغش الجمركي .مفتشية أقسام الجمارك بسكرة	

فهرس المحتويات

41	تمهيد لفصل الثاني
45-42	المبحث الاول: تقديم مفتشية اقسام الجمارك لولاية بسكرة
43	المطلب الأول: التعريف ومهام مفتشية اقسام الجمارك بسكرة
44	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمفتشية اقسام الجمارك بسكرة
45	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لقطاع نشاط الرقابة اللاحقة لولاية بسكرة
53-46	المبحث الثاني: التنظيم الهيكلي للرقابة الجمركية اللاحقة .
48-46	المطلب الأول: الهيكل التنظيمي لقطاع نشاط الرقابة اللاحقة بسكرة
49-48	المطلب الثاني: تطبيقات ممارسة الرقابة اللاحقة والفرق المختلطة (تجارة، ضرائب، جمارك)
53-49	المطلب الثالث: استعراض نتائج الرقابة اللاحقة ونتائج الفرق المختلطة (تجارة، ضرائب، جمارك)
64-53	المبحث الثالث : الرقابة اللاحقة على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين
55-53	المطلب الأول: مراقبة نشاط وكلاء العبور
58-55	المطلب الثاني: التدقيق من اجل الاستفادة من صفة متعامل اقتصادي
64-58	المطلب الثالث : الأشكال التطبيقية لتدقيق الجمركي والنقاط الاساسية لتدقيق الجمركي
67-64	دراسة الحالة التطبيقية
68	خلاصة الفصل الثاني
أ-ب	الخاتمة
	قائمة المراجع
	فهرس المحتويات
	الملاحق

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر و المراجع

1. للكتب :

- احمد نجيب السيد. (1992). جريمة التهريب الجمركي في ضوء الفقه والقضاء . مصر : مكتب الاشعاع
- حمدي سليمان القبيلات. (1998). الرقابة الادارية والمالية على الاجهزة الحكومية . الاردن: مكتبة دار الثقافة .
- صيرة يحيوي بوعون. (2010). الضرائب الوطنية والدولية . الجزائر : دار النشر pages bleues.
- عبد الرحمان محمود. (2016). الضريبة الجمركية والتقييم الجمركي (طبقا لاحكام اتفاقية الغات GAAT). مصر: دار الجوهرة لنشر والتوزيع القاهرة الطبعة الاولى.
- موسى بودهان. (2007). النظام القانوني لمكافحة التهريب في الجزائر . الجزائر : دار الحديث للكتاب والطبع والنشر .
- هدى حامد قشوش. (1905). الجريمة المنظمة (القواعد الموضوعية والاجرائية والتعاون الدولي). مصر : دار النهضة العربية الطبعة الاولى القاهرة.

2. بالنسبة لرسائل الماجستير واطروحات الدكتوراه:

- اسيا طويل. (2001/2000). دور الجمارك في حماية الاقتصاد الوطني في ظل التغيرات الدولية الراهنة تخصص تخطيط رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية . الجزائر : جامعة يوسف بن خدة الجزائر سابقا.
- بلقاسم بودالي. (2011/2010). ظاهرة التهريب الجمركي واستراتيجيات مكافحته مذكرة تخرج لنيل شهادة المحستير في اطار مدرسة الدكتوراه تخصص تسيير المالية العامة . تلمسان : جامعة ابي بكر بلقايد .
- خير الدين بوسنة. (2015/2014). الجمارك بين الوظيفتين الجبائية والاقتصادية اطروحة دكتوراه كلية الحقوق تخصص قانون خاص . الجزائر: جامعة الجزائر 01.
- سلمى سلطاني. (2003/2001). دور الجمارك في السياسة الخارجية دراسة الحالة الجزائر رسالة ماجستير العلوم الاقتصادية فرع التخطيط والتنمية. الجزائر: جامعة الجزائر.
- شرين بلهواربي. (2009/2008). الاطار القانوني للتدخل الجمركي في مكافحة التقليد تخصص قانون الدولة والمؤسسات العمومية مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق . الجزائر جامعة يوسف بن خدة .
- عائشة خلوفي. (2012/2011). تأثير التكتلات الاقتصادية الاقليمية على حركة التجارة الدولية -دراسة حالة الاتحاد الاوروي مذكرة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاديات الاعمال والتجارة الدولية . بومرداس: جامعة محمد بوقرة .
- عقيلة حرشي. (2018/2017). خصوصية الاثبات الجمركي في التشريع الجزائري اطروحة الدكتوراه كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق . مسيلة : جامعة محمد بوضياف .
- لخضر بن عطية. (2013/2012). الضمانات القانونية لمكافحة الاغراق في ظل المنظمة العالمية للتجارة اطروحة نيل شهادة الدكتوراه في القانون العام كالية الحقوق. الجزائر : جامعة بن عكنون الجزائر 1.
- مراد زيد. (2006/2005). دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق حالة الجزائر اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع التسيير . الجزائر : جامعة يوسف بن خدة .

قائمة المصادر و المراجع

- ناصر دوايدي. (2018). دور ادارة الجمارك في مكافحة الجريمة الاقتصادية مذكرة نيل شهادة الماجستير في القانون فرع قانون الاعمال . البويرة: جامعة اكلي محند اولحاج.
 - نوال ايريين. (2005/2004). تكيف الجمار الجزائرية مع سياسة التفتح الاقتصادي مذكرة الماجستير كلية الحقوق والعلوم الادارية . الجزائر : جامعة الجزائر .
 - نور الدين تفات. (2012/2011). الجريمة المنضمة وحقوق الانسان مذكر نيل شهادة ماجستير قانون جنائي كلية الحقوق. الجزائر : جامعة بن عكنون .
- 3. بالنسبة للمذكرات :**
- ابراهيم بو معقل. (2016/2015). التعاون الجمركي في مكافحة الجريمة المنظمة مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر اكاديمي تخصص الحقوق والعلوم السياسية شعبة الحقوق. ورقلة: جامعة قاصدي مرباح.
 - احمد زرقة. (2005/2004). الرقابة اللاحقة وتسيير المخاطر مذكرة تربص سنة ثالثة فرع ادارة الجمارك. الجزائر .
 - جعفر بجمو، و عبد الرحمان مقدم. (2019/2018). دور الرقابة الجمركية في مكافحة الغش الجمري (دراسة حالة مفتشية اقسام الجمارك بادرار) مذكرة تدخل لنيل شهادة الماستر اكاديمي قسم العلوم التجارية . ادرار : جامعة احمد دراية .
 - ريمة قاسي، و ياسين قاسي. (2016/2015). نظام الرقابة الجمركية على التجارة الحارية في القانون الجزائري مذكرة نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص القانون العام للاعمال . بجاية : جامعة عبد الرحمان ميرة .
 - سفيان ناوي، و محمد بوزقزي. (2019/2018). اجراءات عملية الاستيراد والجمركة في المؤسسة الاقتصادية دراسة حالة المؤسسة مذكرة لنيل شهادة الماستر الوطنية للامن الحضري. البويرة: جامعة اكلي محند اولحاج.
 - سماح شوادلي. (2016-2015). الجمارك كالية لحماية الاقتصاد الوطني مذكرة شعبة الحقوق تخصص قانون الجنائي للاعمال مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر . ام البواقي : جامعة العربي بن مهيدي .
 - عادل لجرادي، و حكيم زعيمش. (2020/2019). دور التكتلات الاقتصادية الاقليمية في تطوير التجارة الدولية -دراسة حالة منطقة التجارة الحرة لامضىءريكا الشمالية NAFTA-. مذكرة لنيل شهادة ماستر جيجل: جامعة محمد الصديق بن يحيي.
 - عايدة بولمنخر، و بشرى بوسحاية. (2015/2014). اليات عمل الرقابة الجمركية في كشف اعمال الغش الجمركي والتهريب اطروحة تخرج لنيل شهادة الماستر قسم العلوم التجارية . جيجل : جامعة محمد الصديق بن يحيي.
 - عبد الحليم هادي. (2019/2018). محاولة تشخيص فعالية الرقابة في ضبط ممارسات التهرب والغش دراسة حالة الفرقة المختلطة لولاية بسكرة خلال (2018-2009) مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد وتسيير المؤسسة. بسكرة: جامعة محمد خيضر.
 - عبد الرزاق صندالي. (2018/2017). دور الرقابة الجمركية اللاحقة في الكشف عن المخالفات المتعلقة بالامتيازات الجبائية - دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (قطاع النفل)-مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر اكاديمي شعبة العلوم الاقتصادية تخصص تدقيق ومراقبة التسيير. ورقلة : جامعة قاصدي مرباح.

قائمة المصادر و المراجع

- فاطمة الزهراء باحمو، و حمودة علاء الدين زرياب. (2020/2019). دور الرقابة الجمركية في تحسين جودة التصريحات الجمركية في الجزائر دراسة حالة مفتشية اقسام الجمارك لولاية ادرا،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر . ادار : احمد دراية .
 - لحاج بو شاوي. (2015-2016). دور الجمارك في حماية الاقتصاد الوطني دراسة حالة مديرية الجمارك مستغانم تخصص تجارة ولوجستيك واورو متوسطي مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر اكاديمي في العلوم التجارية . مستغانم: جامعة عبد الحميد بن باديس .
 - نجاة ، بن لمخريش. (2021/2020). دور ادارة الجمارك في المبادلات الدولية دراسة حالة جمارك مسيلة متطلبات نيل شهادة ماستر اكاديمي تخصص مالية وتجارة دولية. مسيلة: جامعة محمد بوضياف.
 - نسيمه مدور. (2009/2008). تسيير المخاطر نتائج وفاق مذكرة تخرج تخصص اقتصاد ومالي فرع ادارة الجمارك . وهران : المدرسة الوطنية للادارة .
 - ياسين مكيو. (2011/2010). تطبيق الاجراءات الجمركية على البضائع المستوردة عبر النقل البحري دراسة حالة عبر ميناء جن جن مذكرة مقدمة كجزء لنيل شهادة ماستر العلوم التجارية تخصص تجارة دولية . بسكرة : جامعة محمد خيضر بسكرة .
- 4. بالنسبة لتقارير التريص**
- تريص محمد تلايلف. (2006/2005). تقرير تريص حول الرقابة اللاحقة كوسيلة لمكافحة الغش . بليدة : مفتشية اقسام الجمارك .
 - تقرير. (2021). الرقابة الجمركية اللاحقة. بسكرة: مفتشية اقسام الجمارك.
- 5. بالنسبة للمجلات والمطبوعات :**
- احمد عبد الخالق. (1999). الاقتصاد الدولي والسياسات الاقتصادية الدولية.
 - جيلالي بن طيب جيلالي. (2019). التدابير الجمركية للكشف عن الجرائم الاقتصادية . مجلة الافاق علمية ، الصفحات 239-265. عبد الكريم كيبش، و عبد الكريم خميسي. (2017). دور الجمارك في حماية الاقتصاد الوطني في ظل التحديات الراهنة . مجلة الباحث الاجتماعي ، الصفحات 345-360.
 - فتيحة مقنعي. (2009). تحسين الاداء الجمركي في ظل نظام التجارة الخارجية. الجزائر : نوميديا لطباعة والنشر قسنطينة.
 - محمد بوسلطان. (1995). فعاليات المعاهدات الدولية . الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية .
- 6. بالنسبة للمواد والمراسيم التنفيذية والجرائد الرسمية :**
- المادة. 17-18-19 المادة. (15 يوليو، 2018). كفييات ممارسة الرقابة المؤجلة والرقابة اللاحقة من طرف ادارة الجمارك. مرسوم تنفيذي رقم 18-188 .
 - المادة. 22. (08 ديسمبر، 2011). المرسوم التنفيذي رقم 11-421. تنظيم المصالح الخارجية للمدرية العامة للجمارك وسيورها . لمادة، رقم 03 و مرسوم. تنفيذي رقم 12-93. (01 مارس، 2012). تحديد شروط وكفييات الاستفادة من صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد لدى الجمارك .
 - مرسوم تنفيذي رقم 10-288 (14 نوفمبر، 2010). الاشخاص المؤهلين بالتصريح المفصل للبضائع.

قائمة المصادر والمراجع

- مرسوم تنفيذي رقم 97-290 (27 يوليو , 1997). تاسيس لجان تنسيق والفرق المختلطة لرقابة بين مصالح وزارة المالية ووزارة التجارة وتنظيمها .
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، 3-44.ادارة الجمارك. (2017). قوانين (اعلام الغير والتعاون والشراكة).
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية (2017). الايداع الجمركي واتلاف البضائع. ، 03-44.
- 7. بالنسبة للمواقع الالكترونية :
- Ennaharonline: (08 08 , 2018). تاريخ الاسترداد 20 03 , 2022، من Ennaharonline
<http://nhar.tv>

الملاحق

